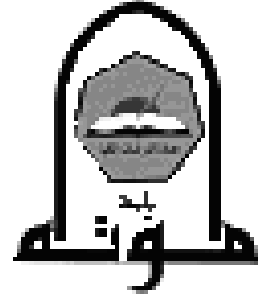


جامعة مؤتة

كلية الدراسات العليا

مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية

إعداد الطالب

وليد عيسى أحمد النشمي

إشراف

الأستاذ الدكتور فايز عبد القادرالمجالي

رسالة مقدمة الي كلية الدراسات العليا

استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراة

في علم الاجتماع – تخصص علم الجريمة

جامعة مؤتة، 2015

الآراء الواردة في الرسالة الجامعية لا تُعبِر بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة .

بسم الله الرحمن الرحيم



MUTAH UNIVERSITY
College of Graduate Studies

جامعة مؤتة
كلية الدراسات العليا

قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب وليد عيسى النشمي الموسومة بـ:

مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسة الجنائية

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في **علم الجريمة**.

القسم: علم الاجتماع.

	التوقيع	التاريخ	
أ.د. فايز عبدالقادر المجالي		٢٠١٠/٤/٢	مشرفاً ورئيسا
د. رافع عارف الخريشا		٢٠١٠/٤/٢	عضواً
د. مراد عبدالله المواجدة		٢٠١٠/٤/٢	عضواً
د. احمد عبدالسلام المجالي		٢٠١٠/٤/٢	عضواً

/ عميد الدراسات العليا
K. Boran
د. علي الضمور



مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي: ٦١٧١٠
تلفون: ٠٣/٢٣٧٢٣٨٠-٩٩
فرعي 5328-5330
فاكس 375694 ٠٣/٢
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

-KARAK-JORDAN
ode: 61710
2372380-99
3-5330
2375694

dgs@mutah.edu.jo sedgs@mutah.edu.jo

w.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

الإهداء

بكل المحبة والتقدير أهدى هذه الرسالة المتواضعة:

إلى مبعث عزى وفخاري
إلى من أحرقت شموع حياتها لتضيء لي الطريق
إلى من قدمت لي نبض الحياة من دمها
إلى من أفنت حياتها من أجل أن تبنى لي الحياة

أمي الحبيبة

إلى من كانت سندي وقت الضعف وقوتي وقت العزم
إلى من عانت معي غربة الأيام ووحشة الليالي
إلى زهورأيامى وضوء حياتي

زوجتي وأبنائي وبناتي

إلى منابع المحبة الذين أعطونى القوة والأمل
إلى من كانوا جنبي وذللوا لي الصعاب

أخواني وأخوتى و أصدقائي

وليد عيسى احمد النشمي

الشكر والتقدير

الحمد الله رب العالمين، و الصلاة و السلام على خاتم الأنبياء و المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبة أجمعين.

أتوجه بشكر الله عز وجل وحده على كريم فضله وعظيم إحسانه حين وفقني لإكمال دراستي، وأعانني سبحانه وتعالى على انجاز هذا البحث العلمي.

أتقدم بالشكر و التقدير إلى الأستاذ الدكتور فايز عبد القادر المجالي المشرف الرئيسي على هذا البحث مشكورا برعايتة ومتابعته بالتوجيه والإرشاد.

كما أتوجه بالشكر إلى صديق العمر عبدالله خالد الدخيل والسيد وليد خالد نجم العلي المراغي مساعد مدير ادارة مكافحة التزييف والتزوير سابقا ، لمواقفهم المشرفة لمساعدتي في تجميع المعلومات ، و لما قدماة من دعم معنوي ومادي.

ولا يسعني إلا أن أشكر السيد علاء الدين عدنان الطواها رئيس قسم الشئون الاكاديمي في المكتب الثقافي الكويتي في المملكة الاردنية الهاشمية والدكتور محمد عبد القادر الربابعة سفارة دولة الكويت في المملكة الاردنية الهاشمية لما قاما به من اتصالات لإتمام الدراسة وتذليل بعض الصعاب اثناء الدراسة .

وأخيرا أتقدم بجزيل الشكر و الامتنان إلى كل من ساهم وساعد بصورة أو بأخرى في مد يد العون إلى سواء بالتوجيه والإرشاد أو بتصحيح الأخطاء أو إكمال النقص في سبيل إبراز هذا البحث بالصورة التي هي عليه الآن.

والله الموفق والهادي إلى سبيل الرشاد،،،

وليد عيسى احمد النشي

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الاشكال

قائمة الملاحق

الملخص

مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسة الجنائية

وليد عيسى احمد النشمي

جامعة مؤتة، 2015

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسة الجنائية في دولة الكويت بكافة مراحل صناعتها من خلال القاء الضوء على القضايا الجنائية ذات الأولوية من وجهة نظر تلك المنظمات، رصد وتحديد الأساليب والوسائل التي تستخدمها و قياس وجهة نظر تلك المنظمات في ابرز المعوقات التي تعيق توجهها.

ولتحقيق أهداف الدراسة فقد تم اخذ عينة عشوائية طبقية مكونة من (365) من اعضاء الهيئات الادارية ومجالس ادارات منظمات المجتمع المدني والنقابات واتحاد اصحاب الاعمال، من خلال منهجية المقابلة الشخصية على هيئة استبانة و تم تحليل البيانات احصائيا باستخدام أساليب الاحصاء الوصفي واختبار تحليل التباين الاحادي واختبار (ت) (T) للعينات ، ومن أهم النتائج التي توصل لها التالي:

تعانى منظمات المجتمع المدني الكويتي من ضعف استقلاليتها من النواحي المالية حيث أن غالبية مقراتها ملك للدولة (43.1 %)، كما أن (31.5 %) من هذه المنظمات تعتمد على الحكومة كمصدر للحصول على المساعدات النقدية.

رغم كبر حجم عضوية هذه المنظمات إلا أن الأعضاء الفاعلين فيها أعدادهم قليلة نسبيا، كذلك لا توجد ضمن الهياكل المؤسسية لهذه المنظمات لجان أو وحدات خاصة بمكافحة الجريمة او السياسة الجنائية علي الرغم من أن الغالبية منها قامت بتنفيذ أنشطة اجتماعية.

وبناء على نتائج الدراسة فقد تم صياغة عدد من التوصيات من أهمها ، مراجعة القوانين والتشريعات ، تمكين المرأة والشباب ، الاستقلالية ماليًا وإداريًا و تعزيز مفهوم الشبكات و القيام بدراسات مستقبلية لقياس الوعي الجنائي.

Abstract

Participation of Kuwaiti Civil Society Sectors In The Making Of The Criminal Policy
Walid E. A. AL-Nashmi
Mu'tah University, 2015

This study aimed to identify the role of the Kuwaiti civil society sectors in the participation of criminal policy making at the State of Kuwait in all its phases by highlighting criminal priority issues from the point of view of those organizations, monitoring and determining the used methods and means, then measuring the perspective of those organizations in the major constraints that hinder orientation.
In order to achieve the objectives of the study, a stratified random sample consisted of (386) members of administrative bodies and boards of directors of civil society organizations, trade unions and the Federation of business owners. Data was collected through the use of the methodology of personal interview by the form of questionnaire, the collected data was then analyzed statistically using descriptive statistic methods, ANOVA and T test. The followings represent the most important results of the study:

- The Kuwaiti civil society organizations suffer from weak financial independence so that the majority of their office spaces are State-owned (43.1%) and (31.5%) of these organizations rely on Government as a source of cash assistance.
- Although the membership size of these organizations are large but the active members just few, as well there are not any committees or special units within the institutional structures of these organizations to combat organized crime and criminal policy, despite the vast majority of them have implemented social activities.
- The issue of drugs, murders, corruption and freedom of opinion came as top criminal priority issues from the point of view of civil society organizations but e-crime and violence of malls and collecting weapons has occupied the least criminal priority issues.
- About 74.2% of CSOs have participated in the local criminal forums

Based on the results of the study, a number of recommendations were formulated including: reviewing laws and legislation, enabling woman and youth, being financially and administratively independent, and promoting the concept of networking and future studies to measure criminal awareness.

الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

1.1 مقدمة

تعد مواجهة الجريمة والوقاية منها من خلال تطوير السياسات الجنائية في الدول أحد التحديات المجتمعية التي تواجه دول العالم، ومن المهام الأساسية لمنظمات المجتمع المدني في الوقت الراهن (الأمم المتحدة، 2012)، فخلال السنوات الأخيرة أصبحت الجريمة وما يتعلق بها من مفاهيم مختلفة موضع اهتمام وقلق لدى المؤسسات الأمنية في الدول، ولدى العديد من منظمات المجتمع المدني، ويأتي هذا القلق نتيجة لزيادة أعداد الجرائم واتخاذها لأشكال مختلفة في المجتمع. وتعد دولة الكويت من الدول التي بذلت جهوداً كبيرةً في مجال تحديث سياستها الجنائية بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني، والتي بدأت مبكرا في معالجة ووضع برامج خاصة للوقاية من الجريمة في المجتمع(الحداد، 2010).

وقد دفعت التغيرات التي يشهدها المجتمع الكويتي مؤسسات المجتمع المدني إلى ضرورة تطوير خدماتها، والتغلب على الصعوبات التي تواجهها، والمساهمة بتقديم الخدمات الاجتماعية للمجتمعات المحلية ضمن اختصاصها وعلى كافة الأصعدة القانونية والتشريعية والاجتماعية، والمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني، والقومي، والدفاع عن مصالح أعضائها، ونشر الوعي الثقافي والإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية الشاملة. حيث لم تعد الحكومات وحدها قادرة على تلبية كافة احتياجات أفرادها مع زيادة تعقيدات الظروف الحياتية، وبروز مفاهيم جديدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، والمشاركة المجتمعية والسياسية والثقافة المدنية وزيادة دور الأفراد في المجتمع. فكان لابد من وجود جهات أخرى تساند المؤسسات الحكومية وتكمل دورها لتلبية الاحتياجات والوصول إلى المجتمع الديمقراطي.

وتعد دولة الكويت من الدول الرائدة في المنطقة في مجال تشريعاتها وقوانينها الوطنية المنظمة لعمل منظمات المجتمع المجني وتكوينها وتحديد طبيعة علاقتها بالدولة وحدود الإشراف والرقابة على أعمالها. وتعمل دولة الكويت منذ استقلالها

على تشجيع ودعم عمل منظمات المجتمع المدني لإدراكها لأهميتها الكبيرة والمؤثرة في حياة الأفراد في المجتمع سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الصحية أو الثقافية أو السياسية أو غيرها، ولإيمانها بأن هذه المنظمات هي في الأصل لا تهدف إلى الربح ويتراوح مجال عملها بين المحافظة على حقوق الإنسان، والمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، والعدالة، والتنمية، وخلق فرص عمل وغيرها (الشلال، 2007).

إن أهمية الدور الذي تقدمه مؤسسة أو منظمة واحدة من مؤسسات المجتمع المدني في مجتمع ما مثل المجتمع الكويتي قد يبدو قليلا أو دون أهمية تذكر، ولكن أهمية ما تقوم به هذه المنظمات والمؤسسات مجتمعة على اختلاف نشاطها يعد على درجة كبيرة من الأهمية والقوة التي لا يمكن تجاهلها خاصة إذا عملت ضمن الصالح العام مثل التحذير من خطورة الأسلحة النووية، والكيماوية، والعنف الأسري، ومشكلة البدون، والعمالة الوافدة وغيرها، ولذلك عملت دولة الكويت على سن تشريعات وقوانين خاصة تشجع إنشاء ودعم وجود منظمات مدنية غير حكومية نشطة وقوية وفعالة في الدولة (الكندري، 2008؛ الحداد، 2010).

والواقع أن الوقاية من الجريمة ومكافحتها من خلال سن القوانين وتحديثها لتتواكب مع متطلبات السياسات الجنائية الحديثة وإن كان معروفاً ومعمولاً به في دولة الكويت منذ استقلالها، إلا أن الاهتمام به لم يكن بهذا الحجم أو القوة كما هو عليه اليوم، وقد يرجع ذلك لعدة عوامل أهمها: زيادة الجريمة في المجتمع الكويتي، ووجود منظمات مجتمعية مدنية محلية ودولية على أرض دولة الكويت تطالب بالحد من الجريمة وانتهاج الوسائل والسياسات الفعالة للوقاية منها، بالإضافة إلى انتشار وسائل الإعلام والانفتاح الإعلامي عبر الانترنت الذي يركز على الجريمة ويسلط الضوء على أنماطها ومرتكبيها وأسبابها وسبل الوقاية منها (الصرعاوي والربيعان، 2002).

وقد تعاظم دور مؤسسات المجتمع المدني في دولة الكويت كشريك في التغيير والتطوير، وإيمانا بأهمية الدور المتنامي الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني لتمكين ودعم ومساندة الدولة في اضطلاعها بدورها في الحد والوقاية من الجريمة،

ومشاركتها في صنع السياسات الجنائية، وتأتي هذه الدراسة للتعرف على مساهمة مؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية وأولوياتها، ودورها في الوقاية من الجريمة، والتعرف على واقع هذه المنظمات وبيان العلاقة بين مساهمتها في الوقاية من الجريمة وخصائصها المختلفة، وبيان طبيعة علاقتها مع المؤسسات الرسمية في الدولة، والمشاكل والتحديات التي تواجهها هذه المنظمات في الكويت ، وأهم المراحل التي يشارك فيها قطاعات المجتمع المدني في عملية صنع السياسات الجنائية ، كذلك التعرف على الأساليب والوسائل المستخدمة من قبل قطاعات المجتمع المدني للتأثير في صنع السياسة الجنائية، و أهم إنجازات مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسة الجنائية من وجهة نظر إدارييها.

2.1 مشكلة الدراسة وأسئلتها

تُمثل مشكلة تزايد أعداد الجرائم في دولة الكويت إحدى القضايا الهامة لمنظمات المجتمع المدني في الكويت. حيث شهدت دولة الكويت ارتفاعاً في معدلات الجريمة في الآونة الأخيرة ليصل إلى نحو 26202 جريمة عام 2014، وهي بالطبع أعلى من عددها في عام 2013 الذي بلغت فيه أعداد الجرائم 25238 جريمة، بنسبة زيادة قدرها 3.8% (وزارة الداخلية، 2015). وعلى هذا الأساس فقد أصبح الاهتمام بالجريمة في المجتمع الكويتي يمثل قضية هامة من قضايا الأمن المجتمعي. وقد شهدت البيئة الخارجية والداخلية لمنظمات المجتمع المدني الكويتي في نهاية القرن الحادي العشرين، وما تزال تغيرات كبيرة وعميقة نجم عنها تداعيات تمثلت في شيوع الثقافة المعيارية لحقوق الإنسان والاهتمام بالتشريعات القانونية، والسياسات المتعلقة بالمرأة، وثورة تكنولوجيا المعلومات، وهذه التغيرات، وآثارها، أملت على مؤسسات المجتمع المدني ضرورة الاستجابة لها من خلال تطبيقها لسياسات وبرامج اجتماعية تصب في أمن المجتمع وحمايته من الجريمة، وجاء على رأس هذه المصالح مشاركتها في صنع السياسات الجنائية وتزويد صانعي القرار في الدولة بتحديد أولويات صنع السياسات الجنائية باعتبارها أحد الوسائل الهامة في الوقاية والحد من الجريمة في المجتمع الكويتي.

وقد جاءت هذه الدراسة، للتعرف على مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في دولة الكويت الُمشاركة في صنع السياسات الجنائية وتحديد أولوياتها. وتكمن مشكلة الدراسة في الاجابة عن السؤال الرئيسي التالي:

ما درجة مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية من وجهة نظر قطاعات المجتمع المدني؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما أولويات القضايا الجنائية في دولة الكويت، من وجهة نظر قطاعات المجتمع المدني؟
2. ما أثر خصائص مشاركة قطاعات المجتمع المني في صنع السياسات الجنائية؟
3. ما المراحل التي تشارك فيها قطاعات المجتمع المدني، في عملية صنع السياسات الجنائية؟
4. ما الأساليب والوسائل المستخدمة من قبل قطاعات المجتمع المدني للتأثير في صنع السياسة الجنائية؟
5. ما أبرز معوقات قطاعات المجتمع المدني، للمشاركة في صنع السياسة الجنائية؟
6. ما مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية؟
7. ما أهم إنجازات مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسة الجنائية؟

3.1 فرضيات الدراسة

تحاول الدراسة اختبار الفرضيات الإحصائية التالية:

الفرضية الرئيسة الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.

الفرضية الرئيسة الثانية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة($\alpha \leq 0.0$) لأبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت.

4.1 أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في المجال العلمي فيما يلي:

1- ندرة الدراسات المماثلة لها، حيث أن معظم الدراسات والبحوث قد تناولت مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مواضيع أخرى، وأن أغلبها قد تناول الجوانب الكمية من حيث حجم قطاعات المجتمع المدني وأعدادها وطبيعة علاقتها مع الدولة. وعليه تأتي هذه الدراسة لتسد نقصاً قائماً سواءً على المستوى الجامعي المحلي، أو على المستوى الإقليمي، مما يساهم في إثراء المعرفة العلمية.

2- إن التفسير العلمي لأثر خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية ومكافحة الجريمة من واقع المجتمع الكويتي؛ يقلل كثيراً من الاعتماد على الدراسات التي أجريت على مثل هذا الموضوع في مجتمعات أخرى، تختلف في ظروفها عن الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والأمنية في دولة الكويت.

3- إن إظهار خصائص قطاعات المجتمع المدني والمعوقات التي تواجهها ومدى مشاركتها من واقع المجتمع الكويتي هو أمر مهم، وذلك لبيان أوجه القصور فيها وكمحاولة لإيجاد حلول للمعوقات والمشكلات التي تعاني منها.

كما تكمن أهمية هذه الدراسة من الناحية العملية في الآتي:

1- تساعد هذه الدراسة – بما تقدمه من تصور علمي عن مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية – في معالجة مشكلات أمنية في الدولة قد تكون على درجة من الخطورة، والحد من سلبياتها.

2- تنبع أهمية هذه الدراسة في جانبها العملي من كونها محاولة لتزويد الجهات ذات العلاقة – سواء الرسمية أو غير الرسمية – عن العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني والدولة وطبيعة مشاركتها في صنع السياسات الجنائية بمجموعة من التوصيات التي من شأنها المساهمة في تعزيز العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني والدولة.

3- ما ستسفر عنه هذه الدراسة من نتائج، ومن توصيات، قد يعتبر وسيلة من وسائل رسم وتحديد أولويات البرامج والاستراتيجيات الخاصة بالسياسات الجنائية في الدولة .

4- قد تكوَن هذه الدراسة قاعدة للبيانات والمعلومات التي لا غنى عنها للباحثين كمنطلق لمواضيع ومتغيرات جديدة لم تشملها الدراسة.

5.1 أهداف الدراسة

تكمن اهداف الدراسة بما يلي:

1. التعرف على مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.
2. الكشف عن أثر خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.
3. التعرف على أولويات القضايا الجنائية في دولة الكويت من وجهة نظر قطاعات المجتمع المدني الكويتي.
4. الكشف عن المراحل التي تشارك فيها قطاعات المجتمع المدني الكويتي، في عملية صنع السياسات الجنائية.
5. التعرف على الأساليب والوسائل المستخدمة من قبل قطاعات المجتمع المدني للتأثير في صنع السياسة الجنائية في دولة الكويت.
6. حصر أبرز معوقات قطاعات المجتمع المدني في المشاركة في صنع السياسة الجنائية في دولة الكويت.
7. التعرف على إنجازات قطاعات المجتمع المدني في مجال صنع السياسة الجنائية في دولة الكويت.

6.1 المفاهيم الاجرائية

استخدمت الدراسة المفاهيم الاجرائية التالية :

مفهوم المشاركة Participation

تعني مشاركة في مفهومها التنموي مساهمة قطاع عريض من السكان (Broad Mass Of The Population) وخصوصاً الجماعات الأقل حظاً (Disadvantaged Groups) في اختيار (Choice) وإعداد (Formulation) وتنفيذ (Implementation) ومتابعة (Monitoring) سياسات (Policies) وبرامج (Programs) ومشاريع (Projects) التنمية التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف التنمية وخصوصاً في ما يتعلق منها بتحسين مستويات معيشة السكان أو المجموعات المستهدفة (Target Groups) (فرج، 2013) .

وفي مفهومها الجنائي تعني مساهمة قطاع عريض من السكان (Broad Mass Of The Population) في اختيار (Choice) وإعداد (Formulation) وتنفيذ (Implementation) ومتابعة (Monitoring) سياسات (Policies) وبرامج (Programs) ومشاريع (Projects) حماية المجتمع من الجريمة التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف الوقاية والعلاج والعدالة المجتمعية عبر معالجة مسببات الجريمة (الزعبي، 2013).

المجتمع المدني Civil Society

يشير مصطلح المجتمع المدني إلى ذلك القطاع من النشاط الذي يمارسه أفراد المجتمع انطلاقاً من قناعاتهم الدينية، والاجتماعية، والسياسية والاقتصادية، دون إلزام من الدولة أو تدخل فيه، وعليه، فالمجتمع المدني هو التعبير عن العمل التطوعي الجماعي المتجسد في تنظيمات غير خاضعة لسلطة الدولة أو ما يطلق عليها بالتنظيمات غير الحكومية بغض النظر عن درجة بساطة وتعقيد تلك التنظيمات. وهذه التنظيمات تشمل على سبيل المثال وليس الحصر – الجمعيات التعاونية، والأندية الرياضية، والثقافية، والتجمعات السياسية، والاتحادات الطلابية ،

والنسائية وغرف التجارة، واللجان الخيرية، والوقائية، والنقابات العمالية ، والمهنية، وحتى الديوانيات فإنها تدخل في هذا الإطار (السيوف، 2007)

المنظمات غير الحكومية NGO's (جمعيات النفع العام).

هي جمعيات تدار نشاطاتها من طرف أعضائها بالاستقلال عن أية جهة خارجية، وأن تكون رسمية وشرعية وتكون غايتها غير مستهدفة للربح وأن تكون غير حزبية وأن تكون قائمة على حد أدنى من التطوع وتساهم بنشاطات الصالح العام وتعتبر جزءاً مكملاً للمجتمع المدني (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الاسكوا، 2013)

السياسات العامة Public Policy

السياسة العامة هي مجموعة قرارات التي تتخذها الدولة بهدف حل مشكلة معينة تواجه قطاعاً عريضاً من المجتمع وقد تسلك اتجاهاً علاجياً أو وقائياً. (شعراوي، 2004)

السياسات الجنائية Criminal Policy

يشير مفهوم السياسات الجنائية إلى الوسائل والأساليب والأنظمة التي لجا إليها المجتمع لمكافحة الجريمة (أندرسون، 1999). وتشير أيضا إلى مجموعة الوسائل المستخدمة للوقاية ومكافحة الجريمة (الحسين، 2002) .

وتعرف الدراسة السياسات الجنائية على أنها جملة القرارات واللوائح والقوانين والمشاريع التي من شانها حماية المجتمع من الجريمة بطريقة وقائية أو علاجية أو عقابية.

نظام العدالة Justice System

يشير مصطلح نظام العدالة إلى مجموعة الممارسات التي تقوم بها المؤسسات الحكومية لضمان تحقيق الرقابة الاجتماعية والردع والحد من الجريمة، أو معاقبة الأشخاص الذين ينتهكون القوانين من خلال العقوبات الجنائية والجهود المبذولة لإعادة تأهيلهم (الأمم المتحدة، 2013)

بينما عرف (البشري، 1997) العدالة الجنائية على أنها وسائل مجتمعية "لتطبيق معايير السلوك اللازمة لحماية الأفراد والمجتمع"

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

يتناول هذا الفصل أربعة مواضيع رئيسة هي: مفهوم مؤسسات المجتمع المدني، مفهوم السياسات الجنائية ومفهوم المشاركة ، والنظريات المفُسرة لتلك المفاهيم ، بالاضافة الى الدراسات السابقة ذات الصلة.

1.2 مفهوم المجتمع المدني والمنظمات غير حكومية

يعد مفهوم المجتمع المدني من أكثر المفاهيم تداولاً خلال السنوات الأخيرة، وبالرغم من ذلك لا يوجد إجماع على تعريف أو مضمون موحد للمفهوم ، لتباين التوجهات النظرية والفكرية والأيدلوجية للباحثين والمهتمين.

فيرى فرانك ادلوف Frank Adolf في كتابه "المجتمع المدني: النظرية والتطبيق السياسي"عام 2005، أن مصطلح "المجتمع المدني" كان منسياً لوقت طويل وقد تم طرحه من جديد من قِبل القوى السياسية، واعتبر أن المجتمع المدني يقع بين الدولة والمجتمع، فعلى المستوى العام يعتمد المفهوم على مراعاة حقوق الإنسان وحقوق المواطنة، أي يعكس حماية الدولة لحرية الرأي وحرية الإعلام وحرية تكوين الجمعيات والاتحادات، أما على المستوى الخاص منه فإنه يركز على الأسرة وذوي الاحتياجات الخاصة على سبيل المثال. ويذكر "فرانك ادلوف" في كتابه لمحة تاريخية عن أرسطو الذي تحدث عن المجتمع المدني وأطلق عليه الجماعة السياسية، واستمر هذا المعنى من عام 1750 إلى عام 1850، ومن ثم ظهرت مرحلة جديدة وقراءة جديدة للمجتمع المدني عبّر عنها رواد تلك المرحلة أمثال (مونتسيكو وفيرجسون وهيغل وتوكفيل) وهي تعزل أو تفصل المجتمع المدني عن الدولة، ولكنها لا تفصله عن اقتصاد السوق الذي نشأ آنذاك، حيث يرى هؤلاء أن المجتمع المدني هو التعايش السلمي المتمدن لمواطنين أحرار تحت حكم القانون ولكن دون سلطة الدولة (Kamyi, 2007) .

ويشير(الحسن، 2010) بأنه قد ثبت مفهوم المجتمع المدني حسب قراءات رواد علم الاجتماع إلى أن أعاد تشكيله "كارل ماركس" Karl Marx على يد "الانطونيو

جرامشي" في النظرية البرجماتية "لجون ديو" في سبعينيات القرن العشرين بعد أن فشلت محاولات الإصلاح في المجر وبولندا وربيع براغ في تشيكوسلوفاكيا، فأصبح مفهوم المجتمع المدني هو ذلك المجتمع الأهلي المنتج للخدمات والبضائع.

اما في فترة ثمانينيات القرن العشرين فيذكر (الدبس،2011) أن علم السياسة والبحوث السياسية دفع مفهوم المجتمع المدني إلى الانتقال من مفهوم الدكتاتورية إلي الديمقراطية، فأصبح مفهوم المجتمع المدني يعبر عن نماذج الإصلاح السياسي المؤدي إلي الديمقراطية، وذلك من خلال تحول الأنظمة السياسية من أنظمة دكتاتورية إلى أنظمة ديمقراطية.

وفي تسعينيات القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين تغير العالم بوتيرة متسارعة نتيجة لثورة الاتصالات ونظم المعلومات. والتي انصبت لصالح " المجتمع المدني" حيث فتحت هذه الثورة المجتمعات الإنسانية بعضها على بعض، وكان من الصعب إخفاء الحقائق والوقائع، حتى في أشد الأنظمة انغلاقاً أو أبعدها عن التحضر والمدنية، كما مكنت الكثير من البشر الذين تفصلهم مسافات هائلة بعضهم عن بعض من التواصل والنقاش في أمور شتى عبر شبكة الانترنت ، الأمر الذي أدى إلى مزيد من تحرر الفرد من الرقابة الحكومية.

وبينت جاوس (Ghaus, 2004) بأن منظمات المجتمع المدني تعد الرأس الثالث في المثلث الذي يمثل الحكومة والقطاع الخاص، إذ قد تلعب دور الوسيط بينهما، فالمجتمع المدني لا يسعى للربح على خلاف القطاع الخاص، وكذلك لا يسعي إلى العمل السياسي، أي بمعنى آخر هي مؤسسات غير ربحية وغير سياسية.

وفي الوقت الحاضر يتم استخدام مفهوم المجتمع المدني بدلالات مختلفة عن تلك الدلالات التي نشأت منذ العقد الاجتماعي عند "جون لوك" الذي وصف المجتمع المدني بأنه حيز من فعالية أناس يتمتعون بحرية الانتخاب ويمارسون هذه الحرية بموجب قانون وقواعد عامة وبشكل مستقل عن السلطة الحاكمة (الصرعاوي والربيعان، 2002).

أما على الصعيد العربي فليس مفهوم المجتمع المدني بمنأى عن الجدل، فقد أورد (الشلال، 2007) في دراسته حول "منظمات المجتمع المدني والتنمية دراسة

حالة المجتمع الكويتي "، و (قنديل، 1999 ؛ الجناحي، 1999) جملة من مفاهيم المجتمع المدني، منها: المجتمع المدني عبارة عن مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية التي تنظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوة والتكوينات الاجتماعية في مجتمع بصورة ديناميكية مستمرة من خلال المؤسسات التطوعية التي تعمل باستقلالية عن الدولة.

ويعرف (الحداد، 2013) المجتمع المدني بأنه عبارة عن مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح، ولذا تشمل تنظيمات الروابط و النقابات والأحزاب وكل ما هو غير حكومي. فالمجتمع المدني عبارة عن مجتمع مستقل عن إشراف الدولة فهو يتميز بالاستقلالية والتنظيم التلقائي وروح المبادرة الفردية والجماعية والعمل التطوعي والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة.

ومن خلال ما سبق نرى أن مفهوم المجتمع المدني قائم على محاور أساسية هي: غير ربحية – غير سياسية – قائمة على مبدأ التطوع – تصب في خدمة المجتمع ورفاهيته.

أما على صعيد المنظمات غير حكومية (Non-Government Organizations NGOs) شأنه شأن المفاهيم الأخرى إذ اتسم بالتعددية والتنوع لتباين التوجهات النظرية والفكرية والأيدولوجية للباحثين والمهتمين.

فعلى الصعيد العالمي، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال برامجها وأنشطتها عدة مفاهيم وتصنيفات للمنظمات الأهلية NGO's التي برزت أذرعها حتى أصبحت لها كلمة مسموعة. وللاستدلال على مكانة المنظمات غير الحكومية في عالم اليوم، ما ورد على لسان الأمين العام للأمم المتحدة السابق كوفي عنان في قوله إن " المنظمات غير الحكومية عادة ما تكون موجودة في قلب الأحداث قبل أن يأذن المجتمع الدولي للأمم المتحدة بالتدخل " (United Nations, 2014).

وقد صنف هيلم وادوارد (Hulme & Edwards, 1997) المنظمات غير الحكومية (NGOs) إلى منظمات تبحث في دعم التمويل والجماعات وبين

المنظمـــات المختلفـــة ذات التكـــوين الشـــعبي (GROs Organization Grassroots) والفرق بين هذين الصنفين راجع إلى هيكلة مسؤليتها المالية.

لكن الكثير من المؤلفين يستعملون مصطلح المنظمات غير الحكومية NGOs للتعبير عن جميع أشكال المنظمات غير المتوخية للربح.

وهناك تصنيف قائم على مستوى جغرافي متداول في منشورات ودراسات الأمم المتحدة، إذ يستعمل مصطلح (OCDE) للتعبير عن المنظمات غير الحكومية التي تقع في البلدان الصناعية (أي في بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية)، ويستخدم لمصطلح (SNGOs) Southern Non Government Organization للتعبير عن تلك التي تقع في البلدان النامية (United Nations, 2014).

ومن خلال ما سبق نرى أن التصنيفات قائمة إما على أساس جغرافي أو هيكلي أو مهني ولكن جميعها متفقة على أن المنظمات غير الحكومية هي تلك التي تستجيب للشروط الآتية:

1. أن تكون غير حكومية، تدار نشاطاتها من طرف أعضائها بالاستقلال عن أية جهة خارجية.
2. أن تكون ذات طابع رسمي يتمتع بالشرعية.
3. أن تكون غاياتها غير حزبية (لا تعلن الولاء لأي حزب من الأحزاب).
4. أن تكون أخيراً قائمة على حد أدنى من العمل التطوعي.

وهذا التعريف يشمل المنظمات الدولية والوطنية، والمنظمات الشعبية، وذات الاهتمامات المحددة (الشبكات، الخدمات، التمويل، الجمعيات المهنية والشعبية والتعاونيات، جمعيات الفقراء، وأنواع أخرى متعددة) ويمكن لهذه المنظمات غير الحكومية، سواء كانت ذات عضوية مفتوحة أم مقتصرة على أعضاء معينين، أن تلعب دورا مهماً بالمشاركة في السياسات العامة للدولة بشكل عام، وخصوصاً السياسات الجنائية، ويمكن أن تقدم خدمات تعتبر مهمة في مجال المكافحة والوقاية من الجريمة .

نستخلص مما سبق تعريفاً خاصاً لهذه الدراسة للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية مؤداه :المجتمع المدني والمنظمات غير حكومية عبارة عن مجموعة المؤسسات والمنظمات الاجتماعية والحملات والمبادرات الحرة القائمة من منطلق الإرادة المستقلة لمجموعة من المتطوعين دون هيمنة الدولة والمعبرة عن حرية الرأي بعيدا عن الغايات السياسية والتكسب المادي والتي تصب غاياتها بخدمة المجتمع بجميع أبنيته المختلفة ويساهم في حل المشكلات الاجتماعية ويدفع عجلة التنمية ".

أما عن أهمية منظمات المجتمع المدني الدولية فتلعب هذه المنظمات دوراً أكثر أهمية من المنظمات المحلية، والذي ينعكس نشاطها في بلدان أخرى، وفي بعض البلدان تلعب المنظمات الدولية دور السلطة أو الغطاء للمنظمات المحلية فتمدها بزعامات فكرية وعملية (القصيبي، 2007 ؛ الصرعاوي والربيعان، 2002).

ومما يزيد من أهمية منظمات المجتمع المدني الدولية كثرة أعداد تلك المنظمات في الدولة الواحدة، ونطاق عملها وحجم العاملين فيها، والمتعاونين معها، إذ تشير إحدى التقديرات إلى وجود ما يزيد على 25 ألف منظمة غير حكومية تعمل على النطاق العالمي. فمنظمة الصليب الأحمر التي تأسست في جنيف عام 1863 لها فروع في 176 بلدا تضم هذه الأفرع مجتمعة 97 مليون متطوعاً وتعتبر من أوائل المنظمات، مما يجعل منظمة الصليب الأحمر(Red Cross Organization) تمثل أكبر قوة عمل تطوعية في العالم وأيضاً منظمة العفو الدولية – فهذه المنظمة التي تتخذ من لندن مقرا لها، يتبعها أكثر من مليون متطوع ينتشرون في أكثر من 90 بلداً (United Nations, 2014).

ومن جهة أخرى أوضحت دراسة الاسكوا حول القطاع الامني في المنطقة العربية في ضل عمليات التحول السياسي (2013) بأنه قد ارتفعت المنظمات غير الحكومية الدفاعية بنسبة ضئيلة قياسا إلى المنظمات الأخرى الخدماتية خلال عام 2012، فمنظمات البيئة ارتفعت 14.7%، بينما ارتفعت منظمات حقوق الإنسان إلى 6.7% ، ومنظمات حقوق المرأة 7.7% ، بينما ارتفعت الأنشطة الدينية والمنظمات الأهلية الخدماتية إلى 25.8% والمنظمات العامة في حقل الطفولة 47% (الاسكوا، 2013).

وتؤكد ذلك الدراسة التي أعدتها منظمة Freedom House عام (2013) تحت عنوان" الحرية في العالم: الانتفاضات العربية وتداعياتها العالمية،" حيث تشير الدراسة إلى أن المنظمات غير الحكومية تضطلع بدور أساسي في المشاركة في صنع السياسة الجنائية، وهو دورٌ تقلّص في العالم العربي، في ظل ما تعرضت له هذه المنظمات من استهداف أو حلٍّ أو مضايقات (Freedom House, 2013).

وفي هذا الإطار وضعت عدة دول عربية أنظمة قانونية غير شفافة بذريعة الإصلاح، ما جعل نشاط المجتمع المدني غير قانوني، فعلى سبيل المثال، تمت مراجعة قانون الجمعيات في مصر في عام 2013 ، ما ألزم 3111 منظمة غير حكومية مصرية بإعادة التسجيل في إطار التقيد بالقوانين الجديدة، لتعود الحكومة وتفكك عدداً من المنظمات رفيعة المستوى.

ويعكس حجم مشاركة المجتمع المدني، وكثافة النشاط التطوعي درجة التقدم الاجتماعي والتطور الاقتصادي، ففي المجتمعات المتقدمة يشكل مشاركة المجتمع المدني (NGOs) ومتطوعيه عنصراً أساسياً من عناصر نشاط الأفراد ومظهراً من مظاهر حريتهم، ففي ألمانيا نجد كل واحد من ثلاثة أشخاص (حوالي 34%) يتطوعون بمقدار 15 ساعة شهريا. ويعمل 33% من النساء والرجال في ايرلندا في مجال التطوع، ومجموع الوقت الذي يقضونه في العمل التطوعي يعادل 96 ساعة سنويا، أما في كندا فإن المواطنين يتطوعون بحوالي 191 ساعة في السنة من وقتهم على مستوى الأفراد، بما يعادل 578 ألف وظيفة، في حين يقوم نحو 3898564 شخصا في كوريا الجنوبية بالتبرع بـ 45119 مليون ساعة سنويا قدرت قيمتها الاقتصادية للتطوع السنوي بحوالي 2182 بليون دولار أمريكي، وفي الولايات المتحدة الأمريكية هناك 32 ألف مؤسسة خيرية أهلية، بلغت ممتلكاتها أكثر من 1375 مليار دولار، وقدمت من التبرعات عام 2011 حوالي ثمانية مليارات دولار تمثل 7% من مجموع ما تبرعه الشعب الأمريكي أفراداً ومؤسسات في ذلك العام، والبالغ حوالي 115 مليار دولار (The Economist, 2013).

وبناءً على ما تقدم يمكن القول بأن تشجيع المجتمع المدني على المشاركة والمساهمة في مراحل صنع السياسة الجنائية، من البداية بطرح السياسة إلى مرحلة

تحديد الأوليات، إلى صياغة بنود الخطط والمشاريع (التعليم، والتوعية، والتدريب، وإنشاء مشاريع تقي من الجريمة) حتى مرحلة اتخاذ القرار ومن ثم مرحلة التنفيذ والمتابعة حتى مرحلة التقييم عبر الوسائل السلمية (المحاضرات، والندوات، والنشرات، والمطبوعات، وورش العمل وحلقات النقاش، وجلسات الاستماع الجماهيري، والمعارض، والاحتفالات والمسابقات، والحملات الصحفية) أو من خلال البرامج والحركات الدفاعية (المسيرات الاحتجاجية، الاعتصامات، التفاوض، الضغط، والاحتكام إلى القضاء) ما هو إلا وسيلة ضمن وسائل عديدة لحل المشكلات الاجتماعية، والدخول في طريق التنمية والتطور والتقدم الاجتماعي والاقتصادي (شعراوى، 2004).

1.1.2 السمات العامة لمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني

وبناءً على المفاهيم السابقة تتسم منظمات ومؤسسات المجتمع المدني بالسمات الآتية (عيد، 2009):

1) منظمات المجتمع المدني روابط طوعية يدخلها الأفراد باختيارهم.
2) يتكون المجتمع المدني من مجموعة من التنظيمات والروابط في عدة مجالات كالمؤسسات الإعلامية والدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العمالية والأحزاب السياسية.
3) يرتكز المجتمع المدني على قيم الاحترام والتعاون والتسامح ومفهوم المواطنة ومفهوم حقوق الإنسان والمشاركة السياسية والشعبية والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف.
4) تتميز مؤسسات المجتمع المدني باستقلال نسبي عن كل من السلطات العامة والتنظيمات الإرثية (الأسرة)، وبالقدرة على اتخاذ جماعية للتعبير والدفاع عن رغباتها ومصالحها، كما تسعى دائماً إلى الفكاك من هيمنة السلطة السياسية في الدولة وطغيانها على المجتمع.

5) تسعى هذه المنظمات إلى تحقيق مصالح جماعية وإلى التعبير عن مصالح مجتمعاتها المحلية أو الفئات التي تمثلها أو الفئات التي تسعى إلى حمايتها في مواجهة الدولة.
6) تنوع مصادر تمويلها وعدم اعتمادها على الحكومة كمصدر وحيد لتمويل أنشطتها.
7) عدم الربحية وإذا حققت نوع من الربح فإن هذا الربح لا يوزع على أعضائها ولكن لدعم الخدمات التي تقدمها المؤسسة.

2.1.2 التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني

تواجه منظمات المجتمع المدني العربي العديد من العقبات، وهى تحديات كبيرة بعضها مزمن والآخر يستجد بفعل التغييرات التي تطرأ على المجتمع، وهذه المعوقات والتحديات أشار إليها (البيضاني، 2013) على النحو الآتي:

1) محدودية التمويل حيث تعانى 87 % من منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي من نقص الموارد المالية.
2) قلة أعداد المتطوعين بسب ضعف ثقافة التطوع، وقيود الإطار القانوني السائد في الوطن العربي.
3) ضعف التعاون والتشبيك والتنسيق بين منظمات المجتمع المدني.
4) ضعف دور الإعلام في إظهار دور المنظمات في العمل الاجتماعي والتنمية والعمل التطوعي وخدمة قضايا المجتمع.
5) محدودية فعالية القطاع النسائي في المنظمات واقتصارها على عدد محدود منهن.
6) غياب سياسة وإستراتيجية وطنية للعمل الاجتماعي، وقلة عدد المنظمات المتخصصة في مجالات محدودة لتحقيق غايات وأهداف محددة ذات نوعية وجودة أعلى.

3.1.2 تاريخ منظمات المجتمع المدني في دولة الكويت

تمثل منظمات المجتمع المدني في الكويت منذ نشأتها في أواخر القرن السابع عشر للميلاد إلى نهاية القرن التاسع عشر بمؤسستين المسجد، والأوقاف المتعلقة به، والديوانية ويعتبر مسجد " ابن بحر " أول مسجد بني في الكويت عام (1696) . أما أول ديوانيه فتذهب المصادر التاريخية إلى أنها كانت لحاكم الكويت الأول صباح بن جابر الذي حكم في عام 1756 . وقد تولى بعد ذلك بناء المساجد والديوانيات من قبل الأسر التجارية ومازالت الكثير من تلك المساجد والديوانيات شواهد على ذلك (الكندرى، 2002). وفي أوائل القرن العشرين تأثرت الكويت بتيارات النهضة العربية، فأخذ مصلحوها يدعون إلى بناء المؤسسات العامة ذات المصلحة العامة. فأقاموا المدرسة المباركية عام 1912 ، ثم الجمعية الخيرية عام 1913 ، فالمدرسة الأحمدية عام 1921، وأسسوا في عام 1922 المكتبة الأهلية، والنادي الأدبي في عام 1924، وظهرت مجلة الكويت للشيخ عبد العزيز الرشيد في العام 1928 (حكومة دولة الكويت، 2014).

وتنبه الكويتيون في وقت مبكر إلى أهمية الإصلاح السياسي وإيجاد مؤسسات ذات تمثيل شعبي، فأقاموا مجلس الشورى في عام 1921 ومجلس البلدية المنتخب في عام 1936، والمجلس التشريعي في عام 1938 (مجلس الأمة الكويتي، 2014) وأقيم بعدئذ مجلسان أحدهما للصحة في العام 1939 وآخر للأوقاف في عام 1949.

وما أن بدأ تصدير النفط في عام 1946 حتى دب النشاط في أوصال المجتمع المدني الكويتي وبالذات في قطاع الطلاب المتمركز أساساً في القاهرة، فأسست مجلة " البعثة " في القاهرة ثم تأسست عام 1948 مجلة " كاظمة " في الكويت، وتشكلت التنظيمات السياسية مثل الإخوان المسلمين وحركة القوميين العرب والبعثيين، واتخذوا الجمعيات والأندية الرياضية والثقافية واجهات لعملهم . فأسس الإخوان المسلمين جمعية الإرشاد في 1952 وأصدروا مجلة "الإرشاد "، و أسس القوميون النادي الثقافي القومي في عام 1952 وكانت لهم مجلة " الإيمان "، واتخذ البعثيون من نادي العروبة واجهة لهم عام 1953، فضلا عن جمعية الخريجين

والنادي الأهلي (تأسس في 1952) إلى جانب جمعية المعلمين التي تأسست في عام 1951م، وأصدرت مجلة " الرائد ". وتشكلت مجالس منتخبه انتخابا محدودا وذات صلاحيات فنية في الأعوام (1952، و 1954، و1957) للأوقاف والصحة والتعليم والبلدية. وفي عام 1957 أنشئت جريدة " الشعب " إلا أن الأندية والجمعيات أغلقت في عام 1959 ، لتعود بعد استقلال الكويت في عام 1961. وكان الاستثناء الوحيد في ذلك العام هو تأسيس غرفة تجارة وصناعة الكويت (مجلس الوزراء الكويتي، 2014).

ويمكن اعتبار فترة ما بعد الاستقلال 1961، ووضع الدستور 1962 هي فترة الانطلاقة الأساسية لبناء منظمات المجتمع المدني الحديثة. فبدأت تظهر إلى الوجود التنظيمات العمالية، والنسائية، والمهنية، والأندية الرياضية، وجمعيات النفع العام، والجمعيات الدينية، والصحافة، والمسرح وغيرها. ووجدت التكتلات السياسية متنفساً لها للعمل في تلك التنظيمات المهنية والنقابية فضلا عن أجواء الحرية بوجود مجلس الأمة، والصحافة الحرة نسبيا، إلى جانب مئات الديوانيات التي أخذت تغطي جميع مناطق الكويت.

وما يميز الكويت من غيرها من دول الخليج العربي الدعم الذي تقدمه الدولة والقطاع الخاص إلى منظمات المجتمع المدني مما يجعل عملها ذا طابع احترافي متقدم إضافة إلى حرية انضمامها إلى الاتحادات والشبكات والروابط الإقليمية والعربية والدولية وهو ما يعكس حضورها الخارجي، كما تتميز الكويت بوجود روابط تخصصية للأساتذة الجامعيين، وهذا ما لا يتوفر في دول الخليج العربي الأخرى.

4.1.2 قطاعات مؤسسات المجتمع المدني في دولة الكويت

المجتمع المدني في الكويت يشمل النشاط الأهلي بصوره المتعددة كالنشاط الرياضي، والتعاوني، والديني، والعمالي، والمهني، والاجتماعي، والسياسي، ونشاط المرأة وغيرها، حيث يبلغ عدد هذه القطاعات نحو 16 قطاعا مختلفاً، ومن أبرز قطاعاته ما يلي :

1.4.1.2القطاع التعاوني

رغم أن دولة الكويت تؤمن بالنظام الاقتصادي الحر، فإن ذلك لم يمنع من قيام جمعيات تعاونية تحاول الحد من سلبيات النظام الحر القائم على المنافسة الحرة، والبحث عن الربح. ويمكن تلمس ذلك في أهداف الحركة التعاونية التي انتظمت في القانون رقم 20 لسنة 1962 والذي ينص في أحد بنوده على : " تخفيض أسعار السلع عن طريق توفيرها من مصادرها مباشرة بأسعار الجملة"، وفي بند آخر ينص على " القيام بالمشروعات والخدمات التي يحتاج إليها الأعضاء لتحسين مستوى معيشتهم اقتصادياً واجتماعياً ".

وقد بدأت الجمعيات التعاونية الاستهلاكية بجمعية الشامية في عام 1962 ثم توسعت لتغطي جميع المناطق وليصبح عددها في عام 2014 حوالي 64 جمعية يساهم فيها ما نسبته 30% من جملة الكويتيين. وقد بلغ عدد العاملين في الجمعيات التعاونية في نهاية عام 2013 حوالي 12500 موظفا شكل الكويتيون منهم ما نسبته 8.2%. وهذا العدد قليل ويمكن للجمعيات التعاونية الاستهلاكية أن تمتص جزءاً من العمالة الوطنية (اتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية، 2014)

2.4.1.2 القطاع العمالي

تعد دولة الكويت طليعية في تشريع العمل النقابي وتنظيمه وقد تأسس اتحاد عمال الكويت مع بزوغ فجر الاستقلال في عام 1961، وظل لعقود الاتحاد العمالي المرخص الوحيد في دول مجلس الخليج العربي حتى قيام اتحاد عمال البحرين عام 2002 (العكري وآخرون، 2012). وقد نص الدستور الكويتي في مادته الـ 43 على أن " حرية تكوين الجمعيات والنقابات على أسس وطنية وبوسائل سلمية مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة " ثم جاء قانون 38 لسنة 1964 لينظم ذلك، إذ ينص في مادته الـ 69 على أن " حق تكوين اتحادات لأصحاب الأعمال وحق التنظيم النقابي مكفول وفقا لأحكام هذا القانون ". وفي مادته الـ 70 على أن " للعمال الذين يشتغلون في مؤسسة واحدة، أو حرفة واحدة، أو صناعة واحدة، أو بمهن أو صناعات أو حرف

متماثلة أو مرتبط بعضها ببعض، وأن يكونوا فيما بينهم نقابات ترعى مصالحهم، وتدافع عن حقوقهم، وتعمل على تحسين حالتهم المادية، والاجتماعية، وتمثلهم في الأمور المتعلقة بشئون العمال كافة. وعلى أثر ذلك بدأت تتشكل النقابات العمالية في السنة نفسها (1964)، وبلغ عددها 16 نقابة عام 2004، بينما ارتفع عددها عام 2014 ليصل إلى نحو 72 نقابة. أما على مستوى اتحاد أصحاب العمال إذ يبلغ عددها نحو 44 اتحاد عام 2014. وتنطوي جميع تلك النقابات والاتحادات تحت الاتحاد العام لعمال الكويت (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، 2014) .

3.4.1.2 القطاع المهني:

بدأت الجمعيات والروابط المهنية بالازدهار منذ الستينيات من القرن العشرين، وتتلخص أهداف هذه الجمعيات في الارتقاء بالمهن، وفي الدفاع عن مصالح أعضائها، وتعتبر هذه الجمعيات المعبرة عن الفئات المتعلمة تعليماً عالياً والتي تمثل الشريحة المهنية التي هي العمود الفقري للطبقة الوسطى الكويتية. وينتظم في هذه الجمعيات حوالي 21 جمعية مثل جمعية المحاميين والمهندسين ورابطة الاجتماعيين، ويقدر حسب تقديرات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل عدد أعضاء الجمعيات المهنية حوالي 18 ألف مهنياً كويتياً – بالإضافة إلى عدد لا يزيد عن 500 أستاذ جامعي كويتي (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، 2014).

4.4.1.2 القطاع السياسي

ظهرت بعد تحرير الكويت في عام 1991 عدة تجمعات سياسية تعتبر في أغلبها امتداداً لتلك التجمعات والتيارات السياسية التي كانت قائمة قبل الغزو واتخذت مسميات جديدة. فظهر المنبر الديمقراطي الذي هو امتداد لتجمع الطليعة وبعض القوى التقدمية الأخرى، والحركة الدستورية الإسلامية التي تعبر عن تيار الإخوان المسلمين والتي تتخذ من جمعية الإصلاح واجهة لها، ومن مجلة المجتمع صوتاً معبرا عن آرائها ومواقفها (منظمات المجتمع المدني في دولة الكويت، 2014). كما برز التجمع الإسلامي الشعبي، وهو تجمع السلفيين الذين يتخذون من جمعية إحياء

التراث واجهة لهم فضلا عن جمعية "بيادر السلام" النسائية. وقد انقسمت الحركة في سنة 1999 لتظهر حركة من بين صفوفها تسمى بالحركة السلفية العلمية.

بالإضافة إلى تلك التجمعات هناك الائتلاف الإسلامي الوطني، وهو تجمع الشيعة المنظمين أساساً في جمعية الثقافية الاجتماعية التي جمدتها وزارة الشئون الاجتماعية والعمل أواخر الثمانينيات. وهناك مجموعة شيعية أخرى تسمى بجماعة الشيرازي فضلا عن جماعات أخرى. ويمثل التجار تجمعا يسمى بالتجمع الدستوري. وهؤلاء كانوا يعرفون سابقا بتجمع غرفة التجارة. وظهر مؤخرا التجمع الوطني الديمقراطي الذي انشق بعض أعضائه من المنبر الديمقراطي والذي يمثل الاتجاه الليبرالي. بالإضافة إلى ذلك فإن ثمة تكتلات نيابية كالمستقلين والتكتل الشعبي الذي ظهر مؤخرا بعد انتخابات مجلس الأمة في العام 1999، (منظمات المجتمع المدني في دولة الكويت، 2014) وجميع تلك التيارات تجتمع تحت قبة البرلمان (مجلس الأمة) الذي يتم انتخاب أعضائه كل أربع سنوات ويحتوي على 50 عضواً يمثلون جميع التيارات السياسية المتمثلة بالسلطة التشريعية في الدولة.

5.4.1.2 القطاع الثقافي الاجتماعي التوعوي

بعد إقرار قانون رقم 24 لسنة 1962، وقانون رقم 28 لسنة 1965، وقانون رقم 12 لسنة 1993 في شان الأندية الثقافية والاجتماعية وجمعيات النفع العام، ازدهر عدد هذه الجمعيات حتى أصبح هناك ما يزيد عن 43 جمعية ثقافية وإجتماعية وتوعوية عام 2014 (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، 2014)، مثل جمعية الكويتية للخريجين، والجمعية الكويتية لتنمية الديمقراطية، وتقوم هذه القطاعات على أساس التطوع، وتهدف إلى تثقيف المجتمع وحل مشكلاته الاجتماعية.

6.4.1.2 القطاع النسائي

تعد الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية أسبق الجمعيات وجودا على الساحة النسائية في الكويت حيث تأسست في فبراير عام ، وتعمل هذه الجمعية على الدفاع

عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة والنهوض بمستواها التعليمي والصحي، بجانب اهتمامها برعاية الأطفال المعاقين والشباب (العكري وآخرون، 2013). وقد بدأ التعليم الحديث للمرأة في الكويت في عام 1936، والتحقت به بنات الأسر الغنية. وكان أول ظهور للمرأة الكويتية "خارج أسوار البيت" حينما قادت مجموعة منهن مظاهرة منددات بالعدوان الثلاثي على مصر في نوفمبر عام 1956. ومع استقلال الكويت وانتشار التعليم، بدأت المرأة تساهم في سوق العمل إلى أن أصبحت تمثل في منتصف العام 2012 ما نسبته 35.8% من إجمالي قوة العمل الكويتية أي حوالي 84 ألف امرأة، وحوالي 30 ألف منهنّ مؤهلات تأهيلاً عاليا (وزارة التخطيط، 2014). وتماشياً مع تلك التطورات التي حدثت للمرأة الكويتية، فإنها أخذت تنتظم في جمعيات تعبيراً عن رغبتها في المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية بأبعادها كافة. ففي عام 1963 تأسست جمعيتان: الأولى هي جمعية النهضة الأسرية والثانية الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية. ثم تأسس نادي الفتاة في عام 1975، و"بيادر السلام" في عام 1981 ، وجمعية الرعاية الإسلامية في عام 1982، وفي عام 1991 أشهرت الجمعية الكويتية التطوعية النسائية وهناك الاتحاد الكويتي للجمعيات النسائية الذي أشهر في عام 1994، وجاء مكملاً لذلك عندما قامت الحركات النسائية بمطالبة الحكومة الكويتية بمنح المرأة حقوقها السياسية. وفي عام 1999 أصدر أمير الكويت الراحل الشيخ جابر الأحمد الصباح مرسوماً يمنح المرأة الحق في التصويت والترشح وصادقت عليه الحكومة، بيد أنه رفض من قبل البرلمان، ولكن مجلس الأمة الكويتي أقره بتاريخ 16-5-2005 قانونا تاريخيا يمنح المرأة الكويتية الحق في التصويت والترشيح في الانتخابات للمرة الأولى (وزارة التخطيط، 2014).

7.4.1.2 القطاع الفني والأدبي

يُعد النشاط الفني والأدبي من النشاطات البارزة في حياة المجتمع المدني الكويتي. وقد اشتهرت الكويت ومنذ الستينيات بدورها الثقافي والفني وبالذات المسرحي، إذ تشكلت أربعة مسارح هي: المسرح العربي، ومسرح الخليج العربي،

والمسرح الشعبي، والمسرح الكويتي. وكان لها دور بارز في الحركة المسرحية والفنية في الكويت والخليج العربي وتطرقت إلى موضوعات جادة زادت من الوعي الشعبي بالمشكلات الاجتماعية والسياسية. بالإضافة إلى ذلك لعب أدباء الكويت وما زالوا يلعبون دوراً ثقافياً بارزاً على الصعيدين المحلي والعربي، ولعل الإصدارات الكثيرة التي تخرج من الكويت وبالذات من وزارة الإعلام لخير دليل على الدور الثقافي الذي يضطلع به فنانو وأدباء ومثقفو الكويت، ويبلغ قوام الجمعيات الفنية والأدبية (4) جمعيات (المجلس الوطني للثقافة والفنون ، 2014).

8.4.1.2 قطاع ذوي الاحتياجات الخاصة

يوجد في دولة الكويت نحو 13 جمعية لذوي الاحتياجات الخاصة، تشمل المكفوفين، والصم، والمعوقين، ويبلغ عدد أعضاء تلك الجمعيات 975 عضواً، الكويتيون منهم 586 عضواً أما الباقون من غير الكويتيين، ولاشك أن وجود جمعيات ترعى مصالح ذوي الاحتياجات الخاصة وتقدم لهم المعونة والدعم المادي والمعنوي لهو مؤشر حضاري على رقي المجتمع المدني في الكويت، إذ زاد عدد الجمعيات من 3 جمعيات في عام 2002 إلى نحو 13 جمعية عام 2014 (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، 2014)

9.4.1.2 القطاع التقليدي غير الرسمي (الديوانية)

تُعد الديوانية أكثر مؤسسات المجتمع المدني التصاقا بأفراد المجتمع الكويتي، إذ نراها منتشرة في كل بيت تقريباً، فإن لم تكن عامة تفتح كل ليلة أو في ليال معينة، فإنها تستخدم في مناسبات اجتماعية كالعزاء مثلا، فهي برلمان مصغر يتسم بالبساطة والتلقائية والشعبية، إذ هي ملتقى لأصحاب الحي الواحد أو الأصدقاء أو أصحاب المهنة أو التوجه الفكري أو مؤيدي نائب أو ما شابه، وتجرى بها أحاديث مختلفة، ومع الوقت أخذت تكتسب أهمية سياسية، إذ أخذ نواب المجلس، وأصحاب التكتلات والوزراء والمسئولون الكبار يحرصون على زيارة بعض الديوانيات للمناقشة والمحاورة (حداد، 2003). ويجد رواد الديوانية أنفسهم منطلقين في أحاديثهم إذ

يعبرون عما يجيش في صدورهم من هموم. وبالتالي فان الكثيرين يعتبرون الديوانية مكانا لا يمكن الاستغناء عنه – وقد أكدت دراسة (الكندرى،2002) أن % 76.4 من أفراد المجتمع الكويتي يشعرون بأنه بإمكانهم التعبير بصراحة مطلقة داخل الديوانية، في حين رأى %85.7 أن بإمكانهم التعبير بصراحة مطلقة عن آرائهم حتى بوجود المسئولين في الدولة.

10.4.1.2 القطاع العلمي

يحتوي المجتمع المدني الكويتي على مؤسستين أهليتين تساهمان في دعم الجانب العلمي، المؤسسة الأولى: النادي العلمي، وهدفه دعم نشاط الهواة من الناحية العلمية وتشجيع المخترعات، ويضم هذا النادي بين صفوفه عدداً كبيراً من الشباب فوق الثامنة عشرة يقدر عددهم بـ 22450 عضواً كويتياً أما المؤسسة الثانية فهي مؤسسة الكويت للتقدم العلمي التي أنشئت في عام 1976 ، والتي تمول سنويا من خلال استقطاع %5 من صافي أرباح الشركات الخاصة لمنحها للمؤسسة وتم تخفيض تلك النسبة عام 1998، لتصبح %2.5 من صافي أرباحها (منظمات المجتمع المدني في دولة الكويت ، 2014).

2.2 مفهوم السياسات الجنائية

سيتم التركيز في هذا الجزء على الخلفية النظرية للسياسات الجنائية من حيث مفهومها ومكوناتها، ومن هم صناعها وما أولويات ومراحل صياغة سلم الأولويات (Agenda Setting)، والاتجاهات التي تمر بها أثناء مراحل صناعتها، بالإضافة إلى مستويات السياسة، وأهم النظريات المفسر لها، كما يتناول عملية صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.

وحول مفهوم السياسات الجنائية العامة، فقد أشار رواد حقل السياسة العامة أمثال "ايستون" Eyestone عام (1970) إلى أن السياسة العامة هي العلاقة بين الحكومة وبيئتها من مؤسسات المجتمع المدني، أما "جونسون" Johnson, W عام (1975) فيرى أن السياسة العامة تحتوى على خيارات الحكومة من النشاطات التي

تخدم المصلحة العامة ، بينما ذهب "دى" Dye عام (1972) في تفسيره للسياسة العامة أنها أي عمل تختار الحكومة تنفيذه أو عدم تنفيذه، ويتضح لنا أن التعاريف السابقة ليست واضحة بشكل يمكن استخلاص المعاني من المفهوم لذلك قدم "أندرسون" Anderson, J. عام (1975) مفهوم أدق وهو أن السياسة العامة ما هي إلا أسلوب عمل هادف يقوم بتطبيقه شخص أو مجموعة من الأشخاص لمعالجة مشكلة أو قضية تستدعى الاهتمام (Dror, 2003) نلاحظ أن المفهوم الأخير ركز على أن السياسة تهدف إلى أمور قد أنجزت بدلاً من أمور سوف تنجز، هذا وذهبت (شعراوي،2004) إلى طرح مفهوم أدق واشمل عندما عرفت السياسة العامة على أنها مجموعة قرارات تتخذها الدولة بهدف حل مشكلة معينة تواجه قطاع عريض من المجتمع قد يسلك اتجاه علاجي أو وقائي. ومن ملاحظ أن هذا التعريف يميز بين السياسة بشكل عام و القرار الذي يتخذ عن اختيار أفضل البدائل.
و نستخلص من هذه التعريفات تعريف إجرائي بأن السياسة الجنائية هي : جملة القرارات والتشريعات والخطط والاستراتيجيات الوقائية والعلاجية والعقابية الصادرة من الدولة لتواجه مصالح قطاع عريض من المجتمع بهدف حماية المجتمع من الجريمة و طرح حلول بشكل وقائي أو علاجي .

1.2.2 أولويات صنع السياسة العامة (Agenda Setting)

مهما كانت الدولة تملك من إمكانات مادية وبشرية، ومن الموارد الاقتصادية والطبيعية لا تستطيع تلبية جميع احتياجات مواطنيها، أو معالجة جميع مشاكلهم في آن واحد، إنما يتطلب ذلك العمل بنظام ترتيب الأولوية أي تقديم الأهم على المهم من المشاكل والقضايا، وفقاً لجدول الأولويات السياسية، والذي يهدف إلى تلبية هذه المطالب، وحل المشكلات الواحدة بعد الأخرى بحسب أهميتها أو درجة إلحاحها، أو قوة الفئة أو المجموعة التي تتأثر بها أو بنتائجها (محمد زكي، 2003)، وهناك كثير من المشاكل التي تهمل، ولا تدخل ضمن جدول الأولوية، مقارنة بالقليل منها التي يجري العمل على تبنيها والمفاضلة بينها، وعليه نرى أن جدول الأولويات يضم القضايا والمشاكل والمطالب العامة (اجتماعية، اقتصادية،

صحية، تعليمية) التي هي بحاجة إلى تصرف أو فعل حكومي بشأنها. وهو ليس جدولاً مثالياً أو نموذجياً يوضع بصيغٍ أو قوالب جامدة، إنما يختلف من جهة لأخرى، وبما أن لكل دولة سلطاتها التشريعية و القضائية والتنفيذية. فجدول أعمال السلطة التشريعية (البرلمانات)، قد لا يماثل جداول أعمال السلطتين التنفيذية والقضائية التي قد لا تتشابه مع جداول أعمال الحكومات المحلية. فكل منها يمتاز عن الأخر بمحتوياته وأولوياته وكيفية إجراء النقاش لتحديد هذه الأولويات، وهو غالباً ما يُعرف من خلال الجلسات العلنية للمجالس (ممثلو الشعب)، أو ما تنقله وسائل الإعلام المتنوعة من خطب وتصريحات لبعض أعضاء السلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية) والحكومات المحلية، والمعنيين من موظفي الجهاز الإداري الحكومي وغيرهم.

ويذكر (المسعود، 2013؛ الهيتي، 2012؛ الدبس، 2011) أن من أهم العوامل التي تساعد على إيصال القضايا والمطالب إلى جداول الأولويات، ما يلي:

1. تنازل بعض الجماعات عن مصالحها أو جزءً منها لمصلحة جماعات أخرى، مما يؤدي بها إلى التحرك لإعادة التوازن لصالحها، الأمر الذي يستدعي قيام الأجهزة الحكومية بنشاط إضافي لمواجهة ذلك، ومن الأمثلة على ذلك تحرك أصحاب الصناعات الوطنية لإقناع الحكومة بفرض ضرائب جمركية على البضائع المستوردة للحد من منافستها لمنتجاتهم.
2. مطالبات قيادات الأحزاب السياسية، وهم غالباً ما يحاولون تبني المطالب العامة، والعمل على إيصالها إلى أسماع صانعي القرار أو السياسات لاستمالة جمهور المواطنين بهدف الحصول على تأييد الرأي العام وقد يقوم رؤساء الحكومات و الوزراء بمثل هذا النشاط للسبب نفسه.
3. طبيعة المشاكل أو المطالب وخطورتها، إذ أن بعض المشاكل تمتاز بإلحاحها، وكثرة عدد المتأثرين بها، وخطورة نتائج إهمالها مما يدعو

المعنيين إلى إعطائها أولوية ضمن الأولويات التي لا بد من اتخاذ الإجراءات السريعة لمعالجتها، كانتشار نوع مخدر معين بشكل ملحوظ، أو زيادة نمط معين من الجرائم.

4. المطالب أو القضايا التي تثيرها المعارضة السياسية أو الإضرابات التي تنظمها بعض الفئات المهنية، كإضراب عمال الجمارك وغيرها، مما يوصل قضاياهم ومطالبهم مباشرة إلى أسماع صانعي السياسات العامة، ووضعها في جداول الأولويات.
5. نشاط وسائل الإعلام المتنوعة المقروءة والمسموعة والمرئية، وهي تلعب دوراً مهماً في إيصال بعض القضايا والمطالب إلى أسماع راسمي السياسات العامة، وعرضها على جداول الأولويات.

وأكد (الهيتي، 2012) إلى أن المشاكل والمطالب العامة لا تصل كلها إلى راسمي السياسات العامة، ولا تأخذ طريقها إلى جداول الأولويات لأسباب عديدة منها:

(1) تعارض بعض المطالب أو القضايا مع الاعتبارات أو القيم والمبادئ التي يؤمن بها المعنيون من راسمي السياسات العامة ومنفذيها.

(2) سيطرة جماعة معينة أو فئة ما على المؤسسات الحكومية ووسائل الاتصال الجماهيري والأحزاب السياسة خصوصا في الدول النامية، والدول التي تتكون مجتمعاتها من قوميات وديانات متعددة.

(3) الجهل وعدم الوعي أو النضج السياسي والاجتماعي للغالبية من أفراد المجتمع، يجعلهم عاجزين عن فهم مشاكلهم والتعبير عن قضاياهم واستخدام السبل الناجحة لإيصالها إلى المعنيين، فسكان القرى والأرياف في معظم الدول النامية لا يستطيعون التعبير عن مشاكلهم وإيصالها إلى المعنيين مثل سكان المدن، وهذا لا ينطبق على دول الخليج النفطية كون اغلبها مدن حديثة، وان نسبة التعليم مرتفعة نوعا ما بالمقارنة بباقي الدول العربية كما أن مؤشر المشاركات في عملية الاقتراع للمجالس البرلمانية في دول الخليج مرتفع وخير

دليل نسبة الذين أدلو بأصواتهم في الفصل التشريعي العاشر 2012 كانت 65%.

ومن خلال ما سبق ذكره نرى أن السياسات العامة ليست محصورة دوما على ما تنفذه الحكومة من أعمال وما تشرعه من لوائح وأنظمة وقوانين، بل تشمل أيضا ما تهمله أو تمتنع عن فعله أو تشريعه فهي عملية سياسية تعكس نفوذ الفعالين المشاركين وقدرتهم على التأثير (Dror, 2003).

2.2.2 مراحل صنع السياسة العامة

تتسم عملية صنع السياسات العامة بأنها لا تتميز بالبساطة ووضوح المعالم وإنما هي عملية غامضة، وغاية في التعقيد والتشابك، وتشارك في صياغتها أطراف وجهات متعددة داخلية وخارجية لكل منها قيم ومبادئ ومصالح لا تنسجم مع الأخر (الدبس، 2011). كما أن طرق صناعة السياسات العامة هي الأخرى متعددة ومتباينة بحسب تباين الاعتبارات والجهات المشاركة في صنعها، حيث تبدأ باكتشاف المشكلة وعرضها على صناع السياسة (السلطة التنفيذية، السلطة التشريعية، المنظمات الدولية الدول المانحة، المجتمع المدني) فيتم وضعها ضمن سلم الأولويات. ولكي تصاغ على هيئة خطة أو قانون أو برنامج أو إستراتيجية تعكس رؤية صانع السياسة للمشكلة واختيار الأدوات وأسلوب تنفيذ الخطط التي وضعها، للتوصل إلى قرار يتم تنفيذه وتقييمه ضمن عملية موضوعية مستمرة، والتي تهدف إلى تحقيق أهداف السياسة المرسومة بكفاءة وفاعلية (الشرقاوي، 2007) .

وضمن هذا الإطار فقد أشار (الدبس، 2011; الشرقاوي، 2007; شعراوي 2003، ؛ الاسكو، 2008) أن عملية صنع السياسات العامة تتكون من مجموعة من الخطوات هي:

(1) تحديد القضايا والمشاكل العامة الناجمة عن مطالب ورغبات المواطنين غير المجابة و التي يبادر بها المجتمع المدني بشكل أكبر من الدولة و القطاع الخاص.

(2) تحليل الموقف بعد جمع المعلومات والحقائق واستشارة الجهات المعنية أو ذات المصلحة الحقيقية بالمشكلة قيد الدراسة. ويتم تشكيل لجان على مستوى الجهاز التشريعي (البرلمان)، أو الجهاز التنفيذي (الوزارات) لتقصي المعلومات، وسماع آراء الخبراء والمختصين من فنيين وإداريين وقضاة، للتوصل إلى أسباب المشكلة وتحديد الأطراف المتسببة عن تلك المشكلة، وما إذا كان هناك سياسات سابقة كي يتم تحديد مجموعة من البدائل المحتملة لتحقيق الأهداف العامة الموضوعة لها، لتلبية حاجات ورغبات المواطنين، شريطة أن تكون البدائل في حدود الموارد المتاحة. ويلعب القطاعين الحكومي و الخاص دوراً مؤثرا في تحديد الأولويات حيث أن إجراء الدراسات غالبا ما تتم بمعرفة مكاتب استشارية بالقطاع الخاص بتكليف من قبل الحكومة.

(3) اختيار السياسة المناسبة من جملة البدائل المطروحة من المرحلة السابقة حيث تجري في هذه المرحلة عملية مناقشة كل بديل من بدائل السياسات الجنائية العامة المقترحة التي قد تكون على شكل برامج أو مشاريع للخدمات العامة . أو مسودات ولوائح للأنظمة والقوانين التي يراد إصدارها لمعالجة موضوع معين، أو استثمار فرصة ما أو تجنب تهديد معين. إذ تخضع بدائل السياسات العامة المقترحة للنقاش داخل المؤسسة الحكومية وفق دساتير الدول، والمبادئ أو القواعد المتعارف عليها، فضلاً عن المناقشة التي تجرى حولها في المؤتمرات العامة، أو الخاصة بالأحزاب وجماعات المصالح، والحملات الانتخابية، ووسائل الإعلام المتنوعة، و يؤدي هذا التفاعل إلى اختيار احد البدائل المطروحة، بوصفه معبراً عن السياسة العامة الأكثر قبولاً من قبل الأطراف المستفيدة والمعنية برسم السياسات العامة ، ويعتبر التأثير الحكومي كبيرا في هذا الجانب مقارنة بالمجتمع المدني و القطاع الخاص كون أن الحكومة هي في النهاية متخذة القرار.

(4) إصدار سياسة على هيئة قرار أو قانون بعد موافقة المجالس التشريعية للدول مثل مجلس الأمة أو الشورى. يتم نشره وتعميمه بعد تصديق رأس الدولة

عليه ويعد تأثير الحكومة أكبر في هذا الجانب من المجتمع المدني و القطاع الخاص.

(5) يستند تنفيذ السياسة التي هي قرار، خطة أو مشروع للقطاع الخاص أو الأجهزة الحكومية وبمشاركة المجتمع المدني في بعض الحالات.

(6) التقييم وهى عملية موضوعية مستمرة تهدف إلى تحقيق أهداف السياسة المرسومة بكفاءة وفاعلية وتتم قبل وأثناء وبعد عملية صنع السياسة، ويعتبر تأثير المجتمع المدني اكبر من القطاع الخاص والدور الحكومي في هذه الخطوة لأن المشاريع التنموية والمشاكل الناجمة عنها ذات تأثير مباشر على أفراد المجتمع المدني.

(7) متابعة القرار أو الخطة أو المشروع وتكون من مهام الحكومة عبر تشكيل لجان بمشاركة جميع أطراف المجتمع المدني والقطاع الخاص.

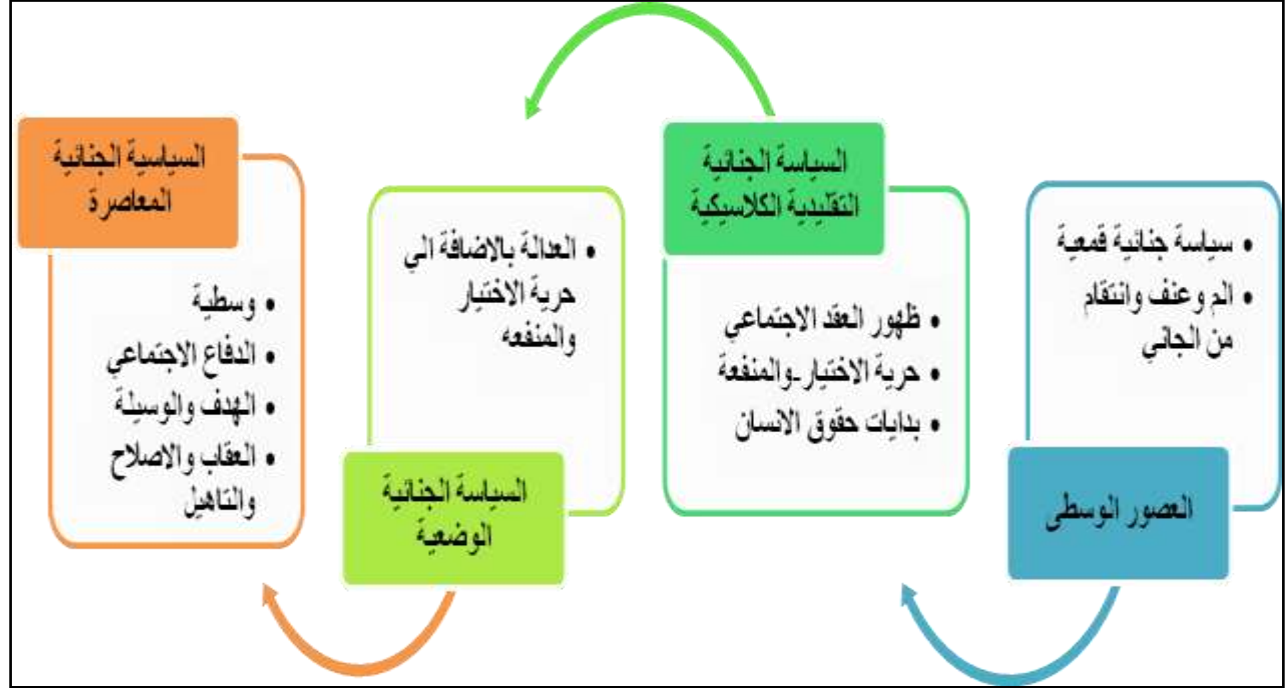
3.2.2 أتجاهات السياسات الجنائية العامة ومراحل تطورها

تنطلق السياسات الجنائية بناء على المصالح المحمية في مجتمع معين أو دولة معينة، بحيث يقوم المشرع بتجريم كل انتهاكات أو تهديد لتلك المصالح، فيعد كل انتهاك للمصالح المحمية جريمة تقابلها عقوبة، ويحدد المشرع ويعمل القضاء على تقديرها بالنسبة لمجرم معين مراعيا ظروفه وشخصيته وأحواله الاجتماعية والاقتصادية، يلي ذلك دور الإدارة العقابية في التفريد القضائي والتنفيذي من ناحية نوع المعاملة الجنائية والبناء والتأهيل (درويش ،2013).

وقام رواد علم الاجتماع أمثال: ليرنج "Lering" ، وياوند " Yawnd" وسويل swel ، وماك دوفال "Mac doval " بالحديث عن المصالح التي بدورها قد تسبب الجريمة وعليها نشأت السياسة الجنائية، فقد قسم هؤلاء المصالح إلى: مصالح الحياة، ومصالح الحرية، ومصالح الشرف، والاعتبار والنفوذ (الوريكات، 2013).

أما بالنسبة لتطور السياسات الجنائية فقد مرت بتطور سريع تبلور على مقتضاها العديد من السياسات التي تنوعت بين اللين والشدة وبين التأهيل

والعقاب، أما عند الحديث عن مدارس صناعة السياسة الجنائية وتطورها يوضح الشكل (1) باختصار تطور مدارس السياسة الجنائية.



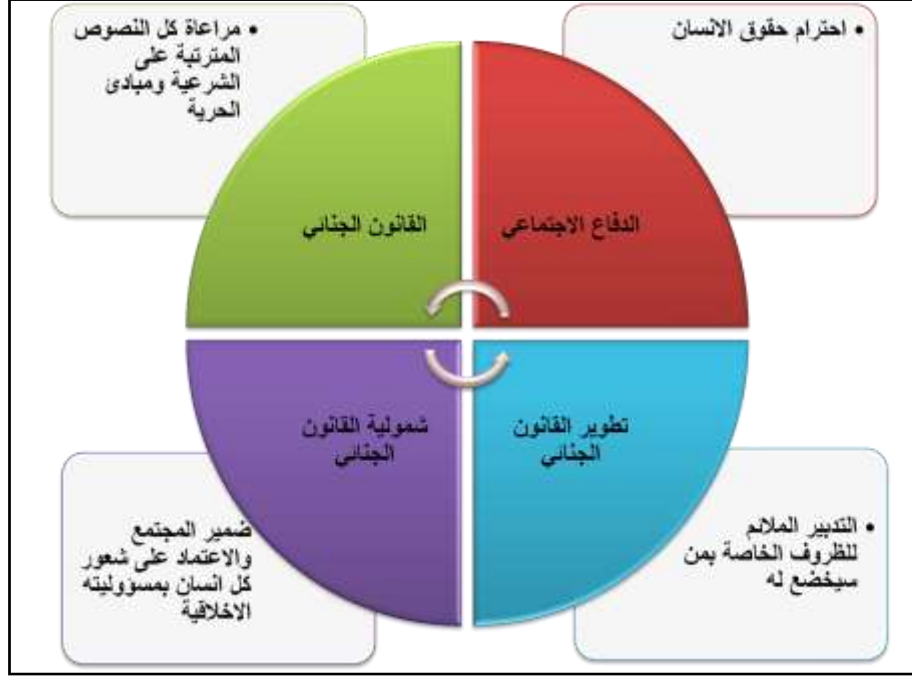
الشكل (1)

تطور مدارس السياسة الجنائية

ومن جانب آخر تسعى السياسة الجنائية إلى التكيف المنهجي للفوارق الفكرية وإلى تحقيق سياسة جنائية عادلة تضمن حق المجني والمجني علية وحق المجتمع في ظل الظروف الراهنة مع مراعاة الحاضر والمستقبل كوقاية ومنع للجريمة من خلال مشاركة المجتمع المدني في مراحل صنع السياسة الجنائية العامة والشكل (2) يوضح تكامل الفوارق في اتجاهات السياسة الجنائية .

أما النسبة لمراحل صنع السياسات الجنائية العامة في الدولة فهي تمر بعدة مراحل تتداخل فيها الأنظمة السياسية وجهات ذات نفوذ والجهات ذات الأهداف مختلفة (الغزوي، 2005)، وعلى هذا الأساس فهناك اتجاهات عدة تسلكها السياسات الجنائية أثناء صنعها، والتي تشمل: المساومة، والصراع، والمنافسة،

والأمـر والإجبـار، وأخيـرا الإقنـاع والتعـاون. والتـي يمكـن توضـيحها فـي المراحـل التالية:



الشكل (2)تكامل الفوارق في اتجاهات السياسات الجنائية

1.3.2.2 المساومة

تعد المساومة عملية تفاوض بين شخصين أو أكثر ممن يتمتعون بالسلطة أو الصـلاحية للاتفـاق علـى حـل مقبـول ولـو جزئيـاً لمصـلحة أهـدافهما، ولـيس بالضـرورة أن يكـون حـلاً مثاليـاً. ويـرى (المسـعود، 2013) أن المسـاومة تعنـى محاولـة الوصـول إلـى تبـادل منـافع مشـتركة بين المساومين. حيث يجد الأفراد أو مجموعة من الأفراد ما يصبون إليه من منافع متوافرة تحت سيطرة فرد أو جماعة أخرى، ليس بمقدورها أن تحصل عليها كلياً أو جزئياً إلا بتقديم شـيء ما يرغب بـه الطـرف الأخـر، أو الوعد بتقديمـه فـي زمـان ومكـان وكيفيـة معينـة فـي المسـتقبل. ويشير (الغزواي، 2005) بـأن هنـاك عدة شروط يجب توافرها لإتمـام المسـاومة،

وهي: توافر الرغبة لدى المساومين، ووجود شيء ما عند كل مساوم يرغب به المساوم الآخر، مثال على ذلك الاتفاقات التي تحصل بين الكتل السياسية في البرلمانات، عندما تقوم مجموعة من الأعضاء بدعم موقف مجموعة أخرى أثناء المناقشات أو التصويت، على أمل الحصول على تأييدهم لمواقفهم في المستقبل.

2.3.2.2 المنافسة

تعرف المنافسة بأنها نشاط يمارسه طرفان أو أكثر بهدف الوصول إلى الغاية نفسها . وتتم المنافسة بوجود شخصين أو جهتين أو أكثر تتعلق رغبتهما أو إشباع حاجتهما بالحصول على شيء ما يمتاز بالندرة النسبية، وحصول أي منهما عليه يمنع الآخر من الحصول عليه كلاً أو جزء كالمنافسة بين الأحزاب السياسية على أصوات الناخبين، المنافسة بين المؤسسات الحكومية للحصول على اكبر قدر من الدعم (الشرقاوي ،2007) .

ويذكر (أحمد، 2002) بأن الشروط التالية يجب توافرها في المنافسة، وهي: وجود طرفين أو أكثر (حزبين، دولتين، جماعتين)، ووجود هدف معين (موارد اقتصادية، أصوات ناخبين، مقعد في البرلمان، مشروع)، يمتاز بالندرة النسبية أي عدم كفاية ما متاح منه لتلبية حاجات المتنافسين جميعاً يكون لكل طرف من الإطراف المتنافسة الرغبة بالاستحواذ عليه وحده، ومنع الآخرين من الحصول عليه.

3.3.2.2 الصراع

يعرف الصراع بأنه حاله من حالات التفاعل بين طرفين يفوز أحدهما بما يطمح إليه ولا يوفق الطرف الآخر إلى ذلك (الغريب، 2009). ويعرف أيضا بأنه "ذلك العداء المتبادل بين الأفراد والجماعات فيما بينها على مختلف المستويات" (المشاط، 2005). وعلى ضوء ما سبق يمكن الانتهاء إلى التأكيد على الأبعاد التالية كمحاور أساسية فى التعريف بمفهوم الصراع (العيسوي، 2004).

المحور الأول: ويتعلق بالموقف الصراعى ذاته: ويشير إلى أن مفهوم الصراع يعبر عن موقف له سماته أو شروطه المحددة: فهو بداية يفترض تناقض المصالح أو القيم بين طرفين أو أكثر، وهو ثانياً يشترك إدراك أطراف الموقف ووعيها بهذا التناقض، ثم هو ثالثاً يتطلب توافر أو تحقق الرغبة من جانب طرف (أو الأطراف) فى تبنى موقف لا يتفق بالضرورة مع رغبات الطرف الآخر، أو (الأطراف الأخرى)، بل إن هذا الموقف قد يتصادم مع باقي هذه المواقف.

المحور الثاني: ويختص بأطراف الموقف الصراعى: بوجه عام، فيمكن التمييز في الموقف الصراعى من حيث أطرافه بين مستويات ثلاثة: المستوى الأول يتعلق بالصراعات الفردية بين الأفراد، ومن ثم فإن دائرة مثل هذا الصراع وموضوعه يتجهان إلى أن يكونا محدودين بطبيعتهما. وفى المستوى الثاني يكون الصراع بين جماعات: وتتعدد أنواع هذا الصراع بتنوع أطرافه، كما أن دائرته ومجالاته تكون عادة أكثر اتساعاً وتنوعاً عن نظيرتها في دائرة الصراع الفردي.

ويري (Dror, 2003) بأن الصراع ينشأ عادة عند صنع السياسات الجنائية العامة بين أحد منظمات المجتمع المدني من جهة والقطاع الخاص من جهة أخرى أو مع الحكومة أو أي من أصحاب المصالح.

4.3.2.2 الأمر أو الإجبار

يعد **الأمر أو الإجبار** في صنع السياسيات الجنائية أكثر شيوعا واستخداما في الأنظمة الاستبدادية أو غير ديمقراطية، ويعرف بأنه إصدار الأوامر والتعليمات من الأعلى إلى الأدنى في الدولة أو المنظمة الواحدة، ويتم عبر سلسلة الاتصال من الرؤساء إلى المرؤوسين لتوجيههم وحثهم على تأييد مواقفهم وتبني برامجهم باستخدام منظومة التحفيز (الثواب والعقاب) للمؤيدين والمعارضين (Thandika, 2001).

5.3.2.2 الإقناع **والتعاون**

يرى أندرسون (Anderson, 1999) ، في كتابة صنع السياسات العامة إن الإقناع هو أن يستميل احد الأطراف الطرف الآخر ويحصل على تأييده في مواقفه أو عرضه حول قضية أو مطلب ما بعد اقتناعه بسلامة الرأي أو القضية المعروضة عليه. أي أن أحد الأطراف يجعل الطرف الآخر يقتنع بوجهة نظره أو موقفه بناءً على حقائق معينة كانت غائبة، أو معلومات كانت غير متوافرة ، أو مصالح يمكن أن تتحقق لم تكن واضحة للطرف الآخر، وقد يؤدي إلى أيجاد نوع من التعاون بينهما، ويشير (Dror, 2003) أن التعاون يأتي نتيجة لاقتناع الأطراف بعضها بقضايا البعض الآخر، واتفاقهم على تحقيق أهداف مشتركة، وبدون أن يحاول أي منهم تحقيق مصالحه وأهدافه الشخصية على حساب الطرف الأخر.

4.2.2 صناع السياسات الجنائية العامة

تذكر (الشعرواي، 2004) في كتابها تحليل السياسات العامة في الوطن العربي أن صناع السياسات الجنائية العامة هم الأفراد أو الجماعات الممثلون عن الجهات (الرسمية وغير الرسمية) الذين يشاركون في رسم السياسات العامة بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ويمكن تقسيم الجهات التي تشارك في صنع السياسات الجنائية العامة إلى نوعين رئيسيين هما: الجهات الرسمية الحكومية، والجهات الغير رسمية. وفيما يلي توضيح لهما.

1.4.2.2 الجهات الرسمية الحكومية

وهم الأفراد الذين لهم الصلاحيات التي تسمح لهم بالمشاركة في صنع السياسات العامة، مثل أعضاء السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، والإداريين العاملين في الأجهزة الحكومية، الذين يساهمون في اتخاذ القرارات وتنفيذ السياسات العامة بطرائق ودرجات متفاوتة. وعليه يمكن تقسيم الإطراف الرسمية إلى الأتي:

1.1.4.2.2 السلطة التشريعية

تعد السلطة التشريعية من أهم المؤسسات الرسمية التي تضطلع أساساً بتشريع اللوائح والأنظمة والقوانين، ووضع القواعد العامة التي تنظم مختلف أوجه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية وغيرها في الدولة، (العزاوي، 2001). وتتباين دول العالم في كيفية تشكيل السلطة التشريعية، ودورها وتأثيرها في عملية رسم السياسات العامة. فبعضها يأخذ بنظام المجلس (البرلمان) التشريعي الواحد، إذ تتكون السلطة التشريعية فيها من مجلس واحد يمثل المواطنين جميعهم والأحزاب السياسية الموجودة في ذلك البلد. والبعض الأخر تأخذ بنظام المجلسين، كما في كندا، والولايات المتحدة الأمريكية، وأما في بريطانيا فهناك مجلس العموم ومجلس اللوردات، ولهما سلطة إصدار اللوائح والتشريعات، والقوانين بما لا يتعارض مع دستور الدولة، والأعراف الاجتماعية السائدة. وبعضها الأخر فدرالية، أي مكونة من اتحاد أو اندماج مجموعة من الولايات كالولايات المتحدة الأمريكية، أو مجموعة من الجمهوريات، كالاتحاد السوفيتي سابقا إذ يتكون جهازها التشريعي من مؤسستين اثنتين هما المؤسسة الاتحادية، والمؤسسات التشريعية الإقليمية، يختص الأول بصنع السياسات على مستوى الدولة الاتحادية، كما لو كانت دولة موحدة، بينما يختص الثاني بالتشريعات على مستوى الأقاليم أو الولايات، التي تمثل تمثيلاً عادلاً أو متساوياً في المجلس الأول (هلال، 2000). وقد وجد جابريل والموند، (1998) في دراستهم حول دور الهيئات التشريعية الأوربية وأهميتها في رسم السياسات العامة بأنها متباينة بحسب تباين أنظمتها السياسة، وقوة وسطوة النخب السياسة والأحزاب، وجماعات المصالح، وقدرة السلطة التنفيذية، ومدى تمثيلها لحزب واحد قوي أو عدد من الأحزاب المؤتلفة.

أما على الصعيد دولة الكويت فالسلطة التشريعية متمثلة بنظام المجلس (البرلمان) التشريعي الواحد كما جاء في دستور دولة الكويت الباب الرابع الفصل الأول أحكام عامة (مادة 51) "السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة

وفقا للدستور" ، وكما ورد في الدستور الباب الرابع الفصل الثالث (مادة 80) "يتألف مجلس الأمة من خمسين عضوا ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر وفقا للأحكام التي يبينها قانون الانتخاب. ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم. ولا يصدر قانون إلا إذا أقره مجلس الأمة وصدق عليه الأمير، ويجوز بناءً على طلب موقع من خمسة أعضاء طرح موضوع عام على مجلس الأمة للمناقشة لاستيضاح سياسة الحكومة في شأن من الشؤون، أو تبادل الرأي بصدده. ولسائر الأعضاء حق الاشتراك في المناقشة"، أما(المادة) 115من الدستور الباب الرابع الفصل الثالث فقد أجازت للمجلس أن يشكل ضمن لجانه السنوية لجنة خاصة لبحث العرائض والشكاوي التي يبعث بها المواطنون إلى المجلس، وتستوضح اللجنة الأمر من الجهات المختصة، وتعلم صاحب الشأن بالنتيجة. ولا يجوز لعضو مجلس الأمة أن يتدخل في عمل أي من السلطتين القضائية والتنفيذية وتلك تعتبر أول مراحل صنع السياسة العامة كما ذكر سابقا في مراحل صنع السياسة (مجلس الأمة الكويتي، 2014).

2.1.4.2.2 السلطة التنفيذية

وتضم الأفراد العاملين في الأجهزة الحكومية المتمثلة في المؤسسات والهيئات واللجان والأجهزة الإدارية الحكومية المتنوعة، التي غالباً ما تقوم بتنفيذ السياسات العامة، غير أن دورها في رسم السياسات العامة لا يمكن إخفاؤه بأي حال من الأحوال (الأمانة العامة لمجلس الوزراء، 2014)

كما أن المؤسسات المتمثلة في الأجهزة الإدارية العامة وهيئاتها أو لجانها المتنوعة غالباً ما تتدخل في صنع السياسات العامة ومناقشتها، مع دورها الاساسى في تنفيذها. ولكن أيضا هي قادرة على إعاقة رسم السياسات العامة تماماً كقدرتها على تنفيذها أو عدم تنفيذها ، ويرجع السبب إلى كثرة القضايا والمطالب التي تستوجب خبرات فنية متخصصة لرسم السياسات المتعلقة بها، ولنقص الخبرة الفنية لأفراد السلطة التشريعية فإنهم غالباً ما يسندون الأجهزة الإدارية كثيراً من الصلاحيات اللازمة لرسم السياسات العامة من هذا النوع،

واتخاذ قرارات لها مفعول السياسات العامة من حيث التأثير والأهمية والنطاق مثل القضايا المتعلقة بالدفاع، والتلوث، والطرق السريعة، والعلاقات الخارجية، وغيرها .(Dror, 2003)

أما على صعيد دولة الكويت فقد جاء بالدستور في الباب الرابع الفصل الرابع مادة 123 "يهيمن مجلس الوزراء على مصالح الدولة، ويرسم السياسة العامة للحكومة، ويتابع تنفيذها، ويشرف على سير العمل في الإدارات الحكومية". وعلية تكون مسؤولية رسم السياسة الجنائية العامة مسؤولية السلطة التنفيذية بعد تشكيل مجلس الوزراء، حيث تقوم الحكومة برفع برنامج عملها لكل من أمير الدولة والسلطة التشريعية حتى يتسنى لها مراقبة أداء الحكومة في رسم السياسات و تنفيذها (مجلس الأمة الكويتي، 2014).

3.1.4.2.2 السلطة القضائية

المقصود بها المحاكم ويسند لها مهمة صياغة وتفسير النصوص القانونية ومدى مطابقة الأنظمة واللوائح والقوانين مع دستور الدولة، وإصدار الأحكام في المخالفات التي ترتكب بحق المواطنين من قبل الأجهزة الحكومية، زيادة على دورها الأساس في تحقيق العدالة، وتطبيق القانون والفصل في المنازعات والحكم في الجرائم والمخالفات المتنوعة. وللقضاء دورٌ مهم في رسم السياسات الجنائية العامة في بعض الأنظمة الحكومية، مثل المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية، التي تقوم بمراجعة نصوص اللوائح القانونية عند عرضها عليها لإبداء المشورة قبل التصويت عليها في الكونغكرس الأمريكي، وقد تقترح تعديلها أو إلغاءها عند مخالفتها للدستور الفدرالي (السعيد، 2009).

أما في الدول النامية، فان للقضاء دوراً محدوداً أو لا يكاد يظهر في رسم السياسات العامة (الدبس ،2011) بالرغم من أن رقابة القضاء الفعالة على التصرفات التي تقوم بها الأجهزة الحكومية في رسم السياسات العامة أو تنفيذها في هذه الدول يعد صمام الأمان والضمانة الحقيقية إزاء التعسف الإداري، وذلك بإلغاء

القرارات الإدارية التي تتخذها الجهات المعنية بحق المواطنين، أو التعويض عن الأضرار التي نجمت عنها (الشعراوي، 2004).

2.4.2.2 الجهات غير الرسمية (غير الحكومية)

إن عملية رسم السياسات العامة لا تنحصر فقط في مشاركة الجهات والقوى الرسمية، بل هناك جهات أخرى تصنف على أنها غير حكومية (غير رسمية) تشارك هي الأخرى بحظ وافر في التأثير على صانعي السياسات العامة ومنفذيها، ومن هذه الجهات: جماعات الضغط و الأحزاب السياسية، المواطنون (الرأي العام)، وفيما يلي توضيح لكيفية تأثير هذه الجهات في صنع السياسات العامة.

1.2.4.2.2 جماعات الضغط

عرف (درويش، 2013) جماعات الضغط بأنها مجموعة من الأفراد يلتقون في أهداف وصفات أو خصائص معينة يسعون لإحداث التأثيرات المطلوبة في السلوك الذي يتخذه صناع القرار تجاه قضاياهم ومطالبهم، وتوجيهه لتحقيق مصالحهم المشتركة. وتتألف جماعات الضغط من عدة جماعات مثل الاتحادات المهنية، واتحاد الصناعات، وغرف التجارة، ونقابة المحامين، ونقابات العمال، الجمعيات الاجتماعية والدينية، البيوت المالية والاقتصادية، وغيرها. إذ تسعى هذه الجماعات للتأثير على أطراف صنع القرار للاهتمام بقضاياها ومشاكلها ودفعها لاتخاذ مواقف أو قرارات لها صفة السياسات العامة لخدمة أهدافها وتحقيق مصالحها، لما تتمتع به من القوة والنفوذ المستمدين من العلاقات المتنوعة والمتداخلة مع راسمي السياسات العامة. (الغزوي ، 2005 ؛ العوجي، 2007).

وفي هذا الصدد يشير (درويش، 2013). إن وجود قنوات مشتركة للاتصال الرسمي وغير الرسمي بين هذه الجماعات وبين راسمي السياسات العامة، يُعد مسالة أساسية لإيصال مطالبهم وقضاياهم بالسرعة والكيفية المطلوبة وإقناعهم بضرورتها، وأهميتها لإدراجها ضمن أولويات السياسات العامة ليعمل راسمي

السياسات العامة إلى المواءمة أو الموازنة بين مطالب هذه الجماعات، خصوصاً إذا كانت متعارضة، وقد يستخدمون المساومة للخروج بحلول توفيقية مقبولة للجميع. وعلى هذا الصعيد فإن الجماعات الأحسن تنظيماً، والأوسع حجماً، والأكثر موارد تظل أكثر تأثيرا في توجيه كثير من السياسات العامة لصالحها على حساب الجماعات الأخرى الأقل تنظيماً، وسعةً، وإمكانيات، ليس هذا فحسب بل أن للمكانة الاجتماعية لهذه الجماعة أو تلك، وتماسك أعضائها، ودرجة المنافسة بين هذه الجماعات، وموقف الأجهزة الحكومية من مطالبها، ونمط اتخاذ القرارات في النظام السياسي، وغيرها، أثرها الواضح في اتخاذ القرارات لصالحها، زيادة على إسهام الجماعات ذات المصالح في بلورة المطالب وتجميعها وإيصالها وطرح البدائل للسياسات العامة المتعلقة بها، كما يقومون بتزويد المنفذين بالمعلومات الواقعية عن موضوعاتهم، خصوصاً حين تكون الموضوعات ذات طبيعة فنية، وبهذه الطريقة فإنهم يسهمون في ترشيد السياسات العامة المرسومة. (Thandika, 2001).

2.2.4.2.2 الأحزاب السياسية

يعرف (الهيتي، 2012) الحزب بأنه تنظيم سياسي له صفة العمومية والدوام، وله برنامج يسعى بمقتضاه للوصول إلى السلطة، كما يعرفه (الحسين، 2002) بأنه مجموعة من الأفراد تربط بينهم روابط معينة، ومصالح مشتركة، ويهدفون الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها. وعلى هذا فالحزب السياسي منظمة غير رسمية تنشأ في الوسط الاجتماعي باتفاق مجموعة من الأفراد في ظرف، وزمن معينين لتحقيق مجموعة من الأهداف من بينها تداول القيادة السياسية في المجتمع أو المشاركة فيها. وغالباً ما توجد الأحزاب في معظم الأنظمة السياسية السائدة في البلدان مهما كانت الإيديولوجية الفكرية التي تؤمن بها (الشرقاوي، 2007).

ويشير (العويمر، 2011) بأنه غالبا ما يكون هناك مجموعتان من الأحزاب (حزبان أو أكثر)، المجموعة الأولى داخلية تقود السلطة السياسية في البلاد،

والمجموعة الثانية خارج السلطة (معارضة)، تتعقب خطوات المجموعة الأولى وتحصي عليها أخطاءها، بهدف تأليب الرأي العام ضدها، تمهيداً لكسب التأييد الجماهيري.

لذا فان الأحزاب السياسية تمتلك القدرة على التأثير في رسم السياسات العامة سواء أكانت خارج السلطة أم داخلها، فعندما تكون خارجها، فإنها تقوم بدور المدافع عن مصالح الجماهير الواسعة ومحاولة إيصالها إلى أسماع صانعي السياسات العامة من خلال الضغط الجماهيري لتأخذ طريقها إلى أولويات صناع القرار. أما عندما تكون داخل السلطة، سواء كانت قائدة بمفردها للعملية السياسية المؤتلفة، كما يحصل في معظم البلدان الديمقراطية التي تأخذ بالتعددية الحزبية، فان هذه الأحزاب تمارس التأثير في صنع السياسات العامة من خلال قيادتها للسلطات الثلاث (الحداد، 2010).

3.2.4.2.2 الرأي العام (المواطنون)

يرى "لندبلوم" (Lindblom, 1990) أن لمطالب ورغبات الأفراد (المواطنين) مكانةً وموقفاً مؤثراً في رسم السياسات العامة حتى في المجتمعات التسلطية أو الديكتاتورية، ففي القرون الوسطى كانت الدول التقليدية على الرغم من أنظمتها المستبدة تحرص على سماع أصوات المواطنين وتلبية بعض مطالبهم لتقليل النقمة بين صفوفهم، والتخفيف من عدم الارتياح عندهم.

ويشير (الحسين، 2002) بأن الرأي العام لا يمثل بالضرورة رأي الأغلبية بل يمكن أن يمثل رأي فرد أو مجموعة قليلة من الأفراد تجاه مطلب أو قضية معينة في ظروف ووقت معينين، ثم ما تلبث أن تتطور وتتسع بالتفاعل والاتصال لتكون رأياً عاما لشريحة واسعة من المجتمع، ويرى (المسعود، 2013) أن الرأي العام يمكن أن يؤثر في رسم السياسات العامة بطريقتين:

أ- ما يفرضه الرأي العام على النشاطات والتصرفات الحكومية من قيود أو حدود في رسم وتنفيذ السياسات العامة.

ب- الخوف الذي يسيطر على بعض راسمي السياسات العامة ومنفذيها من اتخاذ قرارات أو مواقف يتوقع أن لا تحظي بتأييد أو مساندة الرأي العام.

وفي هذا الصدد يبين (Dror, 2003) أن الرأي العام يشارك في رسم السياسات العامة في المجتمعات الديمقراطية، وذلك بوضع قيم ومعايير وتوقعات للسياسات العامة، أما السياسات العامة ذاتها فهي من صنع جماعات متخصصة تتمثل بمراكز صنع القرار.

5.2.2 مستويات السياسة الجنائية العامة

تتدرج السياسات الجنائية العامة أثناء صياغتها إلى مستويان رئيسيان، هما:

1.5.2.2 المستوى العام (Macro policies)

يتضمن هذا المستوى المطالب والقضايا أو المشاكل التي تهم الرأي العام، أو شرائح وفئات متعددة منه، كالأحزاب السياسية، وأصحاب الدخل المحدود من الموظفين والعمال. وتحظى القضايا الكلية أو العامة باهتمام ومشاركة الأحزاب السياسية، وقادة الجماعات ذات المصالح المشتركة والجماعات الضاغطة، ووسائل الإعلام (الساعاتي، 2006؛ الحداد، 2010).

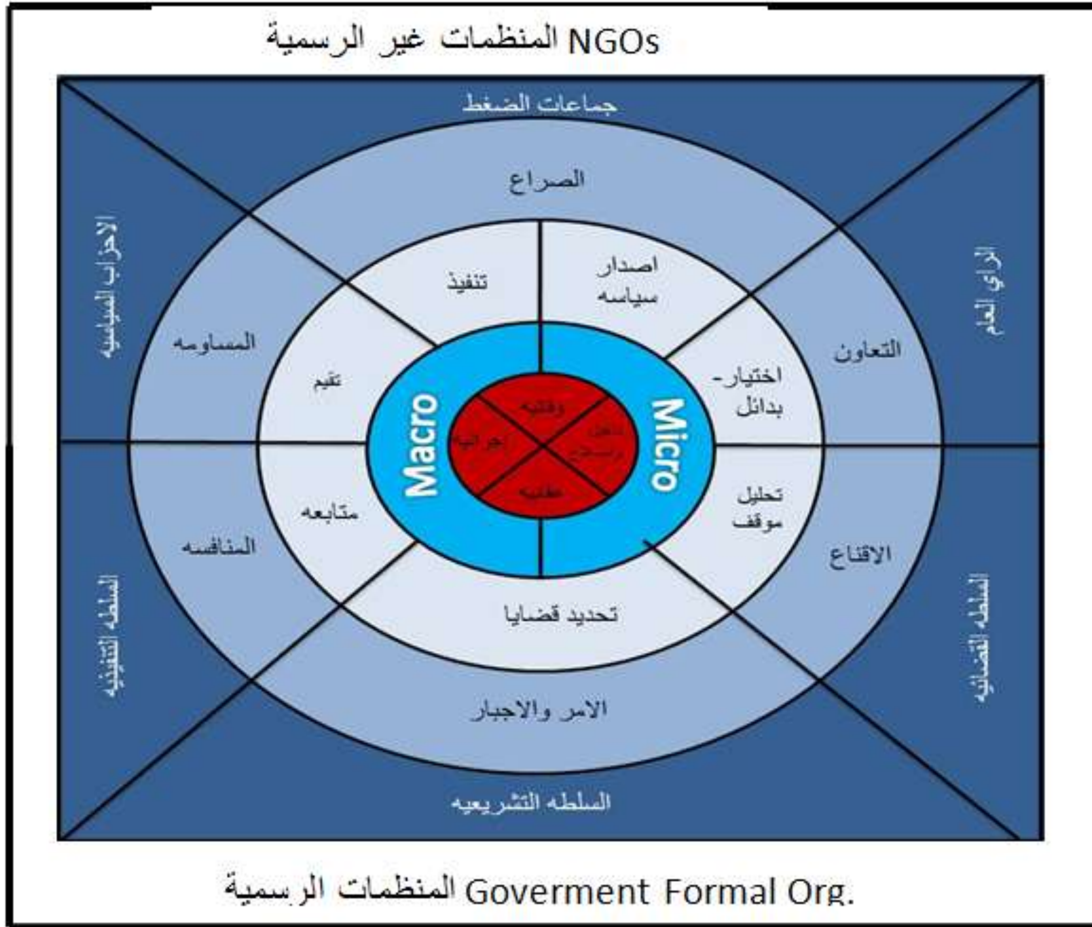
وتتسع دائرة الاهتمام بقضايا المستوى العام لتشمل المعنيين برسم وتنفيذ السياسات العامة فيقومون بتحليلها وإخضاعها للنقاش والتي عادةً ما تتصف بالوضوح والسهولة، الأمر الذي يُسهل التوصل إلى وضع الحلول المناسبة لها. ومن المفيد أن نذكر أن ما يميز السياسات العامة الكلية عن غيرها من السياسات هو تدخل رؤساء الدول فيها (قيادة السلطة التنفيذية) لأنها تعبر عن المصلحة العامة، وان القضايا التي يطرحها رئيس الدولة عادةً ما تحظى أولوية خاصة على غيرها من القضايا الأخرى التي تطرح للنقاش باعتباره موجهاً للسياسات العامة (Thandika, 2001)

2.5.2.2 المستوى الجزئي (Micro policies)

السياسات الجزئية هي تلك التي تصنع استجابة لقضية أو مطلب جهة معينة كتلبية مطلب القطاع الخاص في مشروع ما، ومن الأمثلة على هذا المستوى:

مشروع حقول الشمال الذي يتضمن تطوير سبعة حقول نفط رئيسية خمسة منها في شمال دولة الكويت تمثل أكبر الحقول وتصل طاقتها إلى 450 مليون برميل يوميا، ويهدف تطويرها إلى رفع طاقتها الإنتاجية إلى 900 ألف برميل يوميا، حيث يبلغ الاحتياطي فيها 16 مليار برميل إضافة إلى تطوير حقلين آخرين في غرب البلاد، وتصل التكلفة الافتراضية للمشروع إلى سبعة مليارات دولار، ويضم إلى جانب تطوير الحقول السبعة إنشاء مساكن ومطار مدني وجسور وميناء تجاري، فهي إذن قضايا أو مطالب محدودة لمجموعة شركات، حيث أن السياسة العامة هنا ترسم لصالح جهة واحدة أو عدد قليل من الأفراد أصحاب المصالح ومهما كانت الفائدة المتأتية منها عظيمة لهؤلاء، فإن المتأثرين والمنتفعين بها هم حفنة من الأفراد مقارنة بالمجموع الذي لم يتأثر بها (فرج ، 2013).

ويلخص الشكل (3) منظومة السياسة الجنائية بدءً بأركان السياسة الجنائية سواء كانت علاجية أم عقابية أم إجرائية أم تأهيلية، والمستوى التي قد تمثله سواء الكلي أم الجزئي ومنهجية صياغتها سواء كانت منافسة أم صراع أم إجبار أو إقناع وتعاون من خلال راسمي السياسات الرسمية المتمثلة بالسلطات الثلاثة وغير الرسمية المتمثلة بالرأي العام والأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة.



الشكل (3)
منظومة صناعة السياسات الجنائية

3.2 المشاركة

1.3.2 مفهوم المشاركة

قبل البدء بتوضيح أهمية مشاركة المجتمع المدني وأهدافها في صنع السياسات الجنائية يجب أولا توضيح مفهوم المشاركة بشكل عام ومفهوم المشاركة الشعبية ومفهوم مشاركة قطاعات المجتمع المدني، حيث أكد تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة عام 1993 على المشاركة بين قطاعات المجتمع كافة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتلا ذلك التأكيد على المفهوم ذاته في الوثائق الصادرة عن مؤتمرات الأمم المتحدة التي انعقدت بعد ذلك، مثل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في مدينة فيينا عام 1993، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة عام 1994، وأخيرا قمة التنمية المستدامة التي عقدت في جوهانسبرج عام 2002،

وكذلك مؤتمرات العدالة ومنع الجريمة منذ أن انعقد أول مؤتمر في جنيف عام 1955 حتى آخر مؤتمر عقد في البرازيل عام 2010.

وقد تأكد ذلك المفهوم في قمة جوهانسبرج من حيث أن مشاركة المجتمع المدني تتمثل بخلق آليات مبتكرة لتوسيع نطاق الجهود المبذولة، وحجمها دولياً ومحلياً، لإدخال المبادرات، والاتفاقات الدولية حيز التنفيذ، وأنها ليست بديلا للعمل الحكومي، أو للمسئوليات الملقاة على عاتق الحكومات، كما أنها ليست وسيلة تتذرع بها الحكومات لتحاشى التعهد بالالتزامات اللازمة التي تعمل على دفع مسيرة التنمية. وتعرف المشاركة بأنها العملية التي يقتسم فيها المرء مع غيره تأدية عمل ما (الاسكوا، 2005)، أو أنها الخطوات التي تمكن أعضاء مجتمع ما، بكل أفراده من رجال، ونساء، وأطفال، فقراء كانوا أم أغنياء، من المشاركة في تحديد الكيفية التي يودون تسيير حياتهم بها (حامد والطاهر، 2002). كما أن هناك الكثير من التعريفات الأخرى التي ظهرت في أدبيات التنمية المستدامة مثل : إشراك السكان جميعهم أو بعضهم في الحياة السياسية، والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تحديد الأهداف العامة للدولة، وهي بذلك تمثل مستوى متقدماً من الديمقراطية، كذاك إعطاء السكان واللجان والهيئات المسئولة الحق في متابعة الخطط التنموية بمستوياتها المختلفة، على أن يكون إشراك واشتراك السكان اشتراكاً فعلياً بحيث يؤدي إلى ما يعرف بالتنمية الصاعدة من القاعدة ، أي المنبثقة من القاعدة باتجاه القمة، والتي ترتكز على تخفيف الدور القيادي للحكومة في مجال التنمية.(Ziad, 2007).

وعرف كليش فرانك (2000) المشاركة الشعبية في التنمية على أنها مساهمة السكان والمجموعات المستهدفة في صنع القرارات وتنفيذ النشاطات التنموية في جميع المستويات (ورد في الاسكوا، 2005). أما مفهوم المشاركة الشعبية بشكل عام فإنها العملية التي يقوم الأفراد من خلالها بالمساهمة الحرة الواعية في صياغة نمط الحياة لمجتمعهم في النواحي الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، وذلك بأن تتاح لهم الفرصة الكافية للمشاركة في وضع الأهداف العامة لحركة المجتمع واختيار أفضل الوسائل لتحقيق الأهداف (كشك،2003).

ومن جانب آخر فقد أوضح (العواملة والشنيكات، 2012) مفهوم المشاركة بأنها "عملية إشراك لجميع أصحاب الشأن بصورة متساوية ونشطة في صياغة سياسات التنمية بما فيها السياسات الجنائية، وإستراتيجيتها، وفى تحليل وتخطيط وتنفيذ ورصد وتقييم النشاطات ويتعين من اجل إتاحة الفرصة لعملية المشاركة تمكين أصحاب الشأن من زيادة مستوى معارفهم، وتأثيراتهم، وسيطرتهم على السياسات الجنائية التي تؤثر فيهم".

وتقوم المشاركة على ثلاثة مبادئ رئيسية لضمان نجاحها، وهذه المبادئ هي: (الاسكوا ،2008؛Sa'ed Karajah, 2007؛Ziad Abdel، 2007).

(1) لا تقتصر المشاركة على البعد الأفقي، أي أنها تنحصر بين أناس من طبيعة واحدة، وإنما تشمل أيضا البعد الرأسي، أي بين السكان والهيئات، والمؤسسات، والمنظمات، في المستويات الإدارية المختلفة.

(2) اتخاذ القرارات وتحديد الأولويات في عملية المشاركة يجب أن لا تزاوله فقط صفوة بمفردها، ولكن لا بد من مشاركة الهيئات، والمؤسسات الشعبية المختلفة في ذلك، حتى لا يتم توجيه التنمية في طريق يخدم مصالح هذه الفئات دون غيرها.

(3) يجب أن تعكس عمليات المشاركة في السياسات الجنائية حاجات السكان المحليين ورغباتهم والمجموعات المستهدفة بمعنى تكون هذه العمليات واقعية، وأصلية ولا يجب تطبيق نماذج مستوردة إلا بعد تطويعها بما يلاءم الأوضاع الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والثقافية السائدة.

2.3.2 أهمية مشاركة المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية

أما حول أهمية مشاركة المجتمع المدني فتنعكس أهميته في صنع القرار من خلال العمل على إحداث تغييرات مقصودة تساعد على تحسين أحوال المجتمع الاجتماعية، والاقتصادية عبر تحقيق العدالة المجتمعية، إذ تؤدي إلى تعميق

الترابط بين أفراد المجتمع الواحد، مؤكداً ذلك ما أشار إليه العالم الأمريكي "ادوارد لندمان" Lindeman عام 1923، بأن الترابط المجتمعي يتحقق عن طريق مشاركة الأهالي في عملية ديمقراطية تجمع بينهم في عمل واحد. كما أكد هذا المعنى كذلك "موري روس" Marry Roses بأن مشاركة سكان المجتمع في تحديد حاجاتهم وأهدافهم وترتيبها، حسب أهميتها ثم الرغبة في العمل لمقابلة هذه الحاجات والأهداف سوف يؤدي إلى نمو اتجاهات التعاون والتضامن في المجتمع (العزام والهزايمة، 2008). واتفق (Tadesse, 2006) مع هذه الآراء إذ أوضح أن مشاركة أهالي المجتمع في تخطيط وتنفيذ برامج تساهم في صنع السياسات العامة وبالأخص السياسات الجنائية سوف يؤدي إلى تقوية الترابط بين أهل المجتمع الواحد، وينم على نظام عدالة ثابت.

وتمثل المشاركة التطبيق العملي للولاء والانتماء للوطن، حيث لابد من المشاركة الحقيقية لمؤسسات المجتمع المدني في المساهمة في صنع القرار في المجتمعات الديمقراطية، من خلال المشاركة في الفعاليات الوطنية والعالمية لتتحمل هذه المؤسسات المسؤولية بجانب الدولة في التنمية ومواجهة الأزمات والتحديات التي تواجه المجتمع (الشوربجي، 2010)، وهذا يتطلب من مؤسسات المجتمع المدني أن يكون لديها أولاً: مهارات المشاركة المدنية والتي تتمثل في: التفاعل مع الآخرين، والمشاركة في الأحداث العامة، واتخاذ القرارات بشأن قضايا السياسة العامة، وتأثير القرارات السياسية على القضايا العامة، تطبيق القرارات السياسية على القضايا العامة، واتخاذ الأعمال المناسبة لتحسين الحياة المدنية والسياسية وثانيا: امتلاكها الاستعداد الحقيقي للمشاركة في الحياة العامة والتفاعل في جميع المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية(نصيف، 2011) ، فعندما تتاح الفرصة لمؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في هذه المجالات؛ يكون المجال مفتوحاً لها للتنافس النوعي الذي يضمن الفعالية السياسية والاقتصادية وخلق مسئولة وطنية تجاه المجتمع والوطن (Barber, 2009).

ويعتبر "جوزيف لابالومبارا" Joseph la palombara من أوائل الذين أشاروا إلى أن المشاركة تعتبر ترجمة حقيقية للديمقراطية، وقد فسر أهمية المشاركة

أنها تمثل قوة المواطنين في المجتمع المحلي الذي يمتد أثرها إلى ما وراء التأثير في القرارات التي تتخذ بواسطة بناء القوة والنفوذ في المجتمع المحلي (البشراوي ،2008). بينما يرى (كشك، 2003) في كتابه أن الديمقراطية تتضمن بعض أشكال المشاركة، وتؤدي إلى تنمية المعرفة وزيادة الوعي بأوضاع المجتمع واحتياجاته ومشكلاته وموارده وإمكاناته كذلك تعمل على تحديد دقيق لمشكلات وحاجات أو المجموعات المستهدفة وفي الوقت نفسه تساعد في تحديد الأولويات .

أما (البشراوي، 2008) فيرى أن أهمية المشاركة تبرز من خلال المساهمة في تنمية الشعور بالانتماء والولاء للمجتمع وهي الوسيلة لتعزيز وتنمية الاعتماد على النفس، وخلق الشخصية المسئولة، والمنتجة والمتعاونة، إذ يميل أفراد المجتمع إلى قبول القرارات التي يشاركون فيها ويعملون على مساندته وتنفيذها، والدفاع عنها.

وقد عزز ذلك (الشلال ،2007) بأن المشاركة لا تقف عند مجرد تعبير المواطن عن آرائه والمطالبة بإشباع احتياجاته ، المشاركة الحقيقية تعمل على تحمل المواطن المسئوليات في تحسن الأوضاع القائمة في المجتمع.

و شرح (الكندري، 2002) من خلال دراسته عن الديوانية الكويتية وأهمية دورها السياسي، أهمية تعزيز وعي الأفراد بمشكلات مجتمعاتهم والإمكانات المتاحة التي يمكن رصدها لإيجاد حلول تساعد في التغلب على هذه المشكلات.

ويذكر (الطاهر، 2002) حول أهمية المشاركة بأنها المساهمة في تهيئة المجتمع نفسياً لتقبل التغير وبالتالي تعمل على تسريع استجابة المواطن للتغيرات المرغوبة، والحد من المعوقات المختلفة التي تقف في سبيل ذلك، فهي تساعد على غرس روح المبادرة لدى الأفراد وتشجعهم على التعاون مع الآخرين من أجل حل مشكلاتهم، و تعزز مفهوم الصالح العام والحرص على المال العام، وبالتالي فهي تزيد من حرص الأفراد وإخلاصهم في العمل وتعزز انتمائهم فتؤدي إلى تقليل الفوارق الاقتصادية ، والاجتماعية، الطبقية، والمكانية.

3.3.2 أهداف مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية

حدد (الصراعاوي، 2001 ؛ البشراوي 2008 ؛ الشوربجي، 2010) أهداف المشاركة فيما يلي:

أ. تؤدي مشاركة المستفيدين في السياسة الجنائية في المراحل المبكرة للإعداد إلى توجيه أنظار المصممين والمخططين إلى ما قد يكون خافياً عليهم نتيجة اختلاف المشكلات الجنائية.

ب. المساهمة بشكل مباشر في الوقاية وتبني منهج الإصلاح، عبر تدريب الكثير من أفراد المجتمع على عمليات البناء مما يخلق مؤسسات قادرة على لعب دور المراقب .

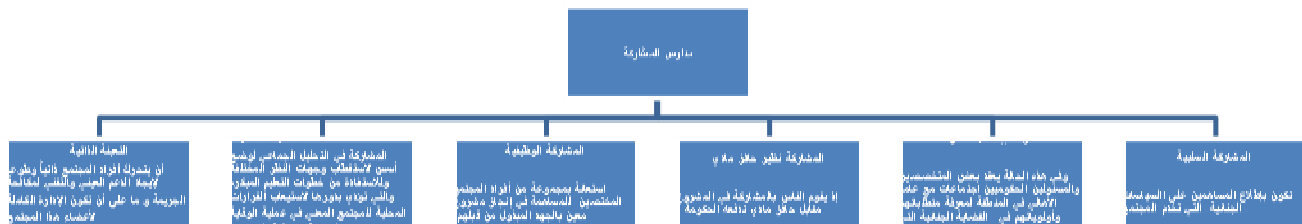
ت. خلق ظروف اجتماعية ملائمة عن طريق العمل الجماعي من خلال خطوات المتابعة وأثناء البحث والتصميم وأثناء عملية التنفيذ الفعلي مما يخلق روحاً جديدة وسط المستفيدين، وامتداد أواصر العلاقات بينهم.

ث. توفير المناخ الملائم لإشباع بعض الحاجات النفسية من خلال العمل الجماعي، وتنمية روح الجماعة.

ج. تقوية روح الجماعة وسط أفراد المجتمع مما يكسبهم القدرة على إحداث تغيير في القرارات المصاحبة للسياسات الجنائية ، ودفعها في الاتجاه الذي يحقق العدالة المجتمعية، وصنع القرارات خصوصاً في ما يتعلق منها بإحلال ورصد المناطق الساخة المثيرة للجريمة.

4.3.2 مدارس المشاركة

ذكر العديد ممن قاموا بدراسات حول المشاركة الشعبية في السياسات العامة بشكل عام والسياسات الجنائية بشكل خاص امثال (البشراوي، 2008) و (قنديل، 2006) في دراستهم أنه يمكن النظر إلى المشاركة على أنها مدرسة فكرية عريضة تحفز الروح الجماعية للعمل والتكافل والحرص المشترك على مستقبل أفضل وهي ترتقي بالسياسات من كونها مشاريع صغيرة إلى حياة بكاملها، ويمكن تقسيم أنماط المشاركة على النحو الموضح في الشكل رقم (4)



الشكل (4)

المدارس الفكرية للمشاركة في صنع السياسات الجنائية

المصدر: (حامد والطاهر، 2002).

5.3.2 أساليب المشاركة و أشكالها

ذكر إفرايم وآخرون (Ephrem et al, 2006) أن للمشاركة أساليب وأدوات وتقنيات يمكن من خلالها أن تحقق الأهداف المرجوة، فيمكن أن تحدث المشاركة بعدة أساليب أهمها:

المشاركة المباشرة: و تعني مشاركة فئات الشعب المختلفة، أو المجموعات المستهدفة للسلطات الحكومية في كل ما يتعلق بالعملية التنموية أو في مراحل منها، ويأخذ هذا النوع من المشاركة عدة أشكال أهمها:

1. استشارة الأهالي والمجموعات المستخدمة من خلال: الاجتماعات، المقابلات، والمؤتمرات العامة.
2. اللامركزية والإدارية والتي تتمثل في إيجاد مؤسسات وهيئات تخطيط على المستوى الإداري المحلي.

3. برامج تنمية المجتمع المحلي وخصوصاً ما يتعلق منها ببرامج الاعتماد على النفس.
4. الهيئات التطوعية وموظفي الإرشاد.
5. وسائل الإعلام المختلفة.
6. الاستيعاب والدراسات المختلفة.
7. الاستفتاء العام حول قضية، أو قضايا معينة.

المشاركة غير المباشرة: تحدث بواسطة ممثلين عن الشعب يتم اختيارهم، أو انتخابهم وأحياناً تحدث من خلال الهيئات والمنظمات الشعبية والمهنية، وضح (السرحان، 200) من خلال دراسته حول تنظيم المجتمع وبناء القدرات الجمعيات الأهلية أن زيادة الاهتمام بالمشاركة من قبل الدول والحكومات أدى إلى ظهور مفهوم التخطيط بالمشاركة (Participative Planning) أو ما يعرف بالتخطيط من الأسفل إلى الأعلى (Down – Top Planning) ، وذلك تمييزاً له عن التخطيط الوطني أو التخطيط من دون مشاركة (Top – down planning).

أما بالنسبة إلى معيار الهدف الذي يشكل احد المعيارين الذين تنقسم على أساسهما المشاركة، نوهت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا الاسكوا في دراستها حول تحليل مقارن لمشاركة المجتمع المدني في السياسة العامة في بلدان عربية مختارة" (الاسكوا، 2010) أن المشاركة تنقسم إلى ثلاثة أنواع هي:

(1) **المشاركة في الإعداد:** يتمثل هذا النوع من المشاركة في دعوة السكان المحليين ، لتقديم تصوراتهم، واقتراحاتهم الخاصة بقضية واحدة، فالمطلوب تقديم معلومات حقيقية وواقعية عن أسباب تلك المشكلة، وعن احتياجاتهم وتطلعاتهم الأساسية لحل تلك المشكلة. بالإضافة إلى ذلك، فإنه مطلوب من أفراد المجتمع المحلي المشاركة في تمويل وإدارة البرامج، وذلك نظراً لما يتركه ذلك من تأثير مهم في زيادة ودعم شعور المواطنين اتجاه القضايا المحلية.

(2) **المشاركة في التنفيذ:** ويتم من خلال المساهمة في تمويل بعض المشاريع والبرامج الإرشادية التنموية لمكافحة الجريمة، وذلك إما بتأسيس بعض المشاريع أو المساهمة في رؤوس أموالها، قد تكون المشاركة الشعبية في

مجال التبرع بمساحات من الأراضي أو المباني لإقامة مشاريع بعض المرافق العامة كالحدائق أو مراكز الشباب الرياضية، أو ما شابه ذلك، ولاسيما في الدول أو المجتمعات التي تشترط الحكومات فيها على التجمعات السكانية قيامها بالتبرع بمبان أو مساحات من الأرض تلتزم في بناء أو تطوير بعض الخدمات والمرافق.

(3) **المشاركة في المتابعة:** وهذا النوع لا يقل في أهميته عن نظرائه في المراحل الأخرى من العمليات التخطيطية. وتتمثل هذه المشاركة بمساهمات سكانية محلية في خطوات ومهمات عملية المتابعة. وبالعادة تقوم بمهمات المشاركة الشعبية بالمجتمع المنظمات والهيئات الشعبية كالجمعيات والأندية والروابط الاجتماعية والثقافية والفكرية. وتكمن أهمية المشاركة الشعبية في كونها تعطي درجة عالية من الثقة لدى أصحاب البرامج التي يجري متابعتها، مما يساعد في زيادة تعاون السكان في أعمال المراقبة والإشراف على مختلف المراحل والخطوات التي تقوم بها عملية المتابعة.

6.3.2 العوامل المؤثرة في المشاركة

ذكرت العديد من الدراسات مثل دراسة (الاسكوا، 2010) ودراسة (قنديل، 2006) ودراسة (الشوربجي، 2010) ودراسة (نصيف، 2011) أن نشر ثقافة المشاركة في المجتمع لمكافحة الجريمة تسهم في تحقيق أهدافه في النمو و التطور ، كما لابد من توافر بعض الظروف التي تؤثر في عملية المشاركة ومنها:

(1) مدى إيمان واهتمام السلطات المسئولة بالمجتمع مهما يكن حجمه، أو طبيعته، أو مستواه بأهمية المشاركة ودورها في عملية التخطيط بوجه عام، وفي صنع القرارات ورسم السياسيات، حتى المحلية منها بوجه خاص. ويعد ذلك العامل الرابط و الذي بدونه لن يكون هناك تأثير كبير للعوامل الأخرى.

(2) انتشار نسبة عالية من درجات الوعي الثقافي، والاجتماعي، والسياسي بين صفوف أفراد وهيئات المجتمع المجني، أو على الأقل بين صفوف نسبة لا بأس بها من سكان المجتمع. يعد هذا العامل على درجة كبير من الأهمية

ليس فيما يتعلق بحجم المشاركة فقط، بل وفي توعية واتجاه المشاركة، فكلما ارتفعت نسبة الوعي وامتدت إلى مجالات أكثر، كانت عملية المشاركة أكبر وأكثر فاعلية.

(3) حرية الرأي، والتعبير، والتفكير في جميع المجالات، وبشكل خاص فيما يتعلق منها بالمسائل التنموية بمستوياتها المختلفة، وتتيح حرية الرأي، والتعبير الفرصة أمام السكان للمساهمة في تشكيل وتوجيه السياسات، والقرارات التي تتخذها المؤسسات الإدارية والمجتمعية على مختلف الأصعدة والقطاعات، وهي بهذا تعمل على تنمية طاقات وإمكانات المجتمع أولاً، وتقوم بتنمية الوعي وتشكيل الرأي العام الإيجابي نحو حل المشكلات الجنائية ثانياً.

(4) توافر قنوات اتصال مفتوحة بين الجهات المسئولة من جانب، والسكان المنتفعين من هذه المؤسسات من جانب آخر، مما يساعد في خلق الأفكار، وتراكم الخبرات، وبالتالي المساهمة بشكل مباشر في إحياء المشاركة الشعبية الفاعلة.

(5) مبدأ الحوافز: ينظر إلى مبدأ الحوافز على أنه أداة من أدوات حفز السكان، وتشجيعهم على المشاركة في تشكيل السياسات التنموية المختلفة وتطويرها.

(6) سياسة التنمية الاجتماعية والاقتصادية المتبعة في المجتمع: إذ تؤثر هذه السياسة في حجم المشاركة واتجاهها، فإذا لم تهتم هذه السياسة بقضايا الغالبية العظمى من المجتمع فإنها لن تجد أي شكل من المشاركة الشعبية، أي أنه بمقدار ما يزداد اهتمام السياسة التنموية باحتياجات المجتمع وتطلعاته بمقدار ما تزداد نسبة المشاركة الشعبية في قضايا التخطيط والتنمية المختلفة.

7.3.2 سلبيات وايجابيات المشاركة

الجدول رقم (1) يوضح سلبيات وايجابيات المشاركة علي مستوي القرد والجماعة.

الجدول رقم (1)

سلبيات وايجابيات المشاركة علي مستوي الفرد والجماعة

	سلبيات المشاركة	ايجابيات المشاركة
الفر د	← محدودية المساهمات سواء من حيث الحجم ، أو المستوى ، فالفرد مهما علت مراتبه واجتهاداته ، تبقى طاقاته محدودة ، على العكس مما لو كان ضمن مجموعة أو فريق يعمل. ← عدم انسجام المشاركة الفردية في حالات كثيرة مع الأهداف الرئيسية المرسومة، التي تقوم أصلاً على تبادل الرأي و الأفكار	← تقوم المشاركة على جهد فردي، وبالتالي لا تحتاج إلى أتعاب مادية تقدم للعاملين بشكل مباشر أو غير مباشر. ← لا تتطلب المشاركة الفردية مواصفات معينة مثل : المباني ، أو الأماكن ← تعمل المشاركة الفردية على نشوء الشعور بالمسؤولية وتطورها لأن الفرد ومن خلال تكليفه بواجب المشاركة يصبح غير قادر على التنصل منها، وبالتالي سيحاول أن يكون كفوءاً لها.
الجماعة	← استهلاك الكثير من الوقت، و الجهد، و المال في الكثير من الاجتماعات التمهيدية، والتنسيقية بين أفراد المجموعة. ← ضرورة توافر الكثير من الخدمات و التجهيزات المختلفة كالمباني، وأجهزة الحاسوب، ووسائل اتصال وغيرها. ← عدم إعطاء الفرصة الكافية في بعض الأحيان لجميع أعضاء المؤسسة للمشاركة في أي من مراحل العملية التنموية	← تعزيز الثقة بين صناع القرار من ناحية، و مؤسسات المجتمع المدني و المواطنين من جهة أخرى. ← خلق المناخ المناسب لإحداث التغير وتقبله من قبل المواطنين. ← تساهم في تنظيم أولويات المجتمع المدني ، والتقدم في عملية التنمية وفق الاحتياجات المطلوبة. ← ترشيد عملية اتخاذ القرار، وتحسين نوعية السياسات التي يتم رسمها. ← تعمل على توفير الجهود الحكومية لما هو أهم من المسئوليات الكبرى

4.2 النظريات المفسرة لموضوع الدراسة

1.4.2 النظريات ذات الصلة بالسياسات الجنائية

نظرية الظروف الخاصة للمبادئ الواقعية (Young& Mathewes 1992)

وضح (الوريكات ،2013) وجهة النظر الجديدة حول نظريات علم الجريمة الحديثة والتحول الفكري التي مرت بها من خلال رأي العالمين الانجليزيين يونغ وماثيوس (Young& Mathewes،1992) من خلال عدة مؤشرات، هي:

1. فشل مراكز الإصلاح والتأهيل في تأهيل النزلاء.
2. مؤشر العود للجريمة.
3. قلة الاهتمام بضحايا الجريمة.
4. عدم مشاركة الرأي العام وازدياد عملية النقد المتقدم من خلال المجتمع المدني.

وقد ساهمت تلك المؤشرات في تبني عشرة مبادئ واقعية تفسر الجريمة على المستوي العام، ومن تلك المبادئ التدخل المتعدد للمؤسسات والمشاركة في السياسات الجنائية.

إن التدخل المتعدد لمؤسسات المجتمع المدني في صياغة السياسات الجنائية منطلقة من واقعية الجريمة سواءً في المدن الصناعية أو في المدن النامية، ومن خلال عملية الضبط الاجتماعي التي تعتمد على مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية، والتي تأتي من خلال:

1. البحث عن أسباب الجريمة (الفقر، الحرمان، البطالة)
2. الإطار الأخلاقي لتبني السلوك الجنائي (العائلة، نظام التعليم، وسائل الاعلام)
3. الموقف الذي ارتكبت فيه الجريمة (دور الدولة).
4. اكتشاف الجريمة (تضافر جهود كل من المجتمع والدولة).
5. رد الفعل نحو الجاني (سياسة الإصلاح والتأهيل من قبل المجتمع والدولة).
6. رد الفعل نحو الضحية (التأهيل والدعم الاجتماعي)

إذ لابد من الأخذ بعين الاعتبار المؤشرات الستة السابقة، وهذا يجعل لتعدد المؤسسات دور كبير في مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صياغة وصناعة ومتابعة وتقييم السياسة الجنائية لتحقيق نظام عدالة متوازن لمكافحة الجريمة.

نظرية ضبط الذات والسياسة الجنائية جتفردستون وهيرشي

(Gottfredson & Hirschi ,1983, 1989,1990)

أشار (البداينة والخرشه، 2013) أن نظرية ضبط الذات والسياسة الذي طرحها كل من "جتفردستون وهيرشي" ,تستند على أساس رئيس وهو النزعات الكامنة والظروف التي تحيط بالنزعات، حيث عالجت النظرية جوانب مهمة وهي:

1. قصور الكثير من السياسات الجنائية الحالية.
2. قصور البرامج المخصصة لمعالجة أسباب الانحراف.
3. إن الفقر والأمراض الاجتماعية ليس لها تأثير علي مؤشر زيادة الجريمة.

وبناء على ذلك قدم العالم "هيرشي" العديد من السياسات التي تقترحها نظرية ضبط الذات وهي: (Hirschi, 1969)

1. الاهتمام ببرامج لتنشئه الأطفال ذوي الأعمار من 6-8 سنوات.
2. تعزيز قدرات مؤسسات العائلية.
3. تعزيز قدرات المجتمع المدني.

تلك كانت اهم البنود التي قامت عليها نظرية الضبط الذاتي الحديثة، فمن الملاحظ أن النظرية على مستواها العام ركزت على النزعات المسببة للجريمة والمقترنة بالتنشئة الاجتماعية، وملقية المسئولية على المجتمع ومؤسساته الرسمية أو غير الرسمية (الأسرة، والمدرسة، وجمعيات النفع العام) سواء الحقوقية أو الخدماتية) (وريكات ،2013)

نظرية تقسيم العمل والتضامن الاجتماعي لدوركايم Durkheim

تقسيم العمل والتضامن الاجتماعي أصبح مجال دراسة و إهتمام دوركايم، حتي تبلورت نظرية تقسيم العمل والتبادل الاجتماعي، حيث حدد لنفسه مهمة أساسية تتلخص على نمو تقسيم العمل بوصفة يمثل عملية تاريخية ضرورية ويؤدي بالتالي إلى تزايد التضامن الاجتماعي بين الناس، فهذه (الوظائف) يؤديها الناس وقد

انتظموا في ترتيب طبقي محدد تتباين فيه درجات الثروة والقوة والهيبة الاجتماعية، وأيضا فإن تطور الصناعة وتقسيم العمل الحاصل به لن يؤدي إلى صراع المصالح والتفكك، لذا على الدولة الاستمرار في دعم النسق الأخلاقي العام في المجتمع لكي لا يحدث خلاف ذلك.(الحسن ، 2010)

ويعتقد دوركايم إن هناك بعض الإصلاحات الاجتماعية الضرورية التي يتعذر بدونها إقامة عدالة حقيقية وإيجاد تضامن اجتماعي قوي.

وقد وضح (البداينة والخريشه، 2013) ان دوركايم فسر حالة الضعف في المعايير او عدم وضوحها لدى الفرد في المجتمع في حالة سميت (بالأنومي) والتي هي نتاج عن فشل في الضمير الجمعي، والضمير الجمعي هو حالة التضامن الميكانيكي بين أفراد المجتمع الصناعي ذو التطور السريع، حيث تقوم قوى التضامن من خلال التشابه والتماثل الذي يؤدي إلى تماسك المجتمع فيتحقق النظام الجمعي. والروابط ما هي إلا قيم تماسك الضمير الجمعي بين فئات المجتمع وشرائحه المختلفة وعند حدوث الطفرات الاقتصادية تعم حالة من التشويش في الأعراف الاجتماعية فتحدث حالة تفسخ أي عدم قدرة الأفراد على السيطرة على رغباتهم ودوافعهم بسبب عدم الاستقرار الاجتماعي.

ويعتقد دوركايم أن تقسيم العمل ظاهرة ليست حديثة النشأة ولكن الجانب الاجتماعي لها أخذ يظهر بوضوح منذ أواخر القرن الثامن عشر، وانتقل دوركايم بعد ذلك إلى البحث عما إذا كانت هناك نماذج متعددة للتضامن الاجتماعي، وانتهى إلى وجود نموذجين أساسيين للتضامن هما التضامن الآلي والتضامن العضوي، فالتضامن الآلي يسود في المجتمعات البدائية أو التقليدية حيث يسود في المجتمع شعور قوي، بينما يرتبط التضامن العضوي بالمجتمعات الحديثة التي يزداد فيها تقسيم العمل؟، فكان المجتمع الذي ينتشر فيه التضامن الآلي هو المجتمع الانقسامي، ويتميز هذا المجتمع بسمات اجتماعية خاصة، إذ يغلب على السلوك الإنساني فيه التجانس الاجتماعي، والذي تكون فيه الأفكار والمعتقدات والعادات والآراء، وطرائق السلوك الفردي والجماعي (السمري، 2009). أما من حيث القانون والأخلاق والضبط الاجتماعي فهناك ولاء ملحوظ للضمير الجمعي الذي يعني

مجموعة المعتقدات والعواطف العامة بين أعضاء المجتمع، والتي تكون نسقا خاصا ومثل هذا الضمير العام له وجوده الخاص المتميز فهو يدوم عبر الزمن، ويعمل على توحيد الأجيال، والضمير الجمعي يعيش بين الأفراد لكنه يتميز بالقوة والاستقلال وبخاصة حينما تزداد درجة التشابه بين الأفراد وهذا من وجهة نظر دوركايم. (الوريكات، 2013).

وأضاف دوركايم أن تقسيم العمل يختلف باختلاف حجم المجتمع وكثافة السكان، وشدة التفاعل الاجتماعي، فازدياد عدد السكان هو العامل الأساسي لتقسيم العمل فقد ترتب على ذلك شدة الصراع من اجل البقاء والاستمرار فكثرة العدد تفرض على الناس ضرورة التخصص المهني، مما يقلل من حدة الصراع، ويتيح فرصة أوسع للحصول على وسائل الحياة (معتوق، 2014).

وانطلاقا من منهج دوركايم حول تقسيم العمل والتضامن الاجتماعي فقد ترتبط هذه النظرية بموضوع الدراسة من حيث أدوار وواجبات المجتمع المدني، والدولة قائمة على التضامن الاجتماعي من جانب، ومن جانب آخر على تقسيم العمل والأدوار، فالدول عندما تفشل سياساتها في تحقيق التضامن الاجتماعي يأتي دور مؤسسات المجتمع المدني في تكملة دور الدولة من خلال المشاركة في صنع السياسات والإشراف علي تنفيذها وتقيمها لتحقيق التنمية.

تلك النظريات التي قدمها رواد هذا الحقل ترتبط بموضوع الدراسة من حيث أن التغير الاجتماعي لابد منه، والحل لتحقيق الهدف هو المشاركة المتوازنة بين قوى أفراد المجتمع ومؤسسات الدولة، والمحصلة هي حكم رشيد، وأبنية اجتماعية متناسقة، وتنظيم اجتماعي، وتعزيز للمواطنة.

نظرية الصراع وعملية صنع السياسة الجنائية

تفحص نظرية الصراع أسس صياغة القانون الجنائي وتطبيقاته من خلال القوه التي تقوم على رسم السياسة الجنائية، جوهر النظرية أن وحدة تكوين الجماعات في المجتمعات تتصف بالصراع فيما بينها، وتنقسم نظرية الصراع إلى وجهتي نظر رئيستين، هما:

1-المنظور التعددي للصراع : رائد هذا المنظور جورج فولد "Vold" عام 1958 ، ويرى أن مجمل عملية صناعة القانون والسياسة الجنائية والسيطرة عليهما وخرقها تتم من خلال صراع المصالح العميق بين المجموعات المسيطرة والسلطة الحاكمة وجماعات الضغط، أما العالم ترك "Turk" فقد أكد أن الإكراه والسيطرة عبر الزمن عاملان أساسيان للسيطرة على المجتمع من خلال السلطة الحاكمة، إذ مع مرور الزمن تنصاع الشعوب عبر الأجيال الحديثة (الوريكات، 2013).

2-المنظور الراديكالي / الماركسي: قائم على المصادر وعدم مساواة وتوزيع تلك المصادر وخاصة القوه وراء الصراع الذي يعكس فشل السياسة الجنائية وبالتالي تنتشر الجريمة . (البداينة والخريشة، 2013)

من خلال هذه المنطلقات الفكرية نلاحظ أن السياسة الجنائية عند صياغتها وتنفيذها ومتابعتها تمر عبر قوى شد وجذب (صراع) من قبل صناعها: القوى الرسمية بسلطاتها الثلاثة، والقوى غير الرسمية وهم المجتمع المدني والأحزاب وجماعات الضغط، فلذلك، فإذا كانت قائمة على مشاركة عادلة بين جميع قطاعات المجتمع المدني في التساوي لن تكون مخرجات السياسة الجنائية مجدية .

2.4.2 النظريات المفسرة لمبدأ مشاركة منظمات المجتمع المدني

نظرية البناء الاجتماعي

يرى علماء الاجتماع أمثال دوركايم Durkheim عام 1951م أن المشاكل الاجتماعية كالجريمة وطرق معالجتها هي نتاج للقوى الاجتماعية وليست محصلة لفروق فردية أو نفسية أو بيولوجية، ومن هنا فإن منطلق التحليل الواعي لموضوع الانحراف (الجريمة) ومدى اصلاحه عبر مشاركة قوى المجتمع لا بد أن يمر حتماً من خلال تفكيك وإعادة ترتيب وتركيب الأبنية الاجتماعية على اعتبار أن تفسيرات البناء الاجتماعي هي الأكثر شيوعاً وقبولاً في تفسير الظواهر والسلوك الاجتماعي (الوريكات ،2013).

إذ لا يوجد مجتمع إنساني بدون بناء هيكلي يقوم عليه ويحدد بواسطته مصالحه ويربط مؤسساته وتنظيماته وجماعته الاجتماعية، وبالوقت ذاته لا يوجد بناء اجتماعي خال من نظام اجتماعي لا يشمل المعايير والقوانين والتعاليم متضمنة موانع ومكافآت وعقوبات المجتمع لكي ترشد وتوجه أفراد المجتمع من أجل التماثل معه وحمل صفاته الثقافية والاجتماعية في تفاعلهم وعلاقاتهم الاجتماعية وتفكيرهم في المواقف الاجتماعية (القريشي، 2011).

هذه المستلزمات الاجتماعية تعد أساسيات ضرورية لكل مجتمع إنساني يتمتع بالحياة والحيوية، لكنها تتباين من مجتمع لأخر بالدرجة لا بالنوع، أي كلما توسع المجتمع في حجمه وتقدم في تطوره وتشعب في اختصاصات أعماله وتنوع في فئاته الاجتماعية، نمى بناؤه وتطور في مكوناته وتنوع في وسائل ضبطه الرسمية أكثر من العرفية.

بمعني أدق، كلما ازدادت لوائحه المكتوبة وقوانينه المؤسسية ضعفت تأثيرات قيمه العرفية (الموروثة غير المكتوبة) وهذا يشير إلي حقيقة تطور المجتمع الإنساني في دقة نظامه الاجتماعي في تنظيم علائق وترابط الأفراد داخل المؤسسات الرسمية وخارجها(في الأسرة و المجتمعات القرابية والودية وذات النفع العام و الترفيه) وكلما واجه المجتمع عقبات وصعوبات وتحديات أمام نموه ، تزداد– تباعا –مكونات البناء (مؤسسات وتنظيمها ومنظمات وجماعات اجتماعية) تفاعلا ايجابيا معها، لا سلبيا (أي رفضها أو لفظها) لكي يحتويها ويستوعبها من اجل تنمية وتطوير ركائزها والمحافظة على وجودها داخل البناء، هذا فيما إذا كانت التحديات والعقبات تساعد أفراد المجتمع على العيش بسلام وأمان ومسايرة التطورات الدائرة في الحياة الاجتماعية .(البدانية والخريشة، 2013).

أما إذا كانت التحديات تمثل التهديد لسائر المقومات الثقافية والاجتماعية والوجود الأخلاقي والإنساني فإن وسائل ضبطه تقوم بتطويق هذه المهددات لكي تحصن مستويات أفرادها القيمية والأدبية فتلفظها وتطردها.

وهذا يعني أن نظرية البناء الاجتماعي قائمة على عدة مبادئ منها مفهوم المشاركة والتبادل بين عناصر المجتمع، وهذا ما ارتبط بموضوع الدراسة عبر مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية.

وقد عالج ذلك الفيلسوف وعالم الاجتماع البريطاني ليونارد هوبهوس Leonard Trelawny Hobhouse في نظرية التطور الاجتماعي إذ يرى أن التطور يحدث من زاويتين هما: (معتوق، 2014)

- الروابط الاجتماعية (روابط القرابة – روابط السلطة – روابط المواطنة)
- درجة التطور المهني والتكنولوجي.

حيث يعتمد هوبهوس على أربعة مقاييس في درجة التطور أو التنمية وهي:(القريشي، 2011 ؛ القهوجي، 2002)

1. الحجم : علاقة طردية بين حجم وعدد السكان كلما زادت زاد مؤشر التنمية
2. الكفاءة: قدرة السكان علي التنظيم واستثمار الموارد.
3. الحرية: قدرة الأفراد علي حرية التفكير.
4. المشاركة: مدى مشاركة الأفراد والمؤسسات في عمليات الإنتاجية.

نظرية الدور

وضح كل من (البداينة والخريشة، 2013) وجهة نظر وبر ماكس "Wepr Maks" في نظريته حول المنظمات الاجتماعية والاقتصادية أن نظرية الدور القائمة على الأدوار الاجتماعية الذي يشغلها الفرد والجماعات في المجتمع من منطلق الواجبات والمهام تعكس مدى مشاركة قطاعات ومؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية، حيث دعم ذلك الرأي بارسونز Parsons عندما أضاف بعد آخر وهو أن الفرد لا يشغل دورا واحدا في المجتمع وإنما يستطيع أن يشغل عدة ادوار، وهذا ما ينطبق على أعضاء منظمات المجتمع المدني .

نظرية الترابط الاجتماعي لـ هارولد كيلي وجون ثيبو

يعتبر كل من هارولد كيلي "Harod kayle" وجون ثيبو "Jon theepo " هما أول من طرحا نظرية الترابط الاجتماعي عام (1959) في كتابهما علم النفس الاجتماعي لمجموعات الأفراد، وتشكلت النظرية في صورتها الكاملة في كتابهما

الثاني العلاقات بين الأشخاص: نظرية الترابط الاجتماعي الذي صدر عام 1978 (الوريكات، 2009) وقد جاءت نظرية الترابط مكملة لنظرية التبادل، حيث اهتمت نظريات التبادل الاجتماعي بدراسة كيفية تبادل الأفراد للمكاسب والخسائر في إحدى العلاقات، بينما نظرية الترابط الاجتماعي لتصبح أكثر تعمقًا، إذ توضح كيفية تداخل هذه المكاسب والخسائر مع توقعات الأفراد من خلال مبدأ الشراكة. وتنشأ هذه النظرية عن فكرة أن الترابط هو المفتاح لجميع العلاقات؛ وأن الأفراد يتواصلون بعضهم مع البعض ليصبحوا أكثر مقربة ومودة. وتقول هذه النظرية بأن هناك مكاسب وخسائر يجنيها الأفراد من أية علاقة وأنهم يحاولون زيادة المكاسب وتقليل الخسائر، عبر شراكة قائمة على المصلحة المتبادلة. وتشترط نظرية الترابط الاجتماعي تميز العلاقة المثالية بمستويات عالية من المكاسب ومنخفضة من الخسائر. والمكاسب هي "موارد متبادلة تبعث على السرور والمتعة"، بينما تشير الخسائر إلى موارد متبادلة تنتج عن خسارة أو عقوبة (الحسن، 2010) وتناقش هذه النظرية أنواعًا مختلفة من المكاسب والخسائر، حيث تفرق بين أربعة أنواع مختلفة منها، وهذه الأنواع هي:(الوريكات، 2009; لامبوس، 2001; زكي، 2003)

1-الانفعالية: تمثل المكاسب والخسائر الانفعالية في المشاعر الإيجابية والسلبية، على التوالي، التي يختبرها المرء في العلاقات القائمة على مبدأ المشاركة، وتتعلق هذه الأنواع من المكاسب والخسائر بالمشاركة البناءة.

2-الاجتماعية: تمثل المكاسب والخسائر الاجتماعية في تلك المتعلقة بالمظهر الاجتماعي للمرء وقدرته على التفاعل في البيئات الاجتماعية. تعني المكاسب الاجتماعية بالجانب الإيجابي للمظهر الاجتماعي للمرء والمواقف الاجتماعية الممتعة التي يشترك فيها. وعلى الصعيد الآخر، تمثل الخسائر الاجتماعية في تلك المتعلقة بالجانب السلبي للمظهر الاجتماعي للمرء والمواقف الاجتماعية الرتيبة التي يتوجب عليه خوضها.

3-العملية: تتعلق بالمكاسب والخسائر العملية وبالأنشطة والمهام المتواجدة في العلاقات. فالمكاسب العملية هي تلك التي يحصل عليها المرء عندما يكون شريكه

يتقن عمل بعض المهام، أما الخسائر العملية فهي عكس ذلك تمامًا، حيث إنها تحدث عندما تتسبب المشاركة في المزيد من العمل غير الضروري أو يعوق مجال السياسة الجنائية .

4-الفرص: ترتبط المكاسب والخسائر المتعلقة بالفرص بتلك الفرص التي تنشأ من منطلق المشاركة. فالمكاسب المتعلقة بالفرص هي تلك التي يستطيع المرء التمتع بها في العلاقة والتي لا يمكنه الحصول عليها بمفرده. وتحدث الخسائر المتعلقة بالفرص عندما يتوجب على المرء التنازل بشيء دون تحقيق الهدف المرجو.

نستخلص مما سبق أن المشاركة القائمة على مبدأ الربح أو الخسارة في نظرية الترابط الاجتماعي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمدى مشاركة المجتمع المدني في السياسات الجنائية، فعلى سبيل المثال عند ربط المشكلات الاجتماعية كظواهر مثل تفشي المخدرات في حي ما نلاحظ أن العلاقات بين الأفراد تتضافر وجدانياً لحل هذه الظاهرة، فيصبح التفاعل بناءً بين أفراد المجتمع، فيصب ذلك في صالح الحلول الممكنة من خلال جملة البدائل المتاحة فتقدم على هيئة مقترحات عملية لصانع القرار وبتالي تصبح تلك النظرية أول سلم لصنع السياسة الجنائية .

رابعاً: نظرية التبادل

تحتوي نظرية التبادل على أربعة مفاهيم أساسية هي: المنافع، والتكاليف، والناتج، ومستوى المقارنة. والمنافع تعني أن إشباع الحاجات النفسية يحقق الصورة التي يتمناها الشخص أو الجماعات في المجتمع، وهذا الإشباع يمكن اعتباره منفعة من وجهة نظر المجموعة (الزعبي، 2008). ويعتبر تخفيف حدة القلق وتعزيز الثقة بالنفس والتعاون مع الآخرين من المنافع التي تحققها الجماعات والأفراد من عملية التجاذب، أما بالنسبة للتكاليف فإن تكاليف الدخول في أي نشاط لا يشمل فقط العقاب أو التعب أو القلق الذي يحدث من جراء هذا النشاط، وإنما يشمل أيضا قيمة المنافع التي يفقدها الشخص أو الجماعة نتيجة دخول هذا النشاط، أما اصطلاح الناتج فيشير إلى الفرق بين المنافع والتكاليف، فإذا كان ناتج التفاعل إيجابيا يمكن القول بأن هذا التفاعل رابحاً، أما إذا كان سالباً فإن هذا التفاعل يكون خاسراً، ولحدوث التجاذب يجب أن يتوفر في الناتج حداً أدنى من المتوقع وهو ما يسمى

بمستوى المقارنة، وهذا المستوى يتأثر بالخبرات السابقة وبإدراك الجماعة أو الشخص للناتج الذي يمكن أن يتلقاه أو أنه أقام علاقات أخرى بديلة، (الوريكات، 2013؛ النور، 2008).

وتؤكد هذه النظرية على عقلانية عمليات التبادل كما أوضح كل من "هومانز" سنة (1961) وكذلك "أميرسون" سنة (1972) أو على عمليات التضامن الاجتماعي الناتج عن الأفعال الإنسانية، وهذا واضح عند العالم "بلاو" سنة (1964) و"شتراوس" سنة (1969) وغيرهم ، إلا أن " جورج هومانز" (Homans, 1961) يعترف بالجميل فقط لعلم النفس السلوكي والاقتصاد التقليدي ويلخص (السيف، 2005) نظرية "هومانز" فيما يأتي :

1-إذا ما تم مكافأة سلوك معين في الماضي، فعلى الأغلب أن يتكرر مثل هذا السلوك.وهنا تبدو صياغة "هومانز" تشمل علم النفس السلوكي (مثير واستجابة والاقتصاد أي الثواب أو الجائزة) .

2-خلال فترة ما، إذا ما تم مكافأة سلوك جماعة أو شخص ما، سوف نجد آخرين يقلدونه.

3-كلما زادت قيمة النشاط الصادر عن الجماعة، كلما زاد تقليده من قبل الآخرين طمعاً في الثواب.

4-مهما كانت قيمة الجائزة في الماضي القريب لسلوك معين، فإن قيمة هذه الجائزة سوف تقل عند هذه المجموعة في المستقبل.

5-كلما كان توزيع العدالة على غير صالح الأفراد والجماعات أو ليس من صالحهم كانت ردود الأفعال غاضبة .

وبناءً على هذه المقدمات السابقة استطاع "هومانز" تفسير الكثير من عمليات التفاعل والتبادل الاجتماعي خاصة داخل الجماعات الصغيرة وكذلك المكانات الاجتماعية والالتزام بالمعايير وعلاقات القوة.

نظرية التفاعل الاجتماعي Social Interaction :

يمثل التفاعل ظاهرة اجتماعية توصف بالانتشار وتعتمد العلاقة بين الطرفين على مدى التفاعل، ويؤدي التفاعل الإيجابي إلى نتائج لصالح المجتمع ومؤسساته،

وعلى العكس يؤدي التفاعل السلبي إلى تنامي الظواهر السلبية ومنها تنامي ظواهر الانحراف الجريمة.

وتشير النظرية إلى أن " التفاعل الاجتماعي يقصد به التأثير المتبادل أو المتساوي بين نظامين أو أكثر، ويظهر التفاعل في سلوك الأفراد والجماعات بمعنى الأخذ والعطاء والتأثير والأثر، فالظاهرة الأولى مثلاً تتأثر بالظاهرة الثانية، ويمكن اعتبار عمليات التفاعل كنوع من أنواع الاتصال والتواصل (Communication) فالتنظيمات المدنية تؤثر في البيئة المحيطة بها وتتأثر بها، وتعد الانتماءات ركناً أساسياً من منطلق أن الإنسان اجتماعي بطبعه ويرغب الاختلاط والتفاعل والمشاركة مع غيره من أفراد المجتمع (رشوان، 2008) ، حيث قد يعمل على توثيق الروابط بينهم أو يفرق بينهم، وهنا يقوم التفاعل بدور هام في تعديل أو تغيير أو تكوين الاتجاهات، والميول والاهتمامات، والقيم والآراء، والعقائد والمعتقدات، وسمات الشخصية، ووجهات النظر، والفلسفات والمرئيات، والنظرة إلى الحياة بشكل عام. كما وأن عملية التفاعل الاجتماعي تؤثر في عمليات عقلية عليا، كعملية الإدراك الحسي (Perception) ، وفي الشعور بالدافعية والحماس التي قد تجد قبولاً من الآخرين أو العكس، وقد يسهم التفاعل الاجتماعي أيضا في تحقيق عملية التكيف (Adjustment) الاجتماعي والنفسي، والانفعالي، والوجداني، (معتوق، 2014).

وفي ضوء النظرية السابقة نجد أن اعتماد منظمات المجتمع المدني عملية التفاعل الايجابي ضمن البيئة الاجتماعية والثقافية والسياسية لها قد تسهم في تطوير العملية التفاعلية مع مؤسسات الدولة وأجهزتها، مما يزيد من التسهيلات التي تمكن مؤسسات المجتمع المدني من تطويع إمكانياتها لإنجاز عملية تفاعلية ناجحة مع صانعي السياسات الجنائية في الدولة تكون لصالح أفراد المجتمع.

5.2 الدراسات السابقة وذات الصلة

1.5.2 الدراسات العربية

دراسة (الزعبي، 2013) بعنوان " المشاركة السياسية والمجال العام: دراسة ميدانية علي عينة من شباب الكويت"، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تأثير

تبادلية العلاقات بين المجال العام والمجال الخاص الكويتي على اتجاهات المشاركة السياسية للشباب الكويتي، من خلال التركيز على عدد من القضايا السياسية، والتي شملت: حجم المشاركة السياسية للشباب الكويتي ودوافعها، مجالات المشاركة السياسية وأنماطها، ملامح المجال العام الذي يشارك به الشباب من الناحية السياسية، التداخل بين المجال العام والخاص وانعكاسات ذلك التداخل على واقع المشاركة السياسية للشباب، والمحددات الاجتماعية والثقافية للمشاركة السياسية في المجتمع الكويتي. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وأداة الاستبيان لجمع المعلومات من عينة الدراسة التي تكونت من 400 شاب من الجامعيين وغير الجامعيين، وبينت نتائج الدراسة إلى أن المجال العام الذي يتعايش بداخله الشباب الكويتي يحدد – إلى حد كبير – كينونة المشاركة السياسية؛ إذ إن القيم والمعايير والمفاهيم التي يحتويها المجال العام تنعكس – بصورة أو بأخرى – على طبيعة الفكر السياسي للشباب الكويتي، ومن ثم على سلوكياتهم السياسية. وانتهت الدراسة إلى نتيجة رئيسية مفادها بأن المجال العام وهو الإطار المشترك للتواصل الاجتماعي الذي يجمع مجموعة من الأفراد في شبكة العلاقات والتفاعلات لإبراز العمل الجماعي، يعد الوسيلة الفعالة لفك الاحتقان بالمجتمع، غير أن نتائج الدراسة الميدانية أوضحت التأثر القوي للمجال الخاص الكويتي على المجال العام ولاسيما تأثير القبيلة والطائفة والأسرة، مما يعني انه على الرغم من الحداثة التي يشهدها المجتمع فانه لا تزال قيم المجتمع التقليدي وتقاليده هي التي تفرض سيطرتها في إدارة المجتمع حتى ولو كانت تحت مسميات أحزاب وتجمعات سياسية «فهذه المؤسسات تكوّنت من خلال روابط قبلية وعائلية وطائفية(مذهبية) في الأساس»، مشيرة إلى أن تلك الروابط انعكست على توجهات الشباب السياسية وأسهمت في تحديد خياراتهم السياسية وحجم مشاركتهم.

دراسة (ملاوي، 2008) بعنوان " أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية" وهدفت هذه الدراسة بشكل رئيس إلى إعطاء خلفية نظرية عن قطاع منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي وأهميتها في عملية التنمية الشاملة، من خلال شراكته بالقطاع العام والخاص في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهدفت الدراسة

أيضا إلى التعرف على المشاكل الرئيسة التي تواجه منظمات المجتمع المدني وتقديم الاقتراحات التي قد تسهم في تشجيع وتحفيز هذه المنظمات للقيام بدورها الأمثل في خدمة المجتمع. أظهرت الدراسة أن منظمات المجتمع لا يزال دورها محدودا وهامشيا في عملية التنمية الشاملة، وأنه لابد من إجراء إصلاحات من جانب منظمات المجتمع المدني نفسها، بحيث تظهر قدراً من تحمل المسؤولية اتجاه قضايا المجتمع واتجاه مناصريها والمتبرعين لها، ومن الجانب الثاني يتضمن إصلاحات من جانب الحكومات بإجراء تحديث على القوانين والتشريعات المتعلقة بمنظمات المجتمع المدني وإعطاء هذه المنظمات المزيد من الاستقلالية والدعم المالي، والتعامل مع منظمات المجتمع المدني كقطاع ثالث يشارك في عملية التنمية الحقيقية بكافة أشكالها وصورها.

دراسة (الشيخ، 2008) بعنوان " دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين" هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع منظمات المجتمع المدني وإمكانياتها ودورها في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين وذلك من أجل التعرّف على حقيقة الدور الذي يمكن لهذه المنظمات أن تمارسه في عملية انتقال المجتمع إلى مجتمع مدني عصري يعمل من أجل إشاعة روح الديمقراطية والحرية والمواطنة الكاملة الواعية بين أفراده دون تمييز من حيث الجنس أو الدين أو المعتقدات الفكرية. واستخدمت الدراسة في إعداد هذه الأطروحة المنهج التاريخي في سرد تاريخ عمل المجتمع المدني، وتأثيره على مجريات المشاركة السياسية. وكذلك المنهج الوصفي التحليلي في دراسته لتوجهات المجتمع المدني لتعزيز المشاركة السياسية ولإعطاء تفسيرا لسلوكيات منظمات المجتمع المدني في مجال المشاركة السياسية وانعكاسه على التنمية السياسية في فلسطين. وأظهرت نتائج هذه الدراسة أن دور منظمات المجتمع المدني في مجال المشاركة في القضايا المجتمعية والسياسية لم يكن مرضيا تمامًا ولم تصل إلى المستوى المطلوب الذي يجب أن تصل إليه منظمات المجتمع المدني، إلا أن الدراسة لا تنتقص من أهمية هذه المنظمات ودورها الحيوي لبناء مجتمع مدني فلسطيني، حيث بينت الدراسة عجز منظمات المجتمع المدني عن إيصال ونشر وتعميم مفهوم المجتمع المدني وأهدافه

وبرامجه إلى قطاعات أكثر اتساعا وشمولية، والاكتفاء بتمركز هذه المنظمات ونشاطاتها داخل المدن والبلدات الكبيرة وضعف التواجد داخل التجمعات السكانية الريفية والمهمّشة اجتماعيا واقتصاديا على المستوى الوطني الشامل، وبينت الدراسة أن منظمات المجتمع المدني تعاني من غياب نظام المؤسسية في عملها، وعجزها عن التحول إلى مؤسسات حقيقية تعمل وفق نظام واضح من الديمقراطية الداخلية والشفافية والمحاسبة الدقيقة والبرامج والخطط التي تقرها هيئات منتخبة تقوم على مبدأ المشاركة في وضع البرامج وتنفيذها ومتابعتها.

دراسة (رطروط وسلوى أبو شام ، 2008) والتي جاءت بعنوان " مدى قدرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن على تشكيل بيئة آمنة للأطفال الملتحقين فيها كما يظهره واقعها" التي هدفت إلى بيان مدى قدرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن على تشكيل بيئة آمنة للأطفال الملتحقين فيها، ولتحقيق أهداف الدراسة استخدمت طريقة التحليل البيئي، التي تبين منها، أن قدرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن، على تشكيل بيئة آمنة للأطفال الملتحقين فيها ،كما يظهره واقعها،ضعيفة؛ لكثرة سلبياتها مقارنة بقلة إيجابياتها الأمر الذي يستدعي تدخلاً سريعاً لمعالجة مشاكلها، وفق أولوية عوامل خطورتها.

دراسة (السيوف، 2007) بعنوان " منظمات المجتمع المدني والتغير الاجتماعي: دراسة مدى فاعلية برامج تمكين المرأة الأردنية " وقد تناولت الدراسة دور منظمات المجتمع المدني في التغير الاجتماعي وتمكين المرأة، هادفة إلى إظهار مدى فاعلية برامج التمكين، التي تنفذها بعض هذه المنظمات في تغيير أوضاع المرأة الأردنية، باعتبار هذه البرامج أداة لصنع التغير.

وجمعت الدراسة بين الجانبين الكمي والنوعي، وبناء عليه استخدمت منهج المسح الاجتماعي لجمع البيانات حول المنظمات المعنية بالمرأة، والمستفيدات من برامج التمكين فيها؛ ومنهج دراسة الحالة للمنظمات قيد الدراسة، وبرامجها ومشاريعها. ومن خلال التحليل أمكن التعرف إلى التغير في دور المنظمات وتحديد مجالات التمكين التي تنفذها، إضافة إلى تحديد الصعوبات، التي تواجهها كاعتمادها على التمويل الخارجي وقدم التشريعات الناظمة لعملها وضعف التنسيق

فيما بينها. وعلى المستوى الميداني، تألفت عينة الدراسة من سبعة منظمات اختيرت بناء على تنفيذها لبرامج التمكين، والنساء المستفيدات من هذه البرامج وعددهن 314 امرأة منهن 108 قياديات تم استيفاء استجاباتهن بواسطة الاستبانة المدعمة بالمقابلة. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: تعنى المنظمات المدروسة بمجالات التمكين الاقتصادي والاجتماعي والقانوني والسياسي والنفسي والمعرفي التخطيطي المتعلق بالسياسات الموجهه نحو المرأة، لكن حجم إقبال المرأة على المجال الاقتصادي يفوق إقبالها على المجالات الأخرى. كما تبين أن برامج التمكين لها مستوى مرتفع من الفاعلية بلغ (80.388%)، ويتأثر مستوى الفاعلية ببعض الخصائص الديمغرافية والاقتصادية و الاجتماعية للمستفيدات، ويأتي هذا التأثير بصورته الإيجابية لصالح النساء الشابات الريفيات، المتعلمات غير الفقيرات والقاطنات في محافظات إقليم الجنوب. وأظهرت الدراسة تفاوت المنظمات في مستوى فاعلية برامجها وكانت الفروق لصالح الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية. وتُمَّكِن المنظمات مجموعة من المستفيدات من القيام بأدوار قيادية في إعداد برامجها وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها. وهذه القيادات واحدة من العوامل المؤثرة في إحداث التغير في أوضاع المرأة، نظراً لإطلاعها على احتياجات المرأة وقدرتها على التواصل مع أصحاب القرار، إضافة إلى وجود دوافع لديها نحو العمل التطوعي وإفادة المرأة. وتبين أن للمنظمات دوراً فاعلاً في تغيير أوضاع المرأة وجاءت مسؤولياته في التغير في المرتبة الثالثة بعد المرأة نفسها و الأسرة، تبعها المجتمع فالإعلام فالحكومة. لكن هناك معوقات اجتماعية واقتصادية وتشريعية و ذاتية متعلقة بالمرأة نفسها تعترض عملية تمكين المرأة.

جاءت دراسة (الشلال، 2007) بعنوان "منظمات المجتمع المدني والتنمية تحليل سوسيولوجي لدور الجمعيات الأهلية في المجتمع الكويتي". وهدفت الدراسة إلى التعرف على دور منظمات المجتمع المدني في عملية التنمية بصوره عامة وعلى مستوى المجتمع المدني بصورة خاصة، حيث استخدمت هذه الدراسة منهج التحليل السوسيولوجي لنماذج من الدراسات والبحوث التي تناولت مشاركة قطاعات المجتمع

المدني عل المستويين الإقليمي والمحلي، بالإضافة إلي تحليل البيانات الإحصائية التي تعكس مدى التطور والنمو الذي شهدته تلك المنظمات في السنوات الأخيرة، والانجازات التي قدمتها في مجال تنمية المجتمعات المحلية، وتوصلت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج، منها: لعبت قطاعات المجتمع المدني وبشكل خاص جمعيات النفع العام بوصفها إحدى الهيئات التطوعية دورا مهما ومؤثر في الحياة الاجتماعية والثقافية في دولة الكويت، وذلك من خلال جملة الأنشطة المتنوعة الذي يقدمها هذا القطاع خلال مسيرته، حيث حقق الكثير في مجال التنمية، وكان ذلك نتيجة لتطور آليات عملها وحفاظها على الأبنية التقليدية التي تحكمها العادات والتقاليد والأعراف المجتمعية، وفي ظل المجتمع الحديث الذي تحكمه القوانين، وبينت الدراسة أنه على الرغم من هذا الانجاز إلا انه ما زال هناك معوقات بنائية وثقافية وإدارية تمثل تحديات تحول دون تفعيل دور هذه الجمعيات في مجال التنمية المجتمعية .

وقام (العناني وعثمان، 2007) بدراسة بعنوان " فاعلية مؤسسات العون الاجتماعي التطوعية في لواء عين الباشا من منظور إدارة الجودة الشاملة " وهدفت الدراسة إلى معرفة مدى فاعلية المؤسسات التطوعية في لواء عين الباشا في الأردن في تطبيق معايير الجودة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المقرون بطرق الملاحظة والمقابلات المعمقة مع أعضاء الهيئات الإدارية للجمعيات المبحوثة وبعض العاملين من الموظفين، وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود أنظمة إدارية واضحة ومحددة المعالم في المؤسسات المبحوثة، وتفاوت تطبيق معايير إدارة الجودة الشاملة فيما بينها. وبينت الدراسة أن معدل فاعلية المؤسسات المدروسة من منظور إدارة الجودة الشاملة، ضعيف؛ لعدم تجاوزه 46.6%.

دراسة (رطروط والعطيات، 2006) والتي بعنوان " مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة وموظفيها في الأردن كما يراه بعض القائمين على شؤونها في ضوء مدى إدراكهم للمعايير العامة الرسمية المعتمدة لتقويمها" وقد أجريت هذه الدراسة على أربع مؤسسات بشكل مقصود كحالات بحثية ، منها مؤسستان حكوميتان ، هما الحسين الاجتماعية ، والحنان، و مؤسستان أهليتان تطوعيتان ،هما جمعية النهضة،وجمعية الأمير عبد الله. كما اختيرت عينة الدراسة بطريقة قصدية من

مديري هذه المؤسسات، وأخصائيها الاجتماعيين، وبعض مشرفيها. واستخدمت الدراسة المنهج النوعي، الذي ارتبطت به أربع طرق بحثية هي الملاحظة، والمقابلة شبه المقننة، ودراسة الحالة، و تحليل البيانات المتوافرة. واسترشدت الدراسة بمعايير جائزة الملك عبدالله الثاني لتميز الأداء والشفافية، التي استعملت كمرجعية موضوعية لتقييم مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة،وموظفيها ، وكضابط لملاحظة الباحثين ، واستجابات المبحوثين ، وغير ذلك من مؤشرات التحقق الأخرى. وأظهرت النتائج أن مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة ضعيف، الأمر الذي يقضي تقويته بموجب أربع آليات مأمونة هي: النظام التشريعي، والثقافة المعيارية، وبناء القدرة، والإقتداء بالنموذج. كما أظهرت النتائج أيضا أن مستوى تميز أداء موظفي مؤسسات رعاية الطفولة ضعيف، الأمر الذي يستدعي تدعيمه بموجب ثلاثة سياسات مأمونة، هي: التطوير المهني، والتحفيز، وبناء القدرات، وتمخض عن الدراسة حزمة من التوصيات العملية، التي تصب في مصلحة مؤسسات المجتمع المدني .

دراسة (شتيوي والحوراني، 2006) بعنوان " المجتمع المدني والمجال العام " وهدفت الدراسة إلى تتبع تطور المجتمع المدني في مدينة عمان في المملكة الأردنية الهاشمية، ومدى تأثيره على المجال العام في المدينة. وقام الباحثان بإجراء مسح شامل لكافة أشكال التنظيمات غير الحكومية الخاصة والتطوعية؛ وشمل ذلك الجمعيات الخيرية والمنظمات المتخصصة واتحاد العمال والنقابات المهنية ونوادي الشباب والأحزاب السياسية والروابط العائلية؛ ودرس كل نوع من هذه الأنواع حسب الحجم والبنية الداخلية والإطار القانوني وطبيعة النشاطات ودرجة التأثير في الحياة العامة. وقد خلصت الدراسة إلى أن الجمعيات الخيرية هي الشكل الأكثر شيوعاً ضمن تنظيمات المجتمع المدني في مدينة عمان، وأن مشاركة الإناث في هذه التنظيمات ضعيفة. وتبين كذلك أن العلاقة بين الدولة وهذه التنظيمات تتسم بالضعف، فيما تلعب المؤسسات العالمية دوراً هاماً في دعم هذه التنظيمات وتفعيل أدائها في الأردن.

أما الدراسة التي أجرتها (قنديل، 2006) فجاءت بعنوان " تفعيل دور المجتمع المدني في مكافحة الفقر، دراسة تطبيقية على أربع دول (لبنان، مصر، اليمن، المغرب). وهدفت الدراسة إلى معرفة الدور التي تقوم به هذه المنظمات في مجال المشكلات المجتمعية المتمثلة بالفقر والبطالة، بالإضافة إلى علاقة تلك المنظمات بالحكومات. ولتحقيق هذه الأهداف استندت دراستها على المعلومات التاريخية، ومنهج المسح الميداني لجمع المعلومات، وأجريت الدراسة على المنظمات غير الحكومية في ربع دول (لبنان، مصر، اليمن، المغرب)، لقياس التطور في أدوار المنظمات غير الحكومية في المجال الاجتماعي، ومدى إسهامها في نضج الوعي لدى أعضاء هذه المنظمات، ومدى قدرة هذه المنظمات على تفعيل دورها التنفيذي في المجال الاقتصادي، توصلت الدراسة إلى أن هناك دوراً كبير لمنظمات المجتمع المدني على المستوى العالمي والإقليمي في الرعاية الاجتماعية، وذلك من خلال التطور في أعداد المنظمات المرتبط بمتغيرات اقتصادية وأخرى سياسية، وبينت الدراسة أن الحكومات أبدت تشجيعاً وترحيباً بالمنظمات غير الحكومية، باعتبارها شريكاً في عملية التنمية، وقد ظهر ذلك من خلال الخطاب السياسي الرسمي، واتجاه بعض الحكومات إلى وضع قوانين جديدة لتنظيم عمل المنظمات غير الحكومية.

دراسة (المنتدى الإنساني للإغاثة الإسلامية، 2006) والتي جاءت بعنوان " دور الجمعيات والهيئات الاجتماعية في العمل الإنساني، ومعوقاته" وقد استخدمت الدراسة منهجية مجموعات العمل المركزة، ولوحظ من استجابات أعضاء هذه المجموعات، أنهم صبوا اهتمامهم على المعوقات، وهي المورد المالية(نقص التمويل ، غياب التوزيع الأمثل للدعم المقدم من وزارة التنمية الاجتماعية ، الفقر)، الموارد البشرية (قلة التدريب، ضعف الأداء الفردي للمتطوعين، الهيئات الإدارية غير المؤهلة، والشخصنة) السياسات والإستراتيجيات(ضبابية الأهداف، غياب التنسيق بين الجمعيات، المنافسة بين الجمعيات ، عدم فهم الأدوار، والتوجيه الإيديولوجي)، المواطن(ضعف ثقة المواطن بالجمعيات، قلة إقبال المواطنين للانتساب للجمعيات، ضعف وعي المواطن بأهمية العمل الخيري، فقر بعض المواطنين الذي يحول دون تقديمهم للتبرعات)، الإعلام (ضعف الترويج الإعلامي للجمعيات ، ضغط الإعلام

على الحكومات للحد من التبرعات للوجوه الخيرية بدعوى مكافحة الإرهاب)،وعلاقة الجمعيات بالحكومة (الرؤية الضبابية ، ضعف الرقابة ، الروتين ، تعدد مرجعيات الترخيص والرقابة ، ضعف الثقة).

تأتي دراسة (حمادة، 2000) المعنونة بـ " تقييم أداء المجتمع المدني الكويتي و توجهاته للمستقبل" وهدفت الدراسة إلى تحليل أهم مؤشرات تقييم أداء المجتمع المدني الكويتي واستشراف مستقبله في ضوء التغيرات والتحولات العالمية المرتبطة بهذا القطاع الحيوي في العالم، بهدف تعريف المخطط ومتخذ القرار على الوضع الراهن لتنظيمات المجتمع المدني ومن ثم اتخاذ الترتيبات، والبرامج الكفيلة، لتنظيم وتفعيل الدور التنموي لتلك التنظيمات، وقد استخدمت منهج المقابلة الشخصية التي أجريت على عدد من المختصين في مجال المجتمع المدني، وأجرت الاستقصاء لجمعيات النفع العام الاستهلاكية في عام 1998 اعتمادًا على البيانات التي تم استلامها من 31 جمعية من أصل 50 جمعية، وتم في هذه الدراسة تقييم وتحليل المؤشرات الكمية والنوعية خلال الفترة (1995-2000) ، حيث توصلت الدراسة إلي مجموعة النتائج أبرزها: هناك قصور في الإطار القانوني المنظم لعمل المجتمع المدني على الرغم من الديمقراطية إلا أن المجتمع المدني يعاني من محدودية في بمنح التراخيص للجمعيات، وعدم فاعلية العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة، الأمر الذي يتطلب التعاون الفعال والإيجابي من السلطة التنفيذية والتشريعية في هذا المجال، بالإضافة أن تمنح التنظيمات التطوعية استقلالية نسبية ماليًا وإداريًا، بحيث تكون مسئولية الدولة وضع التشريعات والقواعد التي تحكم نشاط هذه المنظمات، وتحول دون الفساد أو الانحراف فيها.

وأجرت (الشحات، 2000) دراسة بعنوان "نمط العلاقة بين الدولة والمنظمات الأهلية في عصر العولمة، دراسة ميدانية لواقع العلاقة بين الدولة والمنظمات الأهلية في مدينة القاهرة" هدفت الدراسة إلى معرفة طبيعة العلاقة بين الدولة والمنظمات الأهلية في المجتمع المصري في ظل التحولات والتغيرات التي تفرزها العولمة في مختلف المجالات، وكذلك معرفة المشكلات المؤثرة في العلاقة بين الدولة والمنظمات الأهلية وسبل مواجهتها، وقد اعتمدت الدراسة علي منهج التاريخي لكشف التطور التاريخي

للمنظمات الأهلية كما استخدمت المنهج الوصفي التحليلي لوصف طبيعة العلاقة بين الدولة والمنظمات من خلال الدراسة الميدانية مستخدما أسلوب المقابلات المفتوحة والاستبيان والبيانات الرسمية ووثائق، ومن أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة أن أنماط المنظمات الأهلية في المجتمع المصري تتنوع ما بين نمط الرعاية والخدمات والنمط التنموي والنمط الدفاعي، وهو مما يؤكد تعدد أنشطتها وتزايد أدوارها في المجتمع، وان قيام المنظمات الأهلية ببعض الخدمات التي تقوم بها الدولة يعد مظهر يؤكد علي تراجع دور الدولة وزيادة فاعلية المنظمات الأهلية بحكم كونها الأكثر انتشارا واقترابا من فئات المجتمع خاصة الفقراء والمهمشين، فهي الأكثر معرفة بالمشاكل وطرق حلها بسبب قربها للجماعات الأقل حظاً.

دراسة (غلوم، 1995) بعنوان "تأثير الديوانيات على عملية المشاركة السياسية في الكويت" وهدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير أنماط الديوانيات المختلفة على أنواع المشاركة السياسية التي يقوم بها الفرد في المجتمع المدني، وقد أجريت الدراسة على بعض الديوانيات بوصفها قطاع مهم من قطاعات المجتمع المدني الكويتي، وتم اختيار عينة الدراسة من الذكور الذين يرتادون الديوانيات من مجتمع الدراسة، استخدمت الدراسة أدوات المقابلة الشخصية لقياس معيار النشاط السياسي واليقظة السياسية والحوار السياسي مفترضة أن هناك علاقة عكسية بين الديوانيات التي تركز على تقديم الوسائل الترفيهية لأعضائها وبين مدى مشاركتها السياسية بأشكالها المختلفة. بالإضافة إلى أن هناك علاقة طردية بين الديوانيات التي تركز على مناقشة القضايا العامة، ومدى مشاركتها السياسية بأشكالها المختلفة. وتوصلت الدراسة إلى أن الديوانيات السياسية والثقافية أثرتا شكل قوي على عملية المشاركة السياسية لأعضائها، بينما الديوانيات الترفيهية لم توثر على أي نموذج من نماذج المشاركة السياسية، وبينت الدراسة أن الديوانيات في دولة الكويت ساهمت بدرجة مرتفعة في عملية المشاركة السياسية لأعضائها، وكانت مساهماتها بشكل أكبر في الديونيات الثقافية والسياسية.

2.5.2 الدراسات الأجنبية

قام كايلي (Cayli, 2013) بدراسة بعنوان "المجتمع المدني الإيطالي ضد المافيا"، وهدفت هذه الدراسة إلى توضيح تصورات منظمات المجتمع المدني الإيطالي في أربعة مجالات رئيسية هي: مستوى الأداء الحكومي في مجال ظاهرة المافيا وسياسات مكافحتها، ومستوى أداء مؤسسات المجتمع المدني في نفس المجال والعلاقة بين المجتمع المدني والحكومة، ولتحقيق هذه الأهداف تم استقصاء آراء اثنين وسبعين منظمة من منظمات المجتمع المدني في إيطاليا التي تعمل ضد المافيا. وكشفت الدراسة أولا: أن المجتمع المدني ليس راض عن أداء الحكومة في سياسات مكافحة المافيا. ثانيا، يجد المجتمع المدني أداءه أفضل نسبيا من أداء الحكومة، على الرغم من أنه يحتاج إلى تحسين. وثالثاً: المجتمع المدني يرى أن هناك صراعاً بين الحكومة والمجتمع المدني بشأن سياسات مكافحة المافيا. رابعاً: يعتبر المجتمع المدني شبكة المافيا السياسية العامل الأكثر أهمية في قوة المافيا. وأخيرا، خلق ثقافة احترام القانون ينظر إليها على أنها الأكثر تأثيرا كمقياس يمكن بلوغه لمكافحة المافيا.

دراسة وايلكر وآخرون ((Waker et al, 2006) بعنوان " عوامل ظهور المجتمع المدني العالمي"، دراسة نظرية. وقد هدفت الدراسة إلى التحقق من واقع منظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية، في مسعٍ لشرح أين تقف منظمات المجتمع المدني العربية في المجتمع المدني العالمي المتطور، في محاولة لشرح بعض من التعقيدات والتحديات التي تواجه عملية الربط الشبكي الإقليمي والعالمي في المنطقة العربية. وقد تناولت هذه الدراسة أهمية التفاعل بين الشبكات المناطقية الناشئة في الدول العربية والمجتمع المدني العالمي، كما قامت الدراسة بإلقاء الضوء على بعض العقبات والعوامل التي تواجه ظهور مجتمع مدني مزدهر في المنطقة العربية، الذي هو قيمه مضافة لعمليات المجتمع المدني العالمية. ومن بين هذه العقبات : هيمنة الدولة، محدودية مساحة الحريات المتاحة لظهور المجتمع المدني؛ طبيعة التحديات ذات الأولوية للمجتمع المدني في المنطقة العربية؛ تعقيدات البنيوية والسياقية لدور منظمات المجتمع المدني العربية. وبينت الدراسة إلى أنه في كثير من الأحيان تفتقر

مؤسسات المجتمع المدني العربية إلى المشاركة المتماسكة والمنظمة في الشؤون الدولية ومؤتمرات القمة، وهذا غالبا ما ينتج عن عدة أسباب، منها: أولا: محدودية المشاركة وقلة عدد المشاركين ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل، بما في ذلك القدرات المالية المحدودة، والمصالح المحدودة، ونقص الخبرة والمعرفة. ثانياً: المنافسة غالبا ما تردع التنسيق بين المجموعات، والتي هي بسبب المواقف العدائية حول العديد من القضايا، بالإضافة إلى عدم وجود التسامح وعدم وجود الثقافة والممارسات الديمقراطية. ثالثاً: لا تزال مؤسسات المجتمع العربية مواقفها سلبية، مع عدم وجود أجندة واضحة ومحددة ومقاومة للتغيير.

وقد قام جرين وأخرون Green (2005) بدراسة نظرية بعنوان "الجريمة والمجتمع المدني: هل نقدر نصبح أشخاصاً أكثر التصاقاً بالقانون" قد جاءت الدراسة في قسمين: القسم الأول ركز على مختلف السياسات الجنائية المتخذة للحد من الجريمة وذلك بالنظر إلى ما تم عمله في أمريكا الشمالية حيث كانت الجهود المبذولة من قبل المجتمع المدني للمشاركة في صنع السياسات الجنائية وفي برامج السياسة الجنائية أكثر كفاءة من دور الحكومة في عملية تقييم السياسات الجنائية وصناعتها، على الرغم من أن المؤسسات الأمنية الحكومية تلعب دورا كبيرا في الحد من الجريمة كونها سلطة تنفيذية. أما القسم الثاني من الدراسة فقد ركز على المؤسسات الإصلاحية ودور مؤسسات المجتمع المدني في رفع كفاءتها وإسهامها في تعديل السياسات العقابية وأوضاع السجون والمساجين وأسرهم والعقوبات البديلة عن السجن.

دراسة (Basma Bint Talal، 2004) التي جاءت بعنوان "إعادة النظر في إحدى المنظمات غير الحكومية، والتطورات والجهات المانحة لمؤسسات المجتمع المدني في الأردن، وهدفت الدراسة إلى تحليل دور إحدى منظمات المجتمع المدني الأردني في التنمية، وهو الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية في دفع مسيرة التنمية الشاملة المستدامة إلى الأمام. تقع الدراسة في جزأين، يغطي الأول منها السياسات التنموية العالمية وسياسات التنمية في الأردن، أما الجزء الثاني، فقد خصص فصل منه لشرح منهجية الدراسة وهي "دراسة الحالة" ، وقد ركزت على

أهمية استعمال منهج دراسة الحالة والدراسات النوعية بشكل عام في تتبع التطورات والتغيرات المرتبطة بالمجتمع المحلي، واستطاعت باستعمال هذه المنهجية أن تتبع مسيرة الصندوق الهاشمي منذ تأسيسه ثم مراحل تطوره وانتشاره وطرق تمويله وجميع التحولات المرتبطة بذلك. تستعرض الدراسة تطور العملية التنموية منذ الخمسينات وحتى التسعينات، وتبين تأثير العوامل السياسية والاقتصادية عليها، إلى جانب تتبع عمل وتطور مؤسسات المجتمع المدني وبخاصة تلك العاملة في مجال التنمية الاجتماعية وردود أفعالها على الأوضاع المحلية والوطنية والدولية. توصلت الدراسة إلى أن الأحداث الساخنة في المنطقة والاعتماد على المساعدات الخارجية أعاقا الجهود التنموية لمنظمات المجتمع المدني، وأن مرحلة الثمانينيات كانت المرحلة الديناميكية للتنمية الاقتصادية.

تناولت دراسة جاوس (Ghaus, 2004) "دور منظمات المجتمع المدني في الحاكمية"، وهدفت الدراسة إلى التعرف على دور مؤسسات المجتمع المدني في الحاكمية الرشيدة كأحد أساليب معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تعاني منها كوريا ومقارنتها مع بعض الدول في العالم، وقد ركزت الدراسة على الحاكمية في عصر العولمة التي أدت إلى نمو اقتصادي مضطرد وازدهار في بعض المناطق، واستخدمت الدراسة البيانات والنشرات والأدبيات المتوفرة عن الموضوع من المصادر المحلية ومن بعض دول العالم، وقد أظهرت نتائج الدراسة أن مؤسسات المجتمع المدني في كوريا ما زالت تعاني من مشاكل إدارية ومالية تقف عائق أمام أدوارها المتوقعة في المجتمع، وأنه لا بد من تضافر جهود السلطات المحلية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني بشكل مجتمع، وأن على المجتمع المدني أن يقوم بمساهمة أكبر بشكل مباشر وبشكل غير مباشر في عملية تقليل الفقر والأهداف التنموية الأخرى. كما بينت الدراسة أن مؤسسات المجتمع المدني يجب أن تضطلع بعدة أدوار في المجتمع المدني تتمثل في: مشاركتها في تصميم الاستراتيجيات، وتقديم الخدمات من خلال الجمعيات والمؤسسات الطوعية غير الحكومية، وكمحفز لوفاء الحكومات بالتزاماتها. وأن هذه الأدوار في كثير من البلدان يحب أن تترسخ بشكل تدريجي، مع استمرار الحكومات للسيطرة على اتخاذ

القرارات وتنفيذها. وقد شددت الدراسة أنه يجب تطوير استراتيجيات وطنية لتحقيق الأهداف الإنمائية لمنظمات المجتمع المدني والتي قد تساعدها في صنع السياسات.

دراسة اوستن (Austin, 2000) المعنونة "المشاركة بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية في التنمية البشرية من خلال التدريب، دراسة حالة زامبيا." هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور المنظمات غير الحكومية في التنمية البشرية في زامبيا، ومدى حاجة تلك المنظمات إلى التمويل، ومدى قدرة هذه التنظيمات في عمليات التخطيط والتنمية، وقد اعتمدت الدراسة على منهجية تمثلت في دراسة حالة المنظمات غير الحكومية في زامبيا من خلال التعرف على أسباب نشأتها وظروف وتطورها عبر الفترات الزمنية المختلفة، ومصادر تمويلها، وبرامجها التنموية ومجالات عملها واهم المعوقات التي تواجهها. وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن الجمعيات الأهلية خلال سنوات الاستعمار والسنوات الأولى للاستقلال تمكنت من تقديم مشروعات خدمية للفقراء من خلال برامج التنمية البشرية المستدامة، فضلا عن تقديمها خدمات إسكان للسكان الريفيين، في الوقت الذي كانت الدولة غير قادرة علي تحقيق ذلك، حيث لعبت دوراً ملحوظاً في التنمية المحلية، كما أكدت الدراسة على ضرورة أن تقوم الجامعات بتدريب الأفراد المشاركين في المنظمات غير الحكومية في عملية التنمية المحلية.

أما دراسة جيربير (Gerber, 2000) بعنوان " فعالية أسلوب المشاركة في التنمية المحلية من خلال المنظمات الغير حكومية " فهدفت هذه الدراسة الكشف عن العلاقات القائمة بين المنظمات غير الحكومية والأفراد والمؤسسات الرسمية ومدى فعاليتها في التنمية المحلية وتحسين مستويات المعيشة في مدينة "أكرا" في غانا، وقد استخدمت الدراسة منهجية تمثلت في اختيار ستة أنواع من برامج التنمية منها خمس برامج قصيرة المدى وبرنامج واحد بعيد المدى، وتم تحليل البرامج الستة، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن خلق نوع من المشاركة في عملية التنمية يعد احد أسباب التغيير في المؤسسات وتحويلها إلى منظمات أكثر فاعلية للمجتمع، ومن اجل رفع مستوى معيشتهم إلى الأفضل في ظل التغيرات الاجتماعية

والاقتصادية المعاصرة، وكما أكدت الدراسة على أن هناك وعياً بين أفراد المجتمع بأهمية المنظمات الأهلية في المجتمع من خلال المشروعات المقدمة من قبل هذه المنظمات وهو الأمر الذي دفعهم الي ضرورة المشاركة لتحقيق التنمية المطلوبة.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

يلاحظ من عرض الدارسات السابقة بأنها بحثت في مؤسسات المجتمع المدني بشكل عام ومن زوايا مختلفة، وهذا دليل على أهمية دورها في المجتمع، ويلاحظ أيضا بأن معظم الدراسات جاءت للبحث عن مفهومها وماهيتها والمشاكل التي تواجهها، وطبيعة دورها في المجتمع، وأدوارها الحالية والمتوقعة في المجتمع بشكل عام.

وفي ضوء ما تقدم يمكن أن نستخلص من الدراسات السابقة التي تم عرضها أن فاعلية مشاركة المنظمات غير الحكومية في المجتمعات المحلية، والإقليمية، ذات علاقة طردية مع توفر الدعم المادي والفني، بالإضافة إلى أن الجمعيات غير الحكومية تلعب دوراً ايجابياً في حال إتاحة المجال لها في اتخاذ القرار والتطوير، على الرغم من عدم استفادتها مادياً لأنها منظمات غير ربحية، إلا أن المسئولية قد تزداد على عاتقها ، كذلك الحال في دور الحكومات في تعزيز دور الجمعيات غير الحكومية، كما أن الدول الغربية تسعى إلى تعزيز دوراً للجمعيات غير الحكومية من خلال إشراكها في مراحل صنع القرار، وبناء السياسات التنموية للدولة، أما على صعيد المشاركة العامة والمشاركة في صنع السياسات الجنائية بشكل خاص تفتقر المنطقة العربية لهذه الدراسات، فإن حجم المشاركة من قبل أفراد المجتمع وعدد الجمعيات يعكس مدى وعي المجتمع بالقضايا المحلية بالتالي يعكس أولويات القضايا الجنائية لديهم، بالإضافة إلى أن الجمعيات غير الحكومية تشارك في الدول الغربية في أغلب السياسات الجنائية لحمايتها، على خلاف ما يحدث في الوطن العربي، على الرغم من أن الحكومات العربية أبدت تشجيعاً وترحيباً أكثر بالمنظمات غير الحكومية، باعتبارها شريك في عملية التنمية، وظهور مؤشر الزيادة في أعداد الجمعيات غير حكومية ،إلا أن الجمعيات غير الحكومية العربية مازالت تفتقر إلى

المشاركة الفعالة البناءة لأسباب موضوعية متمثلة في حجم حرية هذه الجمعيات ومادية متمثلة بقلة دعم تلك الجمعيات من جانب الحكومات.

ومن خلال تتبع هذه الدراسات سواء المحلية أو العربية أو الأجنبية منها يلاحظ بأنها لم تتناول موضوع هذه الدراسة بشكل مباشر أو غير مباشر في دولة الكويت أو في دول أخرى سواء عربية أو أجنبية، حيث تنفرد هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بأنها الأولى على حد علم الباحث التي هدفت إلى التعرف على مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في دولة الكويت في صنع السياسات الجنائية.

الفصل الثالث

المنهجية و التصميم

يتناول هذا الفصل منهجية الدراسة، ويبين مجتمع وعينة الدراسة، كما يوضح الكيفية التي تم من خلالها بناء أداة الدراسة، والإجراءات العلمية المستخدمة للتأكد من صدق وثبات أداة الدراسة، وإجراءات تطبيق أداة الدراسة، وأساليب المعالجة الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات الميدانية.

1.3 منهجية الدراسة

تعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية التحليلية، وذلك في ضوء طبيعة الدراسة والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بهدف التعرف على مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية، واعتمدت الدراسة على منهج المقابلات الشخصية من خلال، المسح الاجتماعي الميداني لجمع البيانات عن طريق أداة الدراسة، وإجابة أسئلة الدراسة بعد استخدام التحليل الإحصائي المناسب.

2.3 مجتمع الدراسة وعينتها

تكون مجتمع الدراسة الإحصائي المستهدف من العاملين في منظمات ومؤسسات المجتمع المدني في مدينة الكويت والتي شملت: الجمعيات الأهلية والثقافية والاجتماعية والتعاونية والتوعوية والرعاية الخاصة والجمعيات الخيرية (88 جمعية)، والنقابات (72 نقابة)، واتحادات أصحاب العمل (44 اتحاداً)، والتنظيمات المهنية (غرفة التجارة والصناعة واتحاد الصناعات الكويتية) ، والأندية والاتحادات الرياضية (23 نادياً . 115 اتحاداً)، والتنظيمات الاجتماعية غير رسمية مثل (الديوانيات)، وجمعيات الإصلاح الاجتماعي وإحياء التراث، والمنظمات الحقوقية الممثلة في الجمعيات الكويتية لحقوق الإنسان، وجمعيات الصحفيين، ومؤسسات حقوق المرأة، والشباب والطفولة والمعاقين، والمنظمات الاقتصادية

ومنظمة الشفافية، وروابط التعليم العالي – الاتحاد الوطني لطلبة الكويت، جمعيات خريجي الجامعات، جمعيات أعضاء التدريس في الجامعات.

ونظراً لطبيعة عمل هذه المنظمات والجمعيات والمؤسسات والنقابات والاتحادات وتعدد مجال اختصاصها ونشاطاتها وضخامة عدد أعضائها البالغ نحو 80688 عضواً، فقد تم إجراء مسح استطلاعي ميداني للتعرف على طبيعة عمل هذه المؤسسات والخدمات التي تقدمها، وتم استبعاد الجمعيات التي لا تخدم مجال الدراسة وعلية تم اختيار عينة قصدية من مؤسسات المجتمع المدني المتبقية ، حيث تم اختيار العينة من هذه المؤسسات بناءً على نتائج المسح الاستطلاعي الميداني لهذه المؤسسات في مجال دعم قضايا المجتمع المدني داخل وخارج دولة الكويت في المحافل الدولية المختلفة، والعاملة في خدمة القضايا الاجتماعية والاقتصادية والأمنية والقضائية والتشريعية، والتي لها دور مساند ومكمل مع الجهات الحكومية المتعددة .

وقد روعي أن تأخذ عينة عشوائية طبقية من مختلف قطاعات منظمات المجتمع المدني، وذلك لتمثيل مجتمع الدراسة بصورة كافية، حيث تم مقابلة مسئولي وأعضاء الهيئات الإدارية ومجالس الإدارة في الجمعيات والمؤسسات والنقابات، من العاملين في هذه المؤسسات والذين يشغلون مناصب قيادية وفخرية وإدارية ومالية، وتم تحديد عينة الدراسة المستهدفة من 400 عضواً تمت مقابلتهم، وبعد إجراء عملية التطبيق الميداني تم استرداد ما مجموعه (386) استبانة مقابلة، وبعد تفحص اسئلة المقابلات وجد منها (21) مقابلة غير صالحة للتحليل الإحصائي وغير مستكملة للبيانات لعدم تعاون الجهات بتحديد مواعيد لاجراء المقابلات ، وبذلك يكون حجم العينة النهائية (365) مقابلة، تشكل ما نسبته (91 %) من عدد المقابلات التي تم توزيعها، وتشكل ما نسبته 10 % من مجتمع الدراسة المستهدف، وقد شملت عينة الدراسة الأفراد الذين يعملون في مناصب إدارية وقيادية مثل رؤساء الاتحادات والجمعيات والمديرين ورؤساء النقابات وأعضاء الهيئات الإدارية ، يعزى وجود هذا التنوع الواضح لتكوينات المجتمع المدني إلى مناخ الحرية و الديمقراطية التي تتميز بها دولة الكويت، ووعي صناع القرار بدور منظمات المجتمع المدني، وكان ذلك

وراء استجابة أغلب قطاعات المجتمع إلى الإجابة على أسئلة المقابلة، والجدول (2) يبين التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة تبعاً لقطاعات المجتمع المدني.

جدول (2)

التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب جهة العمل في مؤسسات المجتمع المدني في مدينة الكويت

مؤسسات المجتمع المدني	عدد أفراد العينة	النسبة المئوية من العينة (%)
التنظيمات المهنية (غرف التجارة والصناعة واتحاد الصناعات الكويتية)	34	9.32
النقابات المهنية	39	10.68
الجمعيات الأهلية (الاجتماعية والثقافية)	44	11.92
مجلس الأمة الكويتي	8	2.05
روابط التعليم العالي – الاتحاد الوطني لطلبة الكويت، جمعيات خريجي الجامعات، جمعيات أعضاء التدريس في الجامعات، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي	38	10.41
الجمعيات التعاونية الخيرية	43	11.78
التنظيمات الاجتماعية (الديوانيات والحسينيات)	35	9.45
الأندية والاتحادات الرياضية	27	7.26
الجمعيات التوعوية والإصلاح الاجتماعي	14	3.84
المنظمات النسوية وحماية المرأة	21	5.62
المنظمات الحقوقية وحقوق الإنسان	18	4.93
المنظمات الاقتصادية والشفافية وحماية المستهلك	14	3.84
اتحادات أصحاب العمل	33	8.90
المجموع	365	100

اما في ما يخص خصائص عينة الدراسة

تشير البيانات الواردة في الجدول (3) إلى أن أفراد عينة الدراسة من الذكور قد شكلوا النسبة الأكبر حيث بلغت نسبتهم 75.3 %، ومثلت النسبة الأقل من الإناث التي بلغت نسبتهن 24.7 % ، وبالنظر إلى توزيع أفراد عينة الدراسة وفقا لمتغير الوظيفة أو المنصب تبين أن النسبة الأكبر 36.62 % هم من العاملين في الوظائف الإدارية من فئة المدراء ورؤساء الأقسام الإدارية لهذه المؤسسات، ومثلت فئة الرؤساء والمدراء والنقباء ما نسبته 9.09 %، أما أفراد عينة الدراسة العاملين في مجلس إدارة قطاعات المجتمع المدني فقد شكلوا ما نسبته 26.23 %، وأخيرا من فئة الإداريين العاملين في المناصب الإدارية برتبة نائب مدير أو نقيب أو رئيس وشكلوا ما نسبته 28.06 %.

وتبين من البيانات في الجدول (4) حول توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير المرحلة العمرية أن النسبة الأكبر 41.8 % من الفئة العمرية (46 – 55) سنة، ومن الفئات العمرية الشابة من الأعمار (25 – 35) سنة ما نسبته 15.1 %، تلاها وبنسبة 25.6 % للمرحلة العمرية (36 – 45) سنة، وشكلت الفئة العمرية أكثر من 55 سنة ما نسبته 17.5 %، وتبين من النتائج في الجدول (4) حول المستوى التعليمي لأفراد عينة الدراسة أن النسبة الأكبر منهم 48.6 % من حملة درجة البكالوريوس، تليها بنسبة 23.4% من حملة الشهادات الجامعية العليا (الماجستير والدكتوراه) ، وتأتي النسبة الأقل 7.6 % من حملة شهادة الثانوية العامة والدبلوم بنسبة 20.4 %، وتبين من النتائج في ما يرتبط بعدد سنوات الخبرة أن النسبة الأكبر 37.7 % ممن خبرتهم (5–10) سنوات، تليها بنسبة 28.1 % ممن خبرتهم أكثر من 15 سنة، وتأتي النسبة الأقل 9.4 % ممن خبرتهم أقل من 5 سنوات.

جدول (3)

الخصائص الديموغرافية والوظيفية لأفراد عينة الدراسة

المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
الجنس	ذكر	275	75.3
	أنثى	90	24.7
	المجموع	365	100
العمر	25 – 35	55	15.1
	36 – 45	93	25.6
	46 – 55	153	41.8
	أكثر من 55	64	17.5
	المجموع	365	100
الوظيفة	رئيس، مدير، نقيب	33	9.09
	عضو مجلس إدارة	96	26.23
	مدير، رئيس قسم إداري	134	36.62
	إداري	102	28.06
	المجموع	365	100
الخبرة العملية	أقل من 5 سنوات	34	9.4
	5 – 10	138	37.7
	11 – 15	91	24.8
	أكثر من 15	103	28.1
	المجموع	365	100
المؤهل التعليمي	ثانوي	28	7.6
	تعليم متوسط	74	20.4
	بكالوريوس	177	48.6
	دراسات عليا	85	23.4
	المجموع	365	100

اما في مايخص طبيعة نشاط عينة الدراسة

يبين الجدول (4) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول طبيعة نشاط قطاعات مؤسسات المجتمع المدني.

جدول (4)

طبيعة نشاط قطاعات مؤسسات المجتمع المدني

الرقم	طبيعة نشاط مؤسسات المجتمع المدني	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	اقتصادي	40	**11.0**
2	ثقافي	71	**19.5**
3	علمي	50	**13.7**
4	مهني	86	**23.5**
5	سياسي	43	**11.8**
6	اجتماعي	75	**20.5**
–	**المجموع**	**365**	**100**

يتبين من الجدول (4) أن 23.5 % من مؤسسات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة هي ذات نشاط مهني، ببنما كانت نسبة القطاعات ذات الطابع الاجتماعي 20.5 %، وبلغت نسبة القطاعات ذات الطابع الثقافي 19.5%، أما القطاعات ذات الطابع العلمي فبلغت نسبتها 13.7 %، أخير القطاعات ذات الطابع الاقتصادي وبلغت نسبتها 11.0 % .

3.3 وسائل جمع البيانات والمعلومات

من أجل تحقيق أهداف الدراسة في الجانبين النظري والتطبيقي تم الاعتماد على استبانة المقابلات الشخصية مع افراد عينة الدراسة حيث احتوت عليى جانبين هما: الجانب النظري (البيانات الثانوية): اعتمدت الدراسة على ما توفر من مصادر مكتبية ودوريات ورسائل جامعية عربية وأجنبية.

الجانب التطبيقي (البيانات الأولية): اعتمدت الدراسة على أسئلة المقابلات الشخصية بالاستبانة كأداة رئيسة لاستطلاع الآراء حول موضوع الدراسة، حيث يرى السون براين (Alison ،2002) أن المقابلة الشخصية الرسمية تعتبر من أنسب الأساليب المستخدمة في جمع وتحليل البيانات والمعلومات الأولية عن طريق التحليل الكمي والنوعي للمتغيرات المراد قياسها.

حيث تنقسم المقابلات الشخصية وفقاً للمتغيرات المراد قياسها إلى:

- مقابلات الرسمية

  إذا كان هدف الدراسة الرئيسي هو قياس الأشياء التي تقوم بالتعبير عن النتائج في شكل إحصائي كمي – مثل الأرقام – فلا بد من إجراء المقابلات الرسمية

- مقابلات غير الرسمية

  إذا كان هدف الدراسة الرئيسي كيفي المعاني (الاجتماعية والثقافية الخاصة بموضوع معين، فإن المقابلات غير الرسمية أفضل الطرق المتاحة

4.3 أداة الدراسة

تم إعداد أداة الدراسة بعد الاطلاع على الجانب النظري، البحث في الدراسات السابقة، مثل دراسة الشلال خالد (2007) المعنونة "منظمات المجتمع المدني والتنمية تحليل سوسيولوجي لدور الجمعيات الاهلية في المجتمع الكويتي ،" و دراسة الزعبي (2013) حول المشاركة السياسية والمجال العام دراسة ميدانية علي عينة من شباب الكويت و دراسة كالي (2013) Baris Cayli بعنوان" المجتمع المدني الإيطالي ضد المافيا،" ومن خلال خبرة الباحث في هذا المجال. وقد تكونت أداة الدراسة من اسئلة مغلقة وذات البدائل الثابتة على هيئة استبيان يخص وحدة المعاينة وهم أعضاء قطاعات المجتمع المدني الذين يعملون في مناصب إدارية وقيادية في مؤسسات المجتمع المدني في مدينة الكويت، وقد شملت أداة الدراسة الأجزاء التالية:

الجزء الأول: ويشمل على بيانات خصائص أفراد عينة الدراسة (الوظيفة، المستوى التعليمي، النوع الاجتماعي، الخبرة العملية، والعمر) بالإضافة الي الأسئلة العامة المتعلقة بالبيانات الخاصة بالمؤسسة، وشمل هذا الجزء على 17 سؤالاً مغلقاً حول (نوع النشاط، طبيعة ملكية مقر المنظمة، مصادر التمويل، عدد الأعضاء المشتركين في المنظمة، عدد الأعضاء الفاعلين في قطاعات المجتمع المدني ، النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني ، مدى وجود هيكل تنظيمي لقطاعات المجتمع المدني ، مدى وجود أهداف خاصة في مجال مكافحة الجريمة، مدى وجود إصدارات مطبوعة تصدرها قطاعات المجتمع المدني ، ومدى تضمن هذه المطبوعات موضوعات تخص مكافحة الجريمة).

الجزء الثاني: وشمل على(28) فقرة أو خيار تقيس أولويات القضايا الجنائية التي تتعامل معها قطاعات المجتمع المدني ودرجة أهميتها.

الجزء الثالث: وشمل هذا الجزء على 10 أسئلة مغلقة تقيس مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مجال صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة، وشمل هذا الجزء على الأسئلة التالية: (مدى القيام وعدد مرات المشاركة في المحافل المحلية والدولية في مجال مكافحة الجريمة ، ومدى المشاركة في صنع السياسات الجنائية ، وطبيعة ونوع المشاركة، والانجازات المتحققة من المشاركة في المحافل المحلية والدولية في مجال مكافحة الجريمة).

الجزء الرابع : وشمل هذا الجزء على 10 أسئلة مغلقة تقيس الوسائل المستخدمة في مجال صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة، وشمل هذا الجزء على الأسئلة التالية: (الوسائل السلمية المحاضرات، الندوات، النشرات والمطبوعات ، ورش عمل ، حلقات نقاش ، و جلسات الاستماع الجماهيري، المعارض، الاحتفالات والمسابقات حملات صحفية) ، (الوسائل الدفاعية المسيرات الاحتجاجية ، الاعتصام ،التفاوض ، الضغط ، الاحتكام إلى القضاء).

الجزء الخامس: وشمل هذا الجزء على 3 أسئلة مغلقة تقيس طبيعة العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني مع الدولة وفيما بينها، وشمل هذا الجزء على الأسئلة التالية: (طبيعة ووصف العلاقة، أشكال التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني

والدولة والمؤسسات الأخرى). بالاضافة الى 3 أسئلة مغلقة تتعلق بعملية تقييم عمل مؤسسات المجتمع المدني في مجال القضايا العامة في المجتمع، وشمل هذا الجزء على الأسئلة التالية: (طبيعة ووصف مستوى أداء قطاعات المجتمع المدني في القضايا العامة، وطبيعة المعوقات التي تواجه قطاعات المجتمع المدني في مجال صنع السياسات الجنائية).

5.3 صدق وثبات أداة الدراسة

1.5.3 صدق أداة الدراسة

للتحقق من الصدق الظاهري لأداة الدراسة، فقد تم التثبت من صحة أسئلة المقابلة الشخصية وتعديلها بشكلها النهائي بعد عرضها على عدد من الأساتذة المختصين من كليتي العلوم الاجتماعية والعلوم التربوية العاملين في الجامعات الأردنية والكويتية، حيث تم عرض أداة الدراسة بشكلها الأولي على (5) من المحكمين من أعضاء هيئة التدريس من الجامعات المذكورة، ملحق (أ) يشير الى اسماء السادة المحكمين . وطلب منهم تحكيم صلاحية أداة الدراسة من خلال تحديد شمولية الأسئلة والفقرات وارتباطها بالمحاور، ومدى ملائمة أسئلة المقابلة للتطبيق، وبناءً عليه قامت لجنة التحكيم بوضع ملاحظاتهم فيما يتعلق ببعض الأسئلة المطروحة، وإعادة صياغة بعض الأسئلة والفقرات، وتم الأخذ بآرائهم والقيام بالتعديلات الضرورية في سياق أهداف الدراسة وبما يتناسب مع أسئلة الدراسة، على أن يتم اعتماد الأسئلة والأجزاء للتطبيق بإجماع وتأييد 80% من المحكمين على صحتها ووضوحها وارتباطها بالمحاور.

2.5.3 ثبات أداة الدراسة

بعد التأكد من الصدق الظاهري لأداة الدراسة، تم التحقق من ثبات أداة الدراسة، حيث تم تطبيق الاستبانة على عينة استطلاعية من مجتمع الدراسة تكونت من 50 عضو من أفراد مجتمع الدراسة، وإعادة تطبيقها (Test – Retest) بعد أسبوع، وتم التحقق من الثبات وذلك بحساب معامل الارتباط Pearson بين

الإجابات على الفقرات وأسئلة أداة الدراسة في التطبيق الأول والتطبيق الثاني، وقد تبين أن جميع الفقرات والأسئلة المستخدمة في أداة الدراسة تتمتع بمعاملات ارتباط مرتفعة تراوحت بين (0.79–0.88) وهذا يدل على ثبات مرتفع لأداة الدراسة، وأهمية كل عبارة، ويشير إلى ثبات النتائج.

وبناءً على ما تقدم من نتائج الصدق والثبات نستخلص أن أداة الدراسة تتمتع بإمكانية تطبيقها والاعتماد عليها والوثوق من النتائج التي ستسفر عنها.

6.3 أساليب المعالجة الإحصائية

تم معالجة البيانات التي تم الحصول عليها من الدراسة الميدانية إحصائيا، باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية SPSS، حيث تم إدخال البيانات إلى الحاسب الآلي، وإجراء المعالجات الإحصائية المناسبة، والتي شملت إيجاد التكرارات والنسبة المئوية لكل إجابة، منسوبا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة، واستخدام تحليل الانحدار المتعدد، وتمثيل النتائج باستخدام الرسومات البيانية التوضيحية.

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات

يكشف الفصل الحالي عن الإجابة عن تساؤلات الدراسة واختبار فرضياتها وفقا لنتائج المعالجات الإحصائية، وسيتم عرضها بالشكل التالي:

1.4 نتائج الدراسة

1.1.4 النتائج المتعلقة في الجزء الاول من اسئلة المقابلة الاسئلة العامة

طبيعة ملكية مقار مؤسسات المجتمع المدني

يبين الجدول (5) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول طبيعة ملكية مقر مؤسسات المجتمع المدني.

جدول (5)

طبيعة ملكية مقار مؤسسات المجتمع المدني

الرقم	*طبيعة الملكية*	*التكرار (ك)*	النسبة (%)
1	أملاك حكومية	157	**43.1**
2	أيجار	110	**30.1**
3	ملك خاص	98	**26.8**
–	**المجموع**	**365**	**100**

يتبين من الجدول (5) أن 43.1 % من مقرات مؤسسات المجتمع المدني هي املاك حكومية، بينما كانت نسبة المقرات المستأجرة 30.1 %، وأخير المقرات التي هي مللك خاص وبلغت نسبتها 26.8 % .

أشكال التمويل لقطاعات المجتمع المدني

يبين الجدول (6) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أشكال التمويل لقطاعات المجتمع المدني.

جدول (6)

أشكال التمويل لقطاعات المجتمع المدني

الرقم	أشكال التمويل	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	أنشطة المؤسسة "تمويل ذاتي"	125	34.2
2	مساعدات نقدية	129	35.3
3	مساعدات عينية	111	30.4
	المجموع	365	100.0

تظهر النتائج في الجدول (6) أن 35.3 % من مصادر التمويل لمؤسسات المجتمع المدني تتمثل في المساعدات المالية النقدية، ببنما كانت نسبة مصادر التمويل المتمثلة في المساعدات العينية بنسبة 30.4 %، أما مصادر التمويل الذاتي من أنشطة المؤسسة بنسبة 34.2 %.

مصادر التمويل المالي "النقدي" لقطاعات المجتمع المدني

يبين الجدول (7) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مصادر التمويل المالي "النقدي" لقطاعات المجتمع المدني.

ويتضح من النتائج في الجدول (7) أن 31.5 % من مصادر التمويل النقدي لمؤسسات المجتمع المدني تتمثل في المساعدات من الحكومة، ببنما كانت نسبة مصادر التمويل قطاع الخاص بنسبة 23.2 %، أما مصادر التمويل المالي من التبرعات من الأفراد بنسبة 14.7 %، والتبرعات بشكل هبات محلية من مؤسسات غير حكومية بنسبة 11 %، ومن التبرعات والهبات من خارج دولة الكويت وبنسبة 8.4 %وأخيرا من مصادر أخرى بنسبة11.2 %.

جدول (7)

مصادر التمويل المالي "النقدي" لقطاعات المجتمع المدني

الرقم	*مصادر التمويل المالي النقدي*	*التكرار (ك)*	النسبة (%)
1	مساعدات من القطاع الخاص	30	**23.2**
2	تبرعات وهبات محلية من مؤسسات غير حكومية	14	**11.0**
3	تبرعات من أفراد	19	**14.7**
4	تبرعات وهبات من خارج دولة الكويت	11	**8.4**
5	مساعدات من الحكومة	41	**31.5**
6	مصادر أخرى	14	**11.2**
	المجموع	**129**	**100**

مصادر التمويل العيني لقطاعات المجتمع المدني

يبين الجدول (8) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مصادر التمويل العيني لقطاعات المجتمع المدني.

يتبين من النتائج في الجدول (8) أن 25.2 % من مصادر التمويل العيني لمؤسسات المجتمع المدني تتمثل في المساعدات من القطاع الخاص، ببنما كانت نسبة مصادر التمويل العيني الحكومي بنسبة 12.6 %، أما مصادر التمويل العيني من التبرعات من الأفراد بنسبة 23.4 %، والتبرعات بشكل هبات محلية من مؤسسات غير حكومية بنسبة 9.0 %، ومن التبرعات والهبات من خارج دولة الكويت وبنسبة 12.6 %، وأخيرا من مصادر أخرى بنسبة 6.3 %.

جدول (8)

مصادر التمويل العيني لقطاعات المجتمع المدني

الرقم	*مصادر التمويل العينـي*	*التكرار (ك)*	النسبة (%)
1	مساعدات من القطاع الخاص	28	**25.2**
2	تبرعات وهبات محلية من مؤسسات غير حكومية	10	**9.0**
3	تبرعات من أفراد	26	**23.4**
4	تبرعات وهبات من خارج دولة الكويت	14	**12.6**
5	مساعدات من الحكومة	26	**23.4**
6	مصادر أخرى	7	**6.3**
	المجموع	**111**	**100**

أعداد الأعضاء في قطاعات المجتمع المدني

يبين الجدول (9) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول عدد الأعضاء في قطاعات المجتمع المدني.

يظهر من النتائج في الجدول (9) أن النسبة الأكبر من مؤسسات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة هي التي يزيد عدد أعضاءها عن 100 عضو وبنسبة 49.3 % ، أما التي يتراوح عدد أعضاءها (50–99) عضو فبلغت نسبتها 27.4 %، والتي يتراوح عدد أعضاءها (30–49) عضو فبلغت نسبتها 12.3 %، وأخيرا المؤسسات التي يقل عدد أعضاءها عن 30 عضو وبنسبة 11.0 %.

جدول (9)

أعداد الأعضاء في قطاعات المجتمع المدني

الرقم	عدد الأعضاء	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	أقل 30 عضو	40	11.0
2	30-49	45	12.3
3	50-99	100	27.4
4	100 فأكثر	180	49.3
	المجموع	365	100

أعداد الأعضاء الفاعلين في قطاعات المجتمع المدني

يبين الجدول (10) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول عدد الأعضاء الفاعلين في قطاعات المجتمع المدني.

جدول (10)

أعداد الأعضاء الفاعلين في قطاعات المجتمع المدني

الرقم	عدد الأعضاء الفاعلين	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	10-29	120	32.9
2	30-49	145	39.7
3	50-99	40	11.0
4	100 فأكثر	60	16.4
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (10) أن النسبة الأكبر من مؤسسات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة هي التي يتراوح عدد أعضاءها الفاعلين (30-49)

عضو وبنسبة 39.7 %، أما التي يتراوح عدد أعضاءها الفاعلين (10–29) عضو فبلعت نسبتها 32.9 %، والتي يتراوح عدد أعضاءها الفاعلين (50–99) عضو فبلعت نسبتها 11.0 %، وأخيرا المؤسسات التي يزيد عدد أعضاءها عن 100 عضو وبنسبة 16.4 %.

النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني

يبين الجدول (11) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني.

جدول (11)

النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني

الرقم	النطاق الجغرافي	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	فرع لمنظمة دولية تعمل داخل الكويت	25	6.9
2	محلية تعمل داخل الكويت	280	76.7
3	محلية تعمل داخل وخارج الكويت	60	16.4
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (11) أن النسبة الأكبر من مؤسسات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة هي من قطاعات المجتمع المدني المحلية والتي تعمل داخل الكويت وبنسبة 67.7 %، أما قطاعات المجتمع المدني التي تعمل داخل وخارج الكويت فبلعت نسبتها 16.4 %، والتي هي فرع لمنظمة دولية تعمل داخل الكويت فبلغت نستها 6.9 %.

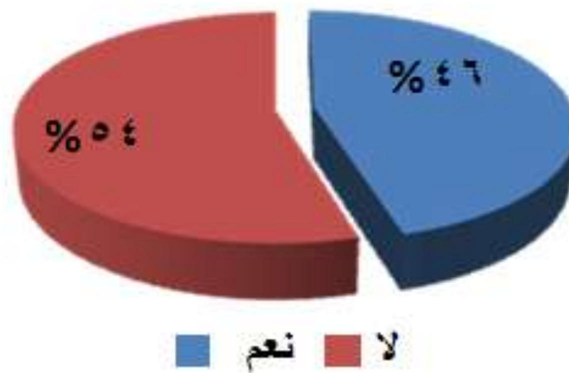
مدى وجود ضمن الهيكلة الداخلية لجان مهتمة بالقضايا الجنائية

يوضح الشكل (5) النسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى وجود ضمن هيكلية الداخلية لجان مهتمة بالسياسات الجنائية او قضايا الجنائية.

يظهر من النتائج في الشكل رقم (5) أن قطاعات المجتمع المدني التي لديها لجان خاصة ضمن هيكلتها مهتمة بالسياسات الجنائية بلغت نسبتها 45.6

% من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي ليس لها ضمن هيكلتها الخاصة لجان مهتمة بالسياسات الجنائية او القضايا الجنائية فبلعت نسبتها 54.4 %.

مدى وجود ضمن الهيكلة الداخلية لجان
خاصة مهتمة بالقضايا الجنائية



شكل (5)

مدى وجود ضمن الهيكلة الداخلية لجان خاصة مهتمة بالقضايا الجنائية

مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني ذات علاقة بمكافحة الجريمة في المجتمع الكويتي.

يبين الجدول (12) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني ذات علاقة بمكافحة الجريمة في المجتمع الكويتي.

جدول (12)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني ذات علاقة بمكافحة الجريمة

الرقم	الإجابات	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم	278	76.2
2	لا	87	23.8
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (12) أن قطاعات المجتمع المدني التي لديها أهداف ذات علاقة بمكافحة الجريمة في المجتمع الكويتي بلغت نسبتها 76.2 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي ليس لديها أهداف أو اهتمام بموضوع مكافحة الجريمة فبلغت نسبتها 23.8 %.

مدى وجود إصدارات مطبوعة أو الالكترونية لدى قطاعات المجتمع المدني الكويتي.

يبين الجدول (13) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى وجود إصدارات مطبوعة أو إلكترونية لدى قطاعات المجتمع المدني الكويتي.

يظهر من النتائج في الجدول (13) أن قطاعات المجتمع المدني التي لديها إصدارات مطبوعة أو إلكترونية في المجتمع الكويتي بلغت نسبتها 76.7 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي ليس لديها إصدارات مطبوعة أو إلكترونية في المجتمع فبلغت نسبتها 23.3 %.

جدول (13)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه مدى وجود إصدارات مطبوعة أو إلكترونية لدى قطاعات المجتمع المدني الكويتي

الرقم	الإجابات	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم	280	76.7
2	لا	85	23.3
	المجموع	365	100

مدى تضمين إصدارات ومطبوعات قطاعات المجتمع المدني الكويتي لموضوعات تخص مكافحة الجريمة أو ذات علاقة بحماية المجتمع من الجريمة.

يبين الجدول (14) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى وجود إصدارات مطبوعة أو إلكترونية لدى قطاعات المجتمع المدني الكويتي تخص مكافحة الجريمة أو ذات علاقة بحماية المجتمع من الجريمة.

يظهر من النتائج في الجدول (14) أن قطاعات المجتمع المدني التي لديها إصدارات مطبوعة أو إلكترونية في المجتمع تخص مكافحة الجريمة أو ذات علاقة بحماية المجتمع من الجريمة بلغت نسبتها 52.1 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي لديها إصدارات مطبوعة أو إلكترونية ولكن لم تتضمن موضوعات تخص مكافحة الجريمة أو ذات علاقة بحماية المجتمع من الجريمة فبلغت نسبتها 47.9 %.

جدول (14)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه مدى تضمين إصدارات ومطبوعات قطاعات المجتمع المدني الكويتي لموضوعات تخص مكافحة الجريمة

الرقم	الإجابات	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم	146	52.1
2	لا	134	47.9
	المجموع	280	100

2.1.4 نتائج اسئلة الجزء الثاني من اسئلة المقابلة التي تخص اولويات القضايا الجنائية و درجة اهميتها

يبين الجدول (15) التكرارات والنسب المئوية والمستوى لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو القضايا الجنائية الأكثر اهتماما لدى قطاعات المجتمع المدني الكويتي.

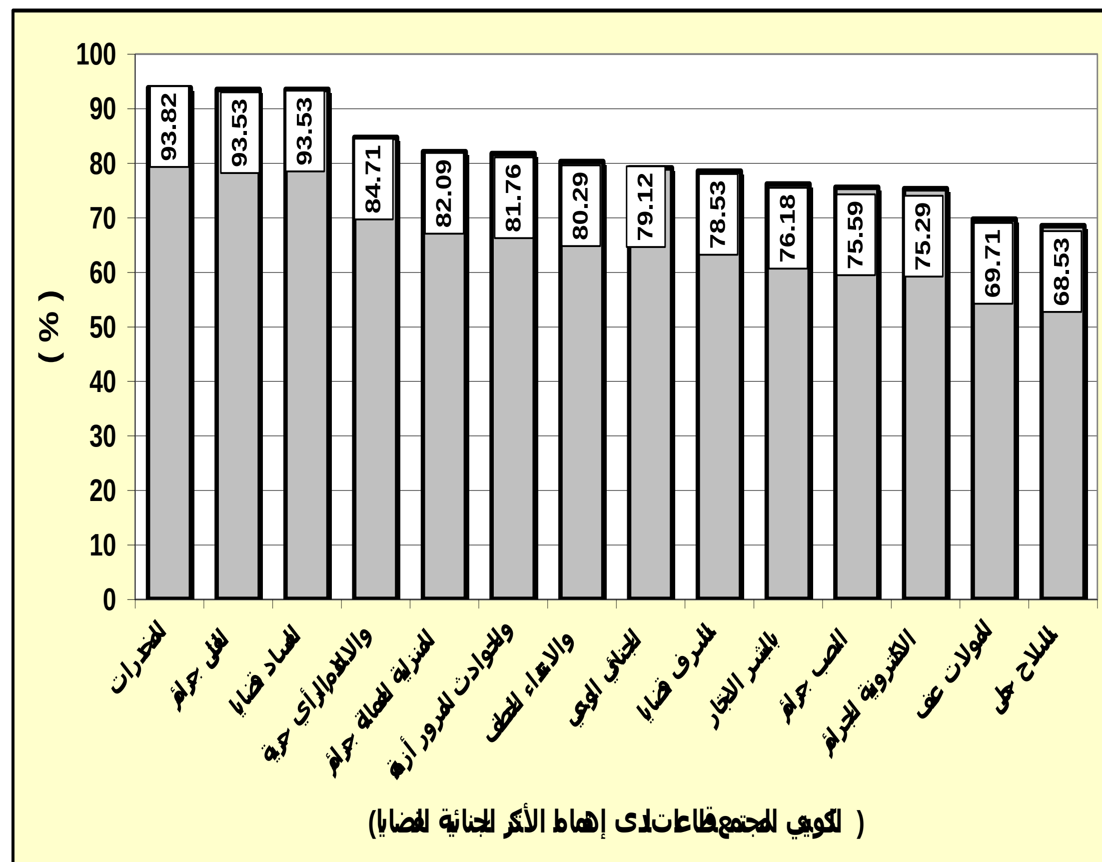
يظهر من النتائج في الجدول (15) أن مستوى اهتمام قطاعات المجتمع المدني بالقضايا الجنائية في المجتمع الكويتي جاءت بمستويات مختلفة وتراوحت بين درجة اهتمام مرتفعة جدا ومتوسطة ومنخفضة، ويبين الجدول (16) والشكل (6) ترتيب أولويات اهتمام قطاعات المجتمع المدني في القضايا الجنائية، حيث تبوأت قضايا المخدرات الترتيب الأول وحققت أهمية نسبية مرتفعة جداً حيث بلغ بلغت النسبة المئوية لدرجة الاهتمام 93.82 %، أما القضايا الجنائية المتعلقة بجرائم القتل وجرائم الفساد فجاءت في الترتيب الثاني من حيث درجة الاهتمام بنسبة مئوية 93.53 %، وجاء في الترتيب الثالث قضايا حرية الرأي والإعلام بنسبة 84.71 %. أما القضايا الجنائية المتعلقة بجرائم العمالة المنزلية فجاءت في الترتيب الرابع وبدرجة اهتمام مرتفعة وبلغت نسبة الاهتمام 82.09 %، وفي الترتيب الخامس القضايا الجنائية المتعلقة بحوادث المرور وبنسبة اهتمام مرتفعة 81.76 %.

جدول (15)

التكرارات والنسب المئوية لمستوى اهتمام قطاعات المجتمع المدني الكويتي لبعض القضايا الجنائية في المجتمع الكويتي

الرقم	القضايا الجنائية	درجة الأهمية					المستوى (%)	درجة الاهتمام
		الأهمية (%)	قليل الأهمية (%)	مهم إلى حد (%)	مهم (%)	مهم جدا (%)		
18	جرائم القتل	1.5	2.9	2.9	11.8	80.9	93.53	مرتفع جداً
19	عنف المولات	10.3	10.3	20.6	38.2	20.6	69.71	منخفض
20	المخدرات	0.0	2.9	5.9	10.3	80.9	93.82	مرتفع جدا
21	أزمة المرور والحوادث	0.0	4.4	11.8	54.4	29.4	81.76	متوسط
22	جرائم النصب	0.0	8.8	27.9	39.7	23.5	75.59	متوسط
23	الاتجار بالبشر	0.0	14.7	17.6	39.7	27.9	76.18	متوسط
24	جرائم العمالة المنزلية	3.0	1.5	19.4	34.4	41.8	82.09	متوسط
25	الاعتداء والعنف المجتمعي	2.9	4.4	22.1	29.4	41.2	80.29	متوسط
26	حمل السلاح	5.9	11.8	35.3	27.9	19.1	68.53	منخفض
27	قضايا الشرف	0.0	4.4	25.0	44.1	26.5	78.53	متوسط
28	حرية الرأي والإعلام	2.9	2.9	11.8	32.4	50.0	84.71	مرتفع جدا
29	الجرائم الالكترونية	1.5	8.8	26.5	38.2	25.0	75.29	متوسط
30	الوعي الجنائي	2.9	7.4	14.7	41.2	33.8	79.12	متوسط
31	قضايا الفساد	1.5	3.0	6.0	29.9	59.7	93.53	مرتفع جدا

وفي الترتيب السادس قضايا الاعتداء والعنف المجتمعي وبنسبة اهتمام مرتفعة 80.29 %، وفي الترتيب السابع قضايا الوعي الجنائي وبنسبة اهتمام 78.12 %، وفي الترتيب الثامن قضايا جرائم الشرف وبنسبة اهتمام متوسطة 78.53 %، وفي الترتيب التاسع قضايا الاتجار بالبشر وبنسبة اهتمام متوسطة 76.18 %، وفي الترتيب العاشر قضايا النصب والاحتيال وبنسبة اهتمام متوسطة 75.59 %، وفي الترتيب الحادي عشر القضايا الجنائية المتعلقة بالجرائم الالكترونية وبنسبة اهتمام متوسطة 75.29 %، وفي الترتيب قبل الأخير قضايا عنف المولات وبنسبة اهتمام منخفضة 69.71 %، وفي الترتيب الأخير قضايا حمل السلاح وبنسبة اهتمام منخفضة 68.53 %.



شكل (6)

الترتيب النسبي لمستوى اهتمام قطاعات المجتمع المدني الكويتي لبعض القضايا الجنائية في المجتمع الكويتي

جدول (16)

التكرارات والنسب المئوية والترتيب لأولويات القضايا الجنائية في المجتمع الكويتي

		المستوى العام (%)	الترتيب حسب الأهمية	المستوى العام
18	قضايا المخدرات	93.82	1	مرتفع جدا
19	جرائم القتل	93.53	2	مرتفع جدا
20	قضايا الفساد	93.53	3	مرتفع جدا
21	حرية الرأي والإعلام	84.71	4	مرتفع جدا
22	جرائم العمالة المنزلية	82.09	5	متوسط
23	أزمة المرور والحوادث	81.76	6	متوسط
24	الخطف والاعتداء	80.29	7	متوسط
25	الوعي الجنائي	79.12	8	متوسط
26	قضايا الشرف	78.53	9	متوسط
27	الاتجار بالبشر	76.18	10	متوسط
28	جرائم النصب	75.59	11	متوسط
29	الجرائم الالكترونية	75.29	12	متوسط
30	عنف المولات	69.71	13	منخفض
31	حمل السلاح	68.53	14	منخفض

3.1.4 نتائج اسئلة الجزء الثالث التي تقيس مدى المشاركة في صنع السياسات الجنائية

نتائج سؤال المشاركة في المحافل الجنائية المحلية في الدولة.

يبين الجدول (17) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل المحلية في الدولة الخاصة بصنع السياسات الجنائية.

جدول (17)

مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية المحلية في الدولة الخاصة بصنع السياسات الجنائية

الرقم	الإجابات	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم	271	74.2
2	لا	94	25.8
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (17) أن قطاعات المجتمع المدني التي شاركت في صنع السياسات الجنائية في المحافل المحلية داخل الدولة بلغت نسبتها 74.2 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي لم تشارك في صنع السياسات الجنائية المحلية فبلعت نسبتها 25.8 %.

نتائج سؤال عدد مرات مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية المحلية داخل الدولة والخاصة بالسياسات الجنائية

يبين الجدول (18) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول عدد مرات مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية المحلية داخل الدولة والخاصة بالسياسات الجنائية.

جدول (18)

عدد مرات المشاركة في المحافل الجنائية المحلية الخاصة بالسياسات الجنائية

الرقم	عدد مرات المشاركة	التكرار (ك)	النسبة (%)
	لم يسبق ذلك	94	25.8
1	5-1	129	35.3
2	10-6	76	20.8
3	15-11	42	11.5
4	16 فأكثر	24	6.6
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (18) أن قطاعات المجتمع المدني التي سبق وأن شاركت في المحافل المحلية الخاصة بالسياسات الجنائية من (1-5) مرات بلغت نسبتها 35.3 % ، أما التي شاركت من (6-10) مرات فبلعت نسبتها 20.8 %، أما التي شاركت من (11-15) مرة فبلغت نسبتها 11.5 %، وأخيرا التي لها مشاركات تزيد عن 16 مرة فبلغت نسبتها 6.6 %.

نتائج سؤال طبيعة ونوع مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل المحلية داخل الدولة والخاصة بالسياسات الجنائية

وبالاعتماد على النتائج السابقة، فيبين الجدول (19) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية المحلية داخل الدولة والخاصة بالسياسات الجنائية.

جدول (19)

طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل المحلية

الرقم	طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل المحلية	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	الحضور فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة	31	11.5
2	مبادرة من قبلكم للحضور فقط	47	17.2
3	الحضور والمشاركة بتقديم دراسة	44	16.1
4	الحضور والمشاركة في التنظيم	40	14.9
5	الحضور والمشاركة في المناقشة صياغة التوصيات	25	9.2
6	الحضور والمشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ التوصيات	65	24.1
7	الحضور والمشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ ومتابعة التوصيات	19	6.9
	المجموع	271	100.0

يبين الجدول (19) النتائج المتعلقة بطبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني التي سبق وأن شاركت في المحافل المحلية الخاصة بالسياسات الجنائية حيث يظهر الجدول أن 24.1 % من قطاعات المجتمع المدني قد شاركت بفاعلية في المحافل المحلية من خلال الحضور والمشاركة في اتخاذ القرارات وتنفيذ التوصيات، وأن 17.2 % تمثلت مشاركتها في المبادرة في الحضور، وأن 16.1 % تمثلت مشاركتها بالحضور والمشاركة في التنظيم، وأن 14.9 % تمثلت مشاركتها في الحضور فقط لتلبية دعوة من الحكومة، وأن 9.2 % تمثلت مشاركتها في الحضور والمشاركة في المناقشة وصياغة التوصيات، وأخيرا تمثلت المشاركة بالحضور والمشاركة في اتخاذ القرارات وتنفيذ ومتابعة التوصيات.

نتائج سؤال مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية.

يبين الجدول (20) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بصنع السياسات الجنائية.

جدول (20)

مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بصنع السياسات الجنائية

الرقم	الإجابات	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم	178	48.8
2	لا	187	51.2
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (20) أن قطاعات المجتمع المدني التي شاركت في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بصنع السياسات الجنائية بلغت نسبتها 48.8 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي ليس لها مشاركات في صنع السياسات الجنائية فبلعت نسبتها 51.2 %.

عدد مرات مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية

وبالاعتماد على النتائج السابقة، يبين الجدول (21) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول عدد مرات مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية

جدول (21)

عدد مرات المشاركة في المحافل الجنائية الخاصة بالسياسات الجنائية

الرقم	عدد مرات المشاركة	التكرار (ك)	النسبة (%)
	لم يسبق ذلك	187	51.2
1	5-1	93	25.5
2	10-6	51	14.0
3	15-11	19	5.2
4	16 فأكثر	15	4.1
	المجموع	365	100.0

يظهر من النتائج في الجدول (23) أن قطاعات المجتمع المدني التي سبق وأن شاركت في المحافل الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية من (1-5) مرات بلغت نسبتها 25.5 % ، أما التي شاركت من (6-10) مرات فبلعت نسبتها 14.0 %، أما التي شاركت من (11-15) مرة فبلغت نسبتها 5.2 %، وأخيرا التي لها مشاركات تزيد عن 16 مرة فبلغت نسبتها 4.1 %.

طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية

وبالاعتماد على النتائج السابقة، فيبين الجدول (22) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية.

جدول (22)

طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية

الرقم	طبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	الحضور فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة	45	25.6
2	مبادرة من قبلكم للحضور فقط	38	21.3
3	الحضور والمشاركة بتقديم دراسة	34	18.9
4	الحضور والمشاركة في التنظيم	26	14.8
5	الحضور والمشاركة في المناقشة صياغة التوصيات	17	9.7
6	الحضور والمشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ	11	5.9
7	الحضور والمشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ ومتابعة التوصيات	7	3.8
	المجموع	178	100

بين الجدول (22) النتائج المتعلقة بطبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني التي سبق وأن شاركت في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية، حيث يظهر الجدول أن 25.6 % من قطاعات المجتمع المدني التي قد شاركت في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية كانت من خلال المشاركة فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة، وأن 21.3 % تمثلت مشاركتها في المبادرة من قبل مؤسسات المجتمع المدني بوضع سياسة، وأن 18.9 % تمثلت مشاركتها بتقديم دراسة ، وأن 14.8 % تمثلت مشاركتها في المشاركة في التظيم ، وأن 9.7 % تمثلت مشاركتها في عملية المشاركة من خلال المناقشة وصياغة التوصيات، وأن 5.9 % تمثلت مشاركتها في المشاركة في اتخاذ القرار و تنفيذ التوصيات، وأخيرا تمثلت المشاركة في عملية تنفيذ ومتابعة التوصيات وبنسبة 3.8% .

الانجازات المتحققة من خلال مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية.

وعطفا على ما سبق فيبين الجدول (23) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الانجازات المتحققة من مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية.

يبين الجدول (23) النتائج المتعلقة بطبيعة الانجازات المتحققة من مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية ، حيث يظهر الجدول أن من أهم الإنجازات المتحققة يتمثل في حصول قطاعات المجتمع المدني على إصدار قرار جنائي من جهة رسمية وبنسبة 31.6 % ، وفي الترتيب الثاني حصولها على حق تنفيذ برامج توعية جنائية بنسبة 18.9 % ، وجاء في الترتيب الثالث إسهامها في إصدار قانون يخص جرائم مستحدثة وبنسبة 11.2 % ، وفي الترتيب الرابع قيامها في وقف تنفيذ مشروع ضار يؤثر جنائيا على المجتمع وبنسبة 10.7 % ، وفي الترتيب الخامس قيامها بالتسجيل في عضوية شبكة للعمل الجماعي خارجيا أو داخليا وبنسبة 8.7 %، وفي الترتيب السادس حصولها على عضوية لجان أو برامج مكافحة الجريمة تابعة للأمم المتحدة وبنسبة 6.3 %، وأخيرا إسهامها في اعتماد مناسبة رسمية لمكافحة الجريمة وبنسبة 5.3 %. ويلاحظ من الجدول أن 7.3 % فقط من نسبة الاستجابات كانت تشير إلى عدم تحقيق أي إنجاز.

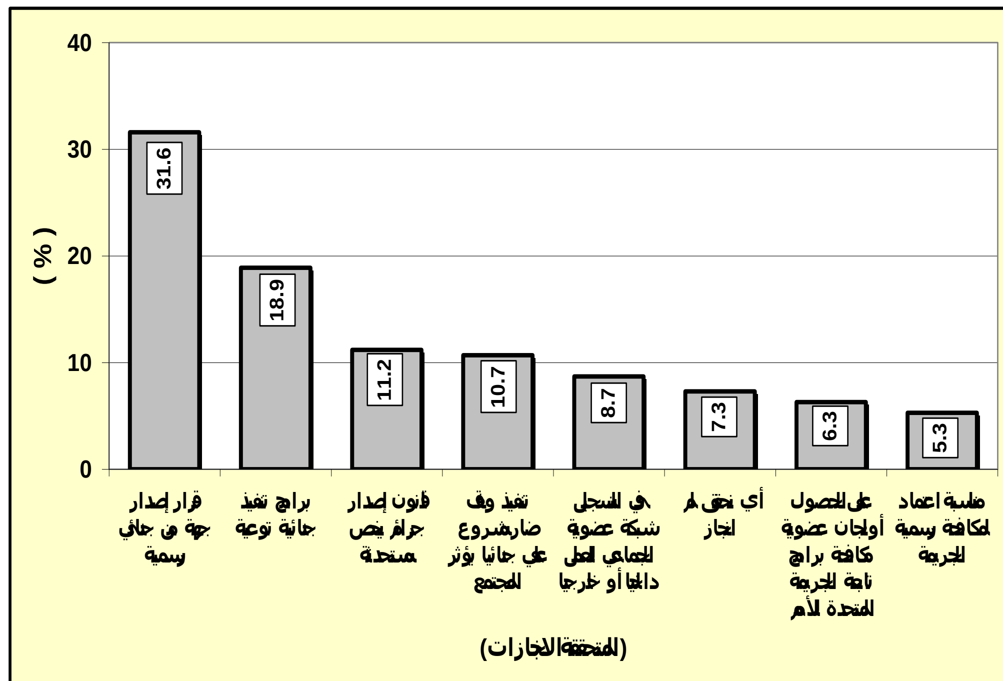
جدول (23)

الانجازات المتحققة من مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية

الرقم	طبيعة الانجازات المتحققة	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	إصدار قانون يخص جرائم مستحدثة	23	11.2
2	إصدار قرار جنائي من جهة رسمية	65	31.6
3	التسجيل في عضوية شبكة للعمل الجماعي خارجيا أو داخليا	18	8.7
4	الحصول على عضوية لجان أو برامج مكافحة الجريمة تابعة للأمم المتحدة	13	6.3
5	اعتماد مناسبة رسمية لمكافحة الجريمة	11	5.3
6	تنفيذ برامج توعية جنائية	39	18.9
7	وقف تنفيذ مشروع ضار يؤثر جنائيا علي المجتمع	22	10.7
8	لم نحقق أي انجاز	15	7.3
	المجموع	206	100

نتائج سؤال مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسة الجنائية في الدولة.

يبين الجدول (24) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسة الجنائية في المجتمع الكويتي.



شكل (7)

الأهمية النسبية للانجازات المتحققة من مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية

جدول (24)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسة الجنائية في الدولة

الرقم	-	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم	150	41.1
2	لا	215	58.9
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (26) أن قطاعات المجتمع المدني التي شاركت في صنع السياسة الجنائية في الدولة بلغت نسبتها 41.1 % من مجمل قطاعات

المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي ليس لها مشاركات في صنع السياسة الجنائية فبلغت نسبتها 58.9 %.

وعطفا عل السؤال السابق فيبين الجدول (25) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أوجه مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مراحل صنع السياسة الجنائية

جدول (25)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه أوجه مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مراحل صنع السياسات الجنائية

الرقم	مراحل صنع السياسات الجنائية	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	المشاركة فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة	35	11.4
2	مبادرة من قبلكم للحضور فقط	44	14.3
3	المشاركة من بتحديد الاولويات بطرح القضايا	36	11.6
4	المشاركة في اتخاذ القرار	57	18.3
5	المشاركة في عملية تقييم مشروع يخص الجرائم المستحدثة	43	13.8
6	المشاركة في صياغة السياسات بطرح البدائل	44	14.2
7	المشاركة بتنفيذ قرار يخص التشريع الجنائي	50	16.1
	المجموع	308	100

يبين الجدول (25) النتائج المتعلقة بطبيعة مشاركة قطاعات المجتمع المدني التي سبق وأن شاركت في مراحل صنع السياسات الجنائية بمكافحة الجريمة في المجتمع حيث يظهر الجدول أن 18.3 % من قطاعات المجتمع المدني قد شاركت بفاعلية في في اتخاذ القرار، وأن 16.1 % تمثلت مشاركتها من خلال تنفيذ قرار

يخص التشريع الجنائي ، وأن 14.3 % تمثلت مشاركتها بالحضور فقط، وأن 14.2 % تمثلت مشاركتها في الحضور والمشاركة في صياغة السياسات بطرح البدائل ، وأن 13.9 % تمثلت مشاركتها في تقييم مشروع يخص جرائم المستحدثة ، وأن 11.6 % تمثلت مشاركتها في الحضور والمشاركة بتحديد الاولويات ، وأخيرا تمثلت المشاركة بالحضور فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة ما نسبتة 11.4 % .

4.1.4 نتائج اسئلة الجزء الرابع والتي تقيس الوسائل المستخدمة في صنع السياسات الجنائية

يبين الجدول (26) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة.

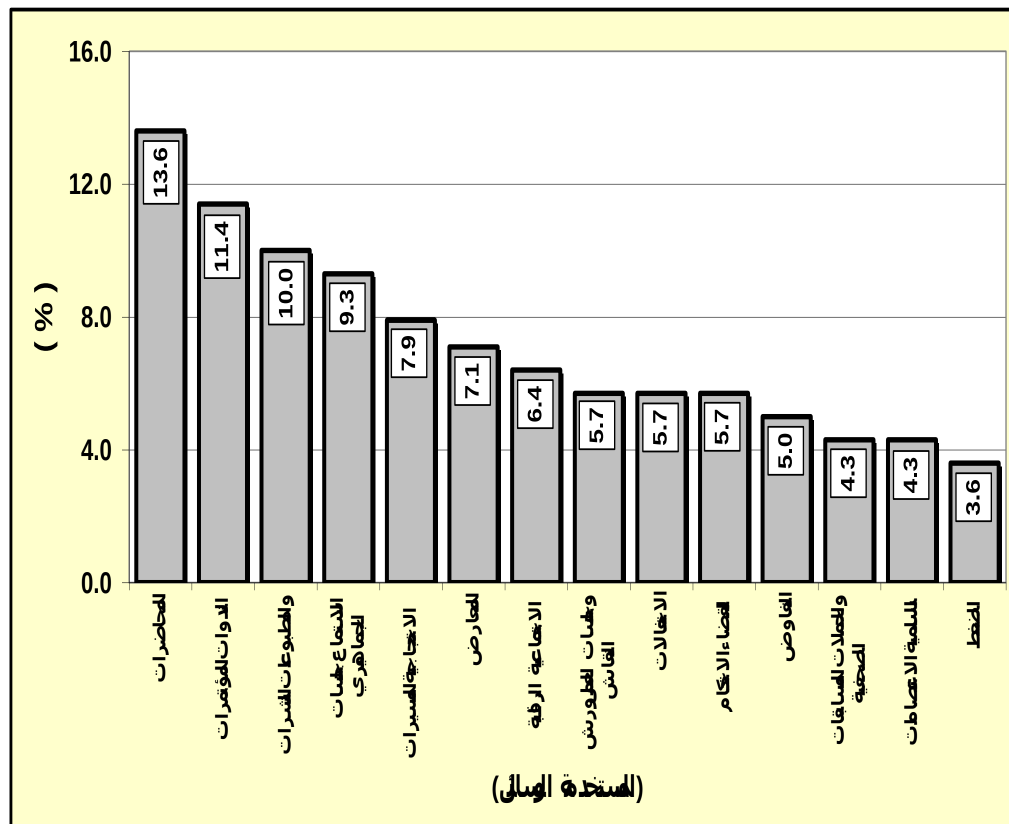
يبين الجدول (26) النتائج المتعلقة بالوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة حيث يظهر الجدول أن 13.6 % من قطاعات المجتمع المدني قد استخدمت المحاضرات، وأن 11.4 % استخدمت أسلوب المؤتمرات والندوات، وأن 10.0 % اتبعت أسلوب النشرات والمطبوعات، وأن 9.3 % اتبعت أسلوب جلسات الاستماع الجماهيري، وأن 7.9 % اتبعت أسلوب المسيرات الاحتجاجية، وأن 7.1 % اتبعت أسلوب المعارض، وأن 6.4 % اتبعت أسلوب الرقابة الاجتماعية، وأن 5.7 % اتبعت أساليب ورش العمل وجلسات النقاش وأسلوب الاحتفالات وأسلوب الاحتكام للقضاء، بينما أتبعت 5.0 % منها أسلوب التفاوض، واتبعت 4.3 % أسلوبي المسابقات والحملات الصحفية والاعتصامات السلمية، وأخيراً اتبعت 3.6 % أسلوب الضغط لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة.

جدول (26)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه الوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة

الرقم	الوسائل المستخدمة	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	المحاضرات	69	13.6
2	المؤتمرات الندوات	58	11.4
3	النشرات والمطبوعات	51	10.0
4	ورش العمل وجلسات النقاش	29	5.7
5	جلسات الاستماع الجماهيري	47	9.3
6	المعارض	36	7.1
7	الاحتفالات	29	5.7
8	المسابقات والحملات الصحفية	22	4.3
9	المسيرات الاحتجاجية	40	7.9
10	التفاوض	25	5.0
11	الاعتصامات السلمية	22	4.3
12	الضغط	18	3.6
13	الاحتكام للقضاء	29	5.7
14	الرقابة الاجتماعية	33	6.4
	المجموع	*507	100.0

*** تم اختيار أكثر من وسيلة**



شكل (8)

الأهمية النسبية للوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية

نتائج سؤال عدد الوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة أو ذات علاقة بحماية المجتمع من الجريمة.

يبين الجدول (27) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول **عدد** الوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة.

جدول (27)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه الوسائل المستخدمة لدى قطاعات مؤسسات المجتمع الكويتي لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة

الرقم	عدد الوسائل المستخدمة	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	لا يوجد	79	21.6
2	10 وسائل فاقل	166	45.5
3	20-11	85	23.3
4	30-21	31	8.5
5	31 فأكثر	4	1.1
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (27) أن قطاعات المجتمع المدني التي استخدمت (10 وسائل فأقل) لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة بلغت نسبتها 45.5 %، أما التي استخدمت (11-20) أسلوب فبلغت نسبتها 23.3 %، أما التي استخدمت (21-30) أسلوب فبلغت نسبتها 8.5 %، وأخيرا التي لها استخدمت أساليب تزيد عن 31 أسلوب فبلغت نسبتها 1.1 %.

5.1.4 عرض نتائج الأسئلة المتعلقة الجزء الخامس من اسئلة المقابلة و التي تقيس علاقة مشاركات الجتمع المدني مع الدولة

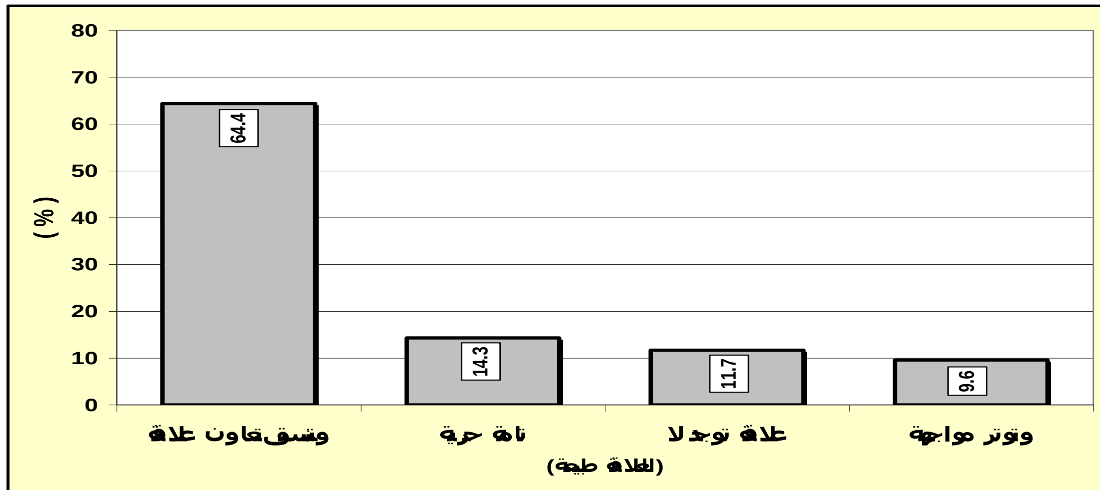
يبين الجدول (28) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول نوع العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي والدولة في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

جدول (28)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه أشكال العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي والدولة في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

الرقم	نوع العلاقة	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	حرية تامة	52	14.3
2	علاقة تعاون وتنسيق	235	64.4
3	مواجهة وتوتر	35	9.6
4	لا توجد علاقة	43	11.7
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (28) حول نوع العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني والدولة أن علاقة التعاون والتنسيق قد جاءت بالترتيب الأول وبلغت نسبتها 64.4 %، أما العلاقة التي تسودها الحرية في التعامل فبلغت نسبتها 14.3 %، أما العلاقة التي تسودها المواجهة والتوتر فبلغت نسبتها 9.6 %.



شكل (9)

الأهمية النسبية لأشكال العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي والدولة في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

مستويات التعاون بين قطاعات المجتمع المدني والدولة في مجال مكافحة الجريمة في الدولة.

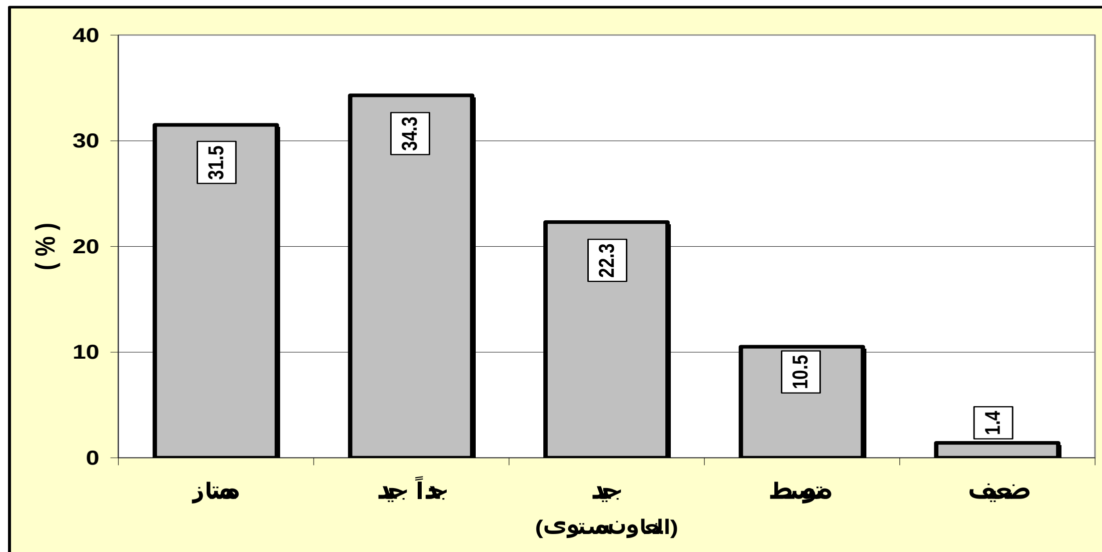
يبين الجدول (29) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مستويات التعاون بين قطاعات المجتمع المدني والدولة في مجال مكافحة الجريمة في الدولة

جدول (29)

مستويات التعاون بين قطاعات المجتمع المدني والدولة في مجال مكافحة الجريمة في الدولة

الرقم	مستوى التعاون	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	ممتاز	176	48.1
2	جيد جداً	87	23.8
3	جيد	61	16.6
4	متوسط	26	7.2
5	ضعيف	16	4.3
	المجموع	**365**	**100**

يظهر من النتائج في الجدول (29) حول مستويات التعاون بين قطاعات المجتمع المدني والدولة في مجال مكافحة الجريمة في الدولة أن مستوى التعاون بدرجة "ممتاز" جاء في الترتيب الأول وبنسبة 48.1 %، أما مستوى التعاون "جيد جداً" فجاء في الترتيب الثاني بنسبة 23.8 %، أما مستوى التعاون "جيد" فجاء في الترتيب الثالث بنسبة 16.6 %، أما درجة التقدير "متوسط" فجاء في الترتيب الرابع بنسبة 7.2 %، وأخيرا مستوى التعاون "ضعيف" فجاء في الترتيب الخامس بنسبة 4.3%، شكل (10).



شكل (10)

الأهمية النسبية لمستويات التعاون بين قطاعات المجتمع المدني والدولة في مجال مكافحة الجريمة في الدولة

أنماط التعاون والتنسيق بين قطاعات المجتمع المدني والدولة.

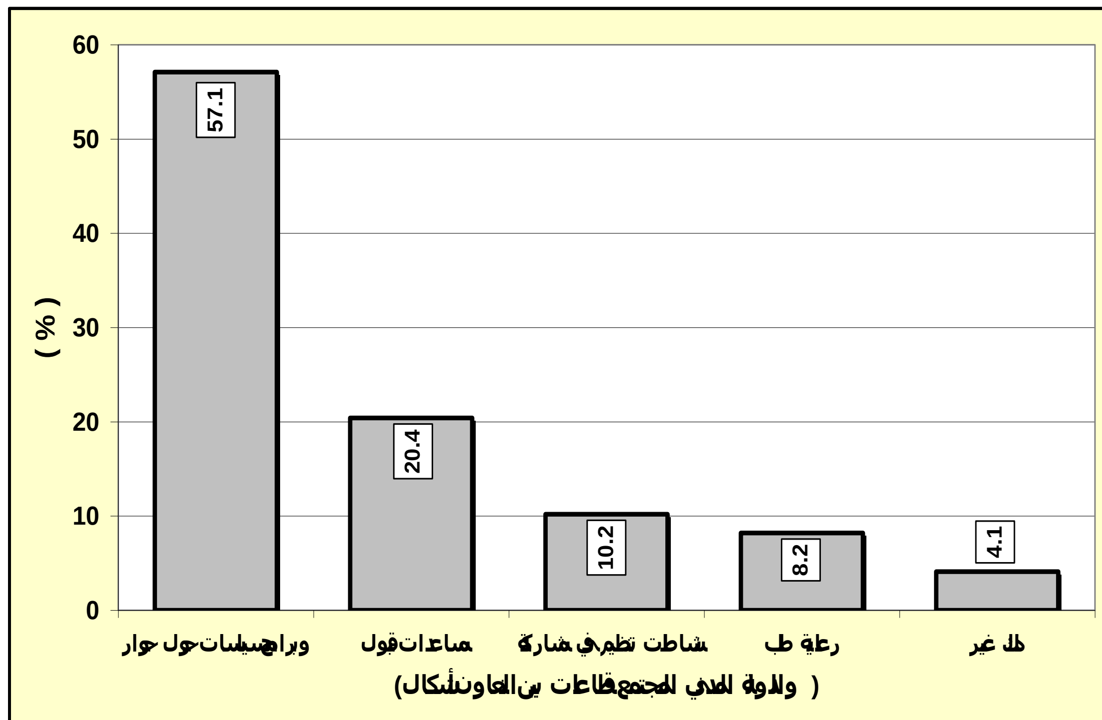
يبين الجدول (30) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة أنماط التعاون والتنسيق بين قطاعات المجتمع المدني والدولة.

جدول (30)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه أنماط التعاون والتنسيق بين قطاعات المجتمع المدني والدولة

الرقم	أنماط التعاون والتنسيق بين قطاعات المجتمع المدني والدولة	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	قبول المساعدات والهبات	48	20.4
2	حوار حول سياسات وبرامج مقترحة	134	57.1
3	مشاركة في تنظيم نشاطات	24	10.2
4	طلب رعاية	19	8.2
5	غير ذلك	10	4.1
	المجموع	235	100

يظهر من النتائج في الجدول (30) حول أنماط التعاون والتنسيق بين قطاعات المجتمع المدني والدولة أن الحوار حول السياسات والبرامج المقترحة قد جاءت بالترتيب الأول وبلغت نسبتها 57.1 %، أما الشكل القائم على قبول المساعدات والهبات فبلغت نسبتها 20.4 %، أما المشاركة في تنظيم النشاطات فبلغت نسبتها 10.2 %. شكل (11).



شكل (11)

الأهمية النسبية لأنماط التعاون والتنسيق بين قطاعات المجتمع المدني والدولة

مدى وجود علاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

يبين الجدول (31) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى وجود علاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

جدول (31)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه مدى وجود علاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

الرقم	الإجابات		التكرار (ك)	النسبة (%)
1	نعم		323	88.5
2	لا		42	11.5
		المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (31) أن قطاعات المجتمع المدني التي لديها علاقات مع قطاعات المجتمع المدني الأخرى في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع بلغت نسبتها 88.5 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، أما قطاعات المجتمع المدني التي ليس لديها علاقة مع قطاعات المجتمع المدني الكويتي الأخرى في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع فبلغت نسبتها 11.5 %.

نمط العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

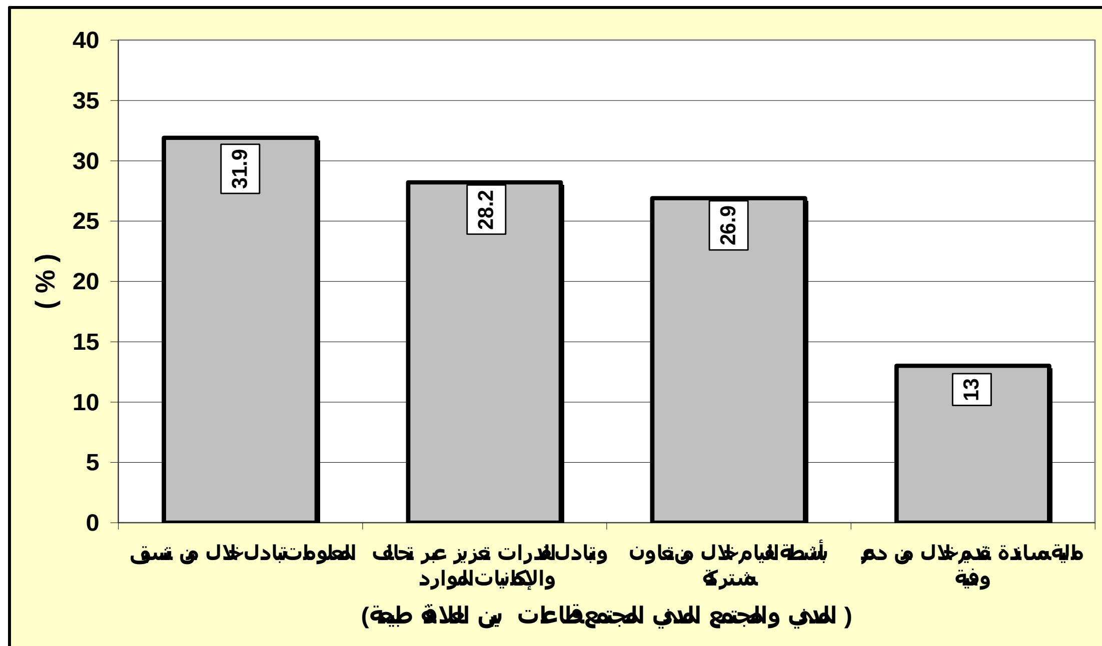
يبين الجدول (32) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول نمط العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

جدول (32)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه طبيعة العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

الرقم	نمط العلاقة	التكرار (ك)	النسبة (%)
	تنسيق من خلال تبادل المعلومات	103	31.9
	تحالف عبر تعزيز القدرات وتبادل الموارد والإمكانيات	91	28.2
	تعاون من خلال القيام بأنشطة مشتركة	87	26.9
	دعم من خلال تقديم مساندة مالية وفنية	42	13.0
	المجموع	323	100.0

يظهر من النتائج في الجدول (32) حول نمط العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع أن العلاقات القائمة على التنسيق من خلال تبادل المعلومات قد جاءت بالترتيب الأول وبلغت نسبتها 31.9 %، أما العلاقة المبنية على التحالفات عبر تعزيز القدرات وتبادل الموارد والإمكانيات فجاءت في الترتيب الثاني بنسبة 28.2 %، أما علاقات التعاون من خلال القيام بأنشطة مشتركة فجاءت في الترتيب الثالث بنسبة 26.9 %، وأخيرا علاقات الدعم من خلال تقديم مساندة مالية وفنية فجاءت في الترتيب الرابع بنسبة 13.0%، شكل (12).



شكل (12)

الأهمية النسبية لطبيعة العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

مستوى التعاون بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

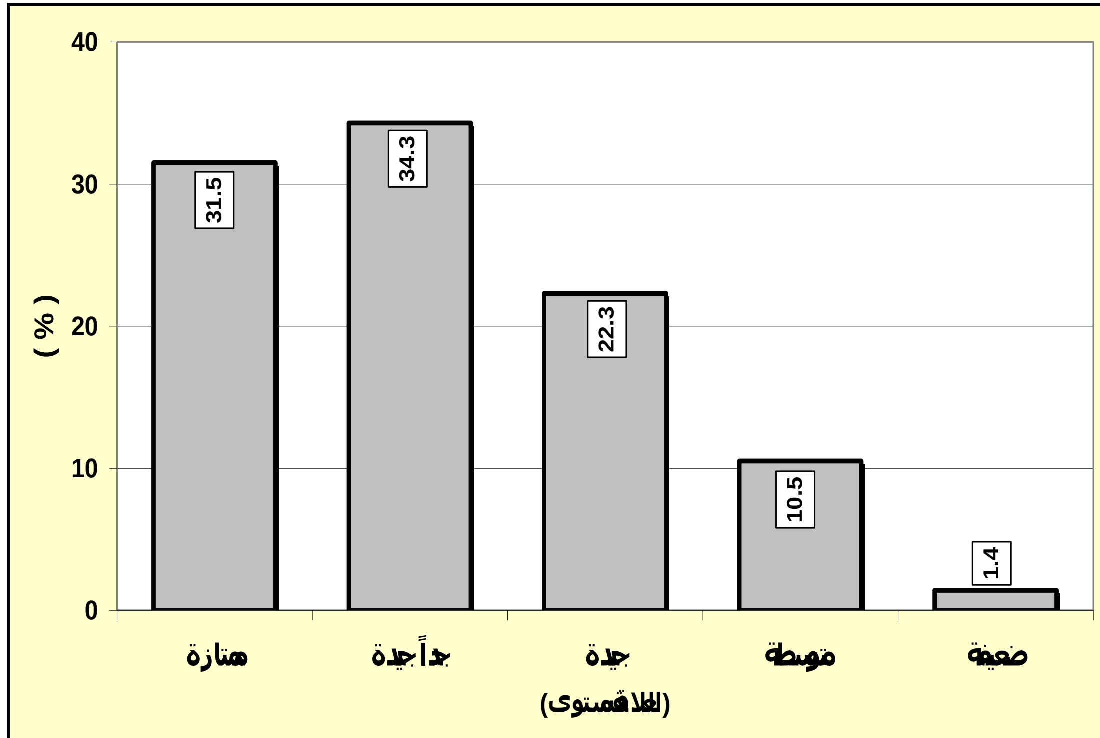
يبين الجدول (33) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

يظهر من النتائج في الجدول (33) حول مستوى العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع أن مستوى العلاقات جاء بدرجة تقدير "حيد جداً" بنسبة 34.3 %، أما مستوى التقدير "ممتاز" فجاء في الترتيب الثاني بنسبة 31.5 %، أما مستوى التقدير "جيد" فجاء في الترتيب الثالث بنسبة 22.3 %، أما مستوى التقدير "متوسط" فجاء في الترتيب الرابع بنسبة 10.5 %، وأخيرا مستوى تقدير العلاقة "ضعيفة" فجاء في الترتيب الخامس بنسبة 1.4%، شكل (13).

جدول (33)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه مستوى العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

الرقم	مستوى العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	ممتازة	115	31.5
2	جيدة جداً	125	34.3
3	جيدة	81	22.3
4	متوسطة	38	10.5
5	ضعيفة	5	1.4
	المجموع	365	100



شكل (13)

الأهمية النسبية لمستوى العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع

عرض نتائج الأسئلة المتعلقة بمعوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

يبين الجدول (34) التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول معوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع.

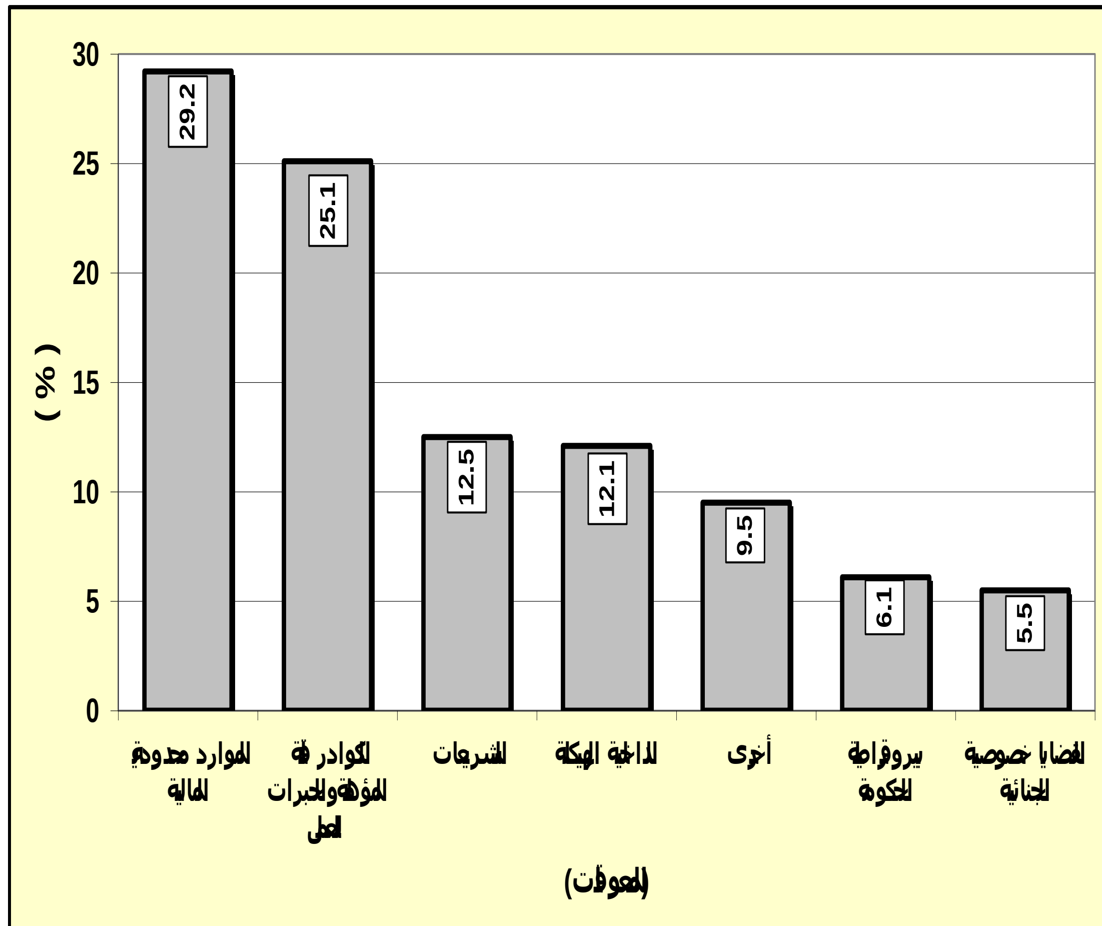
جدول (34)

التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة تجاه معوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية

الرقم	المعوقات	التكرار (ك)	النسبة (%)
1	محدودية الموارد المالية	107	29.2
2	قلة الكوادر والخبرات المؤهلة للعمل في قطاعات المجتمع المدني	92	25.1
3	الهيكلة الداخلية	44	12.1
4	خصوصية القضايا الجنائية	20	5.5
5	بيروقراطية الحكومة	22	6.1
6	التشريعات القانونية	46	12.5
7	أخرى	35	9.5
	المجموع	365	100

يظهر من النتائج في الجدول (34) أن محدودية الموارد المالية تعد من أهم المعوقات التي تواجه عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع والتي جاءت بالترتيب الأول وبلغت نسبتها 29.2 %، أما المعوقات المتعلقة بقلة الكوادر والخبرات المؤهلة للعمل في قطاعات المجتمع المدني فجاءت في الترتيب الثاني بنسبة 25.1 %، وجاء في الترتيب الثالث المعوقات المتعلقة بالتشريعات القانونية الخاصة بقطاعات المجتمع

المدني بنسبة 12.5 %، أما المعوقات الخاصة بالهيكلة الداخلية لقطاعات المجتمع المدني فجاءت في الترتيب الرابع بنسبة 12.3 %، أما المعوقات الخاصة ببيروقراطية الحكومة وخصوصية بعض القضايا الجنائية فجاءت بنسبة 6.1 % و 5.5 % على التوالي، شكل (14).



شكل (14)

الأهمية النسبية لمستوى معوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية

2.4 اختبار فرضيات الدراسة

يتضمن الجزء التالي من الدراسة اختبار فرضيات الدراسة، وفيما يلي عرض للنتائج:

الفرضية الرئيسة الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α<0.05) لأبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.

للتحقق من صلاحية إجراء تحليل الانحدار لاختبار فرضية الدراسة الرئيسة، تم التحقق من وجود ارتباط ذاتي بين المتغيرات المستقلة (Collinearity Statistics)، من خلال إيجاد معامل تضخم التباين (Variance Inflation factor VIF)، وإيجاد قيمة التباين المسموح (Tolerance) لكل متغير من المتغيرات المستقلة والتي شملت (طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني، مصادر التمويل المالي لقطاعات المجتمع المدني، عدد الأعضاء الكلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني، مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية، المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية ، عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف، طبيعة العلاقة مع الدولة، طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع.

ويظهر الجدول (35) أن قيمة VIF لجميع المتغيرات كانت أقل من (10) وتتراوح بين (2.21– 1.05) كما نلاحظ أن قيمة التباين المسموح به لجميع المتغيرات كانت أكبر من (0.05) وتتراوح بين (0.95–0.45) وهي قيم أكبر من (0.05)، وأظهرت النتائج أن قيمة معامل الالتواء أقل من (1)، مما يشير إلى صلاحية إجراء تحليل الانحدار واختبار فرضية الدراسة.

جدول (35)

معامل التضخم والتباين المسموح به ومعامل الالتواء

لاختبار فرضية الدراسة الرئيسة

الرقم	المتغيرات المستقلة	التباين المسموح Tolerance	تقييم التباين(VIF)	الالتواء Skewness
1	طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني	0.53	1.89	0.51
2	مصادر التمويل المالي لقطاعات المجتمع المدني	0.95	1.05	0.43
3	عدد الأعضاء الكلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني	0.51	1.95	0.56
4	عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني	0.63	1.59	0.34
5	النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني	0.54	1.87	0.37
6	مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة	0.50	2.02	0.69
7	مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة	0.53	1.87	0.49
8	المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة	0.50	2.02	0.76
9	عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية	0.54	1.86	0.43
10	المشاركة في المحافل والمؤتمرات	0.56	1.78	0.43

الرقم	المتغيرات المستقلة	التباين المسموح Tolerance	تقييم التباين(VIF)	الالتواء Skewness
	الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة			
11	عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية	0.62	1.61	0.67
12	عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف	0.58	1.74	0.70
13	طبيعة العلاقة مع الدولة	0.45	2.21	0.78
14	طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني	0.68	1.47	0.56

ولاختبار فرضية الدراسة الرئيسة الأولى، تم إجراء اختبار الانحدار المتعدد الذي يوضح نتائجه الجدول (35).

جدول (36)

نموذج تحليل التباين للانحدار (Analysis of Variance) لاختبار الفرضية الرئيسة الأولى

النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)
الانحدار	94.12	14	6.72	**23.01***	**0.000**
الفروق	102.25	350	0.29	–	–
المجموع	196.37	364	–	–	–
معامل التحديد ($R2$)	0.668				

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha<0.05$).**

تظهر نتائج تحليل الانحدار في الجدول (36) نموذج اختبار فرضية الدراسة الرئيسة الأولى، حيث تبين أن قيمة (F) المحسوبة تساوي (23.01) عند درجات حرية (14 ,350)، وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ($\alpha \le 0.05$)، ويظهر من النتائج في الجدول (36) أن المتغيرات المستقلة – أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني – قد فسرت (66.8 %) من التباين في مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت ، وتؤكد هذه النتيجة أثر أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في تفسير مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت. ويوضح الجدول (37) نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر المتغيرات المستقلة – خصائص قطاعات المجتمع المدني على مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.

جدول (37)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت

رقم البعد	أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني	B	Beta	قيمة (T)	دلالة قيمة (T)
1	طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني	0.045	0.07	*4.0	0.000
2	مصادر التمويل المالي لقطاعات المجتمع المدني	0.009	0.02	1.3	0.199
3	عدد الأعضاء الكلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني	0.014	0.03	1.9	0.104
4	عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني	-0.003	0.21	*9.4	0.000
5	النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني	-0.005	0.10	*4.9	0.000
6	مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة	0.007	0.16	*6.8	0.000
7	مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة	0.018	0.08	*4.4	0.000
8	المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة	0.025	0.12	*5.3	0.000
9	عدد مرات المشاركة في	0.003	0.13	*5.7	0.000

رقم البعد	أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني	B	Beta	قيمة (T)	دلالة قيمة (T)
10	المحافل والمؤتمرات المحلية المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة	0.004	0.10	*4.7	0.000
11	عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية	0.007	0.22	*9.7	0.000
12	عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف	0.017	0.19	*8.7	0.000
13	طبيعة العلاقة مع الدولة	0.021	0.15	*6.1	0.000
14	طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني	0.011	0.02	1.5	0.124

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha<0.05$).**

يتضح من النتائج الواردة في الجدول (37) ومن متابعة قيمة اختبار (T) أن المتغيرات المستقلة المتعلقة بـ (طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني، عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني، مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية، المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية، عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف، طبيعة العلاقة مع الدولة) لها أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة

($\alpha \leq 0.05$) ودرجـات الحريـة المماثلـة لهـا علـى مسـتوى مشـاركتها فـي صـنع السياسات الجنائية في دولة الكويت، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (4.0، 9.4، 4.9، 6.8، 4.4، 5.3، 5.7، 4.7، 9.7، 3.6، 6.1) على التوالي، بينما أظهرت النتائج بأن الأبعاد المتعلقة بـ (مصادر التمويل المالي لقطاعات المجتمع المدني، عدد الأعضاء الكلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني) لم يكن لها أثر دال إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) ، ومن خلال نتائج الجداول (28) و (38) يتضح رفض الفرضية الصفرية التي تنص على: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.

ولتحديد أهمية المتغيرات المستقلة ذات الدلالة الإحصائية في المساهمة في نموذج الانحدار، تبين في الجدول (38) ومن خلال قيمة Beta أن أهم هذه المتغيرات متغير " عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية " حيث بلغت قيمة " Beta " (0.223)، يليه بعد " عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني "، ويليه متغير " عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف " ، ثم متغير " مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة ، وفي الترتيب الأخير متغير " طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني " حيث بلغت قيمة Beta (0.07)

الفرضية الرئيسة الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) لأبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت.

ولاختبار فرضية الدراسة الرئيسة الثانية، تم إجراء اختبار الانحدار المتعدد الذي يوضح نتائجه الجدول (38).

جدول (38)

نموذج تحليل التباين للانحدار (Analysis of Variance) لاختبار الفرضية الرئيسة الثانية

النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)
الانحدار	89.19	14	6.37	*21.80	0.000
الفروق	102.25	350	0.29	–	–
المجموع	191.44	364	–	–	–
معامل التحديد (R2)	0.593				

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).**

تظهر نتائج تحليل الانحدار في الجدول (38) نموذج اختبار فرضية الدراسة الثانية، حيث تبين أن قيمة (F) المحسوبة تساوي (21.80) عند درجات حرية (14 ,350)، وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ويظهر من النتائج في الجدول (38) أن المتغيرات المستقلة – أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني – قد فسرت (59.3 %) من التباين في مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت، وتؤكد هذه النتيجة أثر أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في تفسير مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت. ويوضح الجدول (39) نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر المتغيرات المستقلة – خصائص قطاعات المجتمع المدني على مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت.

جدول (39)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت

رقم البعد	أبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني	B	Beta	قيمة (T)	دلالة قيمة (T)
1	طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني	0.029	0.021	1.05	0.294
2	مصادر التمويل المالي لقطاعات المجتمع المدني	0.001	0.002	0.13	0.89
3	عدد الأعضاء الكلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني	0.022	0.025	0.25	0.48
4	عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني	0.005	0.099	*4.35	0.00
5	النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني	0.011	0.045	*2.33	0.04
6	مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة	0.016	0.078	*3.37	0.00
7	مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة	0.021	0.078	*3.51	0.00
8	المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة	0.023	0.092	*4.60	0.00
9	عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية	0.008	0.133	*6.88	0.00
10	المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة	0.012	0.059	*2.98	0.01
11	عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية	0.006	0.130	*6.24	0.00
12	عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف	0.022	0.069	*3.20	0.00
13	طبيعة العلاقة مع الدولة	0.003	0.014	0.58	0.56
14	طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني	0.006	0.024	1.20	0.23

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من النتائج الواردة في الجدول (39) ومن متابعة قيمة اختبار (T) أن المتغيرات المستقلة المتعلقة بـ (عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني، مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية، المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية ، عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف) لها أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) ودرجات الحرية المماثلة لها على مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت ، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (4.35، 2.33، 3.37، 3.51، 4.60، 6.88، 2.98، 6.24، 3.20) على التوالي، بينما أظهرت النتائج بأن الأبعاد المتعلقة بـ (طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني، مصادر التمويل المالي لقطاعات المجتمع المدني، عدد الأعضاء الكلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، طبيعة العلاقة مع الدولة، طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني) لم يكن لها أثر دال إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ومن خلال نتائج الجدول (39) يتضح رفض الفرضية الصفرية التي تنص على: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأبعاد خصائص قطاعات المجتمع المدني على مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في المجتمع في دولة الكويت.

ولتحديد أهمية المتغيرات المستقلة ذات الدلالة الإحصائية في المساهمة في نموذج الانحدار، تبين في الجدول (39) ومن خلال قيمة Beta أن أهم هذه المتغيرات متغير " عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية " حيث بلغت قيمة " Beta " (0.133)، يليه متغير " عدد مرات المشاركة في المحافل

والمؤتمرات الإقليمية والدولية "، ويليه متغير " عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني "، ثم متغير " عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف" ، وفي الترتيب الأخير متغير " مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة" حيث بلغت قيمة Beta (0.078).

3.4 مناقشة النتائج

أظهرت النتائج المتعلقة بخصائص عينة الدراسة أن الذكور قد شكلوا ما نسبته 75.3 %، أما الإناث فقد بلغت نسبتهن 24.7 %، وتفسر الدراسة تدني نسبة الإناث في العينة وذلك لخصوصية المجتمع الكويتي وطبيعة ونشاط المرأة في مجال العمل الطوعي، وتلتقي هذه النتائج مع دراسة (السيوف، 2007) ودراسة (شتيوي والحوراني، 2006) التي أظهرت أن مشاركة الإناث في منظمات المجتمع المدني قليل، وأن هناك معوقات اجتماعية واقتصادية وتشريعية و ذاتية متعلقة بالمرأة نفسها تعترض عملية اندماجها. وأظهرت النتائج المتعلقة بخصائص عينة الدراسة وفقا لمتغير الوظيفة أو المنصب تبين أن النسبة الأكبر من عينة الدراسة هم من العاملين في الوظائف الإدارية من فئة المدراء ورؤساء الأقسام الإدارية والنقباء لهذه المؤسسات. أما حول توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير المرحلة العمرية فقد كانت النسبة الأكبر للفئة العمرية (46 – 55) سنة، أما المستوى التعليمي لأفراد عينة الدراسة فتبين أن معظمهم من حملة الشهادات الجامعية من درجة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه، أما فيما يتعلق بعدد سنوات الخبرة فتبين أن معظم أفراد عينة الدراسة ممن لديهم خبرات طويلة في العمل المؤسسي. وتشير هذه النتائج أن قطاعات المجتمع المدني الكويتي تمتلك كفاءات بشرية ذات مستوى مرتفع من التعليم والخبرة تؤهلها للقيام بأدوار هامة في العمل المؤسسي، وبالمشاركة في المحافل المحلية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية ومكافحة الجريمة.

بينت النتائج المتعلقة بخصائص قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة أنها ذات نشاط مهني واجتماعي وثقافي وعلمي واقتصادي ونقابي، وتلتقي هذه

النتائج مع دراسة (الشحات، 2000) التي توصلت أن أنماط المنظمات الأهلية في المجتمع المصري تتنوع ما بين نمط الرعاية والخدمات والنمط التنموي والنمط الدفاعي، وهو مما يؤكد تعدد أنشطتها وتزايد أدوارها في المجتمع. أما فيما يتعلق بعدد أعضاء مؤسسات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة فمعظمها ممن يزيد عدد أعضاءها عن 100 عضو وبنسبة 49.3 %، أما التي يتراوح عدد أعضاءها (50-99) عضو فجاءت في الترتيب الثاني، وأخيرا المنظمات التي يقل عدد أعضاءها عن 30 عضو وبنسبة 11.0 %. وأن معظم مقراتها هي املاك حكومية، وأن معظمها يعمل داخل الكويت وبنسبة 67.7 %، أما التي تعمل داخل وخارج الكويت فجاءت في الترتيب الثاني، وفي الترتيب الثالث فهي فرع لمنظمة دولية تعمل داخل الكويت، وأظهرت النتائج أن مصادر تمويل قطاعات المجتمع المدني تتمثل في الدرجة الأولى بالمساعدات المالية النقدية، وبالدرجة الثانية والثالثة من خلال أنشطتها الذاتية والمساعدات العينية، وبينت الدراسة أن مصادر المساعدات المالية النقدية والعينية تأتي من خلال الدعم المقدم من الدولة أولاً، ومن ثم من القطاع الخاص وأخيراً من خلال تبرعات وهبات محلية من مؤسسات غير حكومية . وتلتقي هذه النتائج مع دراسة (السيوف، 2007) دراسة (شتيوي والحوراني، 2006) التي أشارت أن القطاع الخاص والمؤسسات العالمية تلعب دوراً هاماً في دعم منظمات المجتمع المدني وتفعيل أدائها.

بينت النتائج المتعلقة بمدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية من حيث مدى وجود هيكلية خاصة مهتمة بالسياسات الجنائية لدى قطاعات المجتمع المدني أن التي لديها هيكلية خاصة بالسياسات الجنائية بلغت نسبتها 45.6 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، وتبين من النتائج أن قطاعات المجتمع المدني التي شاركت في صنع السياسات الجنائية في المحافل المحلية بلغت نسبتها 74.2 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، وأنها شاركت بمعدل (1-5) مرات سنوياً، وتمثلت مشاركتها أولاً من خلال الحضور والمشاركة في اتخاذ القرارات وتنفيذ التوصيات، وثانيا من خلال الحضور والمشاركة في التنظيم، وثالثا من

خلال المشاركة في المناقشة وصياغة التوصيات، وأخيرا بالمشاركة بالحضور واتخاذ القرارات وتنفيذ ومتابعة التوصيات. وتتعارض هذه النتائج مع دراسة (ملاوي، 2008) التي أظهرت أن منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي لا يزال دورها محدودا وهامشيا في عملية التنمية الشاملة، وتتعارض هذه النتائج أيضا مع دراسة (العناني وعثمان، 2007) التي أظهرت أن فاعلية مؤسسات المجتمع المدني في القضايا العامة ضعيف. بينما تلتقي هذه النتائج مع دراسة (السيوف، 2007) التي أشارت إلى فاعلية مؤسسات المجتمع المدني في برامج التمكين لأفراد المجتمع قيامها بأدوار قيادية في إعداد برامجها وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها. وتلتقي هذه النتائج مع دراسة (الشلال، 2007) التي أظهرت أن قطاعات المجتمع المدني لعبت دورا مهما ومؤثر في الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية في دولة الكويت، وذلك من خلال جملة الأنشطة المتنوعة الذي يقدمها هذا القطاع خلال مسيرته، حيث حقق الكثير في مجال التنمية.

أما بالنسبة لنتائج الدراسة المتعلقة بمشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بصنع السياسات الجنائية فبلغت نسبتها 48.8 %، وأنها شاركت بمعدل (1-5) مرات سنويا بنسبة 25.5 % ، أما بالنسبة لطبيعة مشاركتها فكانت أولاً من خلال المشاركة فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة، وثانيا من خلال مشاركتها في المبادرة بوضع سياسة، وثالثا من خلال تحديد الأولويات بطرح قضايا جنائية جديدة، ورابعا من خلال تقييم مشروع يخص الجرائم المستحدثة، وأخيرا المشاركة في عملية تنفيذ قرار يخص التشريع الجنائي، وقد اتبعت في ذلك عدة وسائل بمعدل (10 وسائل فأقل) سنويا لتحقيق أهدافها، حيث تمثلت هذه الأهداف حسب أهميتها في: المحاضرات، والمؤتمرات والندوات، والنشرات والمطبوعات، وجلسات الاستماع الجماهيري، والمسيرات الاحتجاجية، والمعارض، والرقابة الاجتماعية، وورش العمل وجلسات النقاش، والاحتفالات، الاحتكام للقضاء، والتفاوض، والمسابقات والحملات الصحفية، والاعتصام، وأخيراً استخدام أسلوب الضغط لتحقيق أهدافها في مجال صنع السياسات الجنائية الخاصة بمكافحة الجريمة. ومن الملاحظ أن هذه الأساليب جاءت في معظمها

أساليب سلمية تعبر عن النضج السياسي والرقي الحضاري لقطاعات المجتمع المدني الكويتي، والبعيدة عن العنف والتعصب في صنع القرار. حيث استخدمت منظمات المجتمع المدني النهج السلمي في التعبير عن أرائهم (الندوات و النشرات و المطبوعات وجلسات الاستماع الجماهيري و الحملات الصحفية) بشكل أكبر من النهج الدفاعي (الاعتصام و المسيرات الاحتجاجية و أخيرا الاحتكام للقضاء).

أظهرت النتائج المتعلقة بطبيعة الانجازات المتحققة من مشاركة قطاعات المجتمع المدني في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بالسياسات الجنائية فأظهرت النتائج أن من أهم الإنجازات المتحققة يتمثل في الحصول على إصدار قرار جنائي من جهة رسمية، وحصولها على حق تنفيذ برامج توعية جنائية، وإسهامها في إصدار قانون يخص جرائم مستحدثة، ووقف تنفيذ مشروع ضار يؤثر جنائيا على المجتمع ، والتسجيل في عضوية شبكة للعمل الجماعي خارجيا أو داخليا، حصولها على عضوية لجان أو برامج لمكافحة الجريمة تابعة للأمم المتحدة، وأخيرا إسهامها في اعتماد مناسبة رسمية لمكافحة الجريمة. وتلتقي هذه النتائج مع دراسة (الشحات، 2000) التي أشارت نتائجها إلى أن هناك زيادة لفاعلية المنظمات الأهلية في المجتمع بحكم كونها الأكثر انتشارا واقترابا من فئات المجتمع، فهي الأكثر معرفة بالمشاكل وطرق حلها بسبب قربها للجماعات. وتلتقي مع نتائج دراسة (قنديل، 2006) التي أشارت إلى أن هناك دوراً كبير لمنظمات المجتمع المدني على المستوى العالمي والإقليمي في الرعاية الاجتماعية، وذلك من خلال اهتمامها بمتغيرات اقتصادية وأخرى سياسية.

أظهرت النتائج المتعلقة بمستوى اهتمام قطاعات المجتمع المدني بالقضايا الجنائية في المجتمع الكويتي أنها جاءت بمستويات تراوحت بين درجة اهتمام مرتفعة جدا ومتوسطة ومنخفضة، حيث تبوأت قضايا المخدرات الترتيب الأول من حيث درجة الاهتمام، أما جرائم القتل والفساد فجاءت في الترتيب الثاني، وجاء في الترتيب الثالث قضايا حرية الرأي والإعلام، أما القضايا الجنائية المتعلقة بجرائم العمالة المنزلية فجاءت في الترتيب الرابع وبدرجة اهتمام مرتفعة، وفي الترتيب الخامس القضايا الجنائية المتعلقة بحوادث المرور، وفي الترتيب السادس قضايا

الاعتداء والعنف المجتمعي، وفي الترتيب السابع قضايا الوعي الجنائي، وفي الترتيب الثامن والتاسع والعاشر قضايا جرائم الشرف والاتجار بالبشر وقضايا النصب والاحتيال وبنسبة اهتمام متوسطة، وفي الترتيب قبل الأخير والأخير قضايا عنف المولات، وقضايا حمل السلاح وبنسبة اهتمام منخفضة.

بينت النتائج المتعلقة بمدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في مكافحة الجريمة في المجتمع من حيث مشاركتها في المحافل المحلية في الدولة والخاصة بمكافحة الجريمة في المجتمع أن معظمها قد شارك بذلك وبنسبة 78.4 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة، ويؤكد ذلك امتلاك معظم هذه القطاعات أهداف خاصة وإصدارات مطبوعة ذات علاقة بمكافحة الجريمة أو حماية المجتمع من الجريمة، وقد تبلور ذلك في مشاركتها بفاعلية في الحضور والمشاركة في اتخاذ القرارات والتنفيذ والمتابعة والمناقشة بالمواضيع المتعلقة بمكافحة الجريمة في المجتمع. أما من حيث مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في المحافل الجنائية الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة في المجتمع فقد بلغت نسبة القطاعات المشاركة 46.8 % من مجمل قطاعات المجتمع المدني التي شملتها الدراسة. وتلتقي هذه النتائج جزئيا مع دراسة (Ghaus, 2004) التي بينت أن لمنظمات المجتمع المدني أدوار هامة في المجتمع المدني تتمثل في: مشاركتها في تصميم الاستراتيجيات، وتقديم الخدمات من خلال الجمعيات والمؤسسات الطوعية غير الحكومية، وكمحفز لوفاء الحكومات بالتزاماتها، وتتعارض هذه النتائج مع دراسة (الشيخ، 2008) التي أشارت أن دور منظمات المجتمع المدني في مجال المشاركة في القضايا المجتمعية والسياسية لم يكن مرضيا ولم تصل إلى المستوى المطلوب الذي يجب أن تصل إليه منظمات المجتمع المدني.

بينت النتائج المتعلقة بمدى التعاون بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي والدولة في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع، أن مستوى التعاون جاءت بمجملها بدرجات ممتازة وجيدة جداً، وأن طبيعة هذه العلاقة هي علاقة تعاون وتنسيق وحوار ومشاركة والتي تسودها الحرية في التعامل والبعيدة عن المواجهة والتوتر. أما عن طبيعة العلاقة بين قطاعات المجتمع المدني الكويتي فيما بينها في مجال مكافحة

الجريمة في المجتمع، أظهرت النتائج أن معظم قطاعات المجتمع المدني لديها علاقة تعاون مع قطاعات المجتمع المدني الأخرى في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع، وأن مستوى العلاقة جاء بدرجات ممتازة وجيدة جداً، وأن معظم هذه العلاقات قائمة على التنسيق من خلال تبادل المعلومات، والتحالفات عبر تعزيز القدرات وتبادل الموارد والإمكانيات، والقيام بأنشطة مشتركة، وأخيرا علاقات الدعم من خلال تقديم المساعدات المالية والدعم الفني. وتتعارض هذه النتائج مع دراسة (شتيوي والحوراني، 2006) وتتعارض هده النتائج مع دراسة (المنتدى الإنساني للإغاثة الإسلامية، 2006) التي أظهرت أن العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني تتسم بالضعف، وأن علاقة الجمعيات بالحكومة تتسم بالرؤية الضبابية، وضعف الرقابة، والروتين، وتعدد مرجعيات الترخيص والرقابة، ضعف الثقة، وتتعارض مع نتائج دراسة (حمادة، 2000) التي أشارت إلى عدم فاعلية العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة، بينما تلتقي هذه النتائج مع دراسة Cayli, (2013) و دراسة (قنديل، 2006) التي بينت أن الحكومات تبدي تشجيعاً وترحيباً بالمنظمات غير الحكومية، باعتبارها شريكاً في عملية التنمية، وقد ظهر ذلك من خلال الخطاب السياسي الرسمي، واتجاه بعض الحكومات إلى وضع قوانين جديدة لتنظيم عمل المنظمات غير الحكومية. وتلتقي هذه النتائج مع منظور نظرية التفاعل الاجتماعي والتي في ضوء هذه النظرية نجد أن التفاعل الايجابي لمنظمات المجتمع المدني مع مؤسسات الدولة وأجهزتها، قد يزيد من التسهيلات التي تمكن مؤسسات المجتمع المدني من تطويع إمكانياتها لإنجاز عملية تفاعلية ناجحة مع صانعي السياسات الجنائية في الدولة تكون لصالح أفراد المجتمع.

أظهرت النتائج المتعلقة بمعوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع أن محدودية الموارد المالية تعد من أهم المعوقات التي تواجه عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في مجال مكافحة الجريمة في المجتمع، تلاها المعوقات المتعلقة بقلة الكوادر والخبرات المؤهلة للعمل في قطاعات المجتمع المدني، في الترتيب الثالث المعوقات المتعلقة بالتشريعات القانونية الخاصة بقطاعات المجتمع

المدني، أما المعوقات الخاصة ببيروقراطية الحكومة وخصوصية بعض القضايا الجنائية فجاءت في الترتيب الأخير. وتلتقي هذه النتائج مع دراسة (ملاوي، 2008) التي أظهرت نتائجها أن من أهم المشاكل الرئيسة التي تواجه منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي يتمثل في المشكلات المالية والقانونية والتشريعية، وأنه يجب إجراء تحديث على القوانين والتشريعات المتعلقة بمنظمات المجتمع المدني وإعطاء هذه المنظمات المزيد من الاستقلالية والدعم المالي، والتعامل مع منظمات المجتمع المدني كقطاع ثالث يشارك في عملية التنمية الحقيقية بكافة أشكالها وصورها. وتلتقي هذه النتائج مع دراسة (السيوف، 2007) التي أشارت أن منظمات المجتمع المدني تعاني من قدم التشريعات الناظمة لعملها وضعف التنسيق فيما بينها. وتلتقي هذه النتائج أيضا مع دراسة (المنتدى الإنساني للإغاثة الإسلامية، 2006) التي أظهرت أن مؤسسات المجتمع المجني تعاني من عدة معوقات تقوض عملها في مجال العمل الإنساني، ومن هذه المعوقات نقص التمويل، غياب التوزيع الأمثل للدعم المقدم، قلة التدريب، ضعف الأداء الفردي للمتطوعين، الهيئات الإدارية غير المؤهلة. وتلتقي هذه النتائج أيضا مع دراسة (الشيخ، 2008) التي بينت أن منظمات المجتمع المدني تعاني من غياب نظام المؤسسية في عملها، والبيروقراطية وعجزها عن التحول إلى مؤسسات حقيقية تعمل وفق نظام واضح تقوم على مبدأ المشاركة في وضع البرامج وتنفيذها ومتابعتها. وتلتقي هذه النتائج أيضا مع دراسة (الشلال، 2007) التي بينت أنه على الرغم من الانجازات التي حققتها منظمات المجتمع المدني إلا انه ما زال هناك معوقات بنائية وثقافية وإدارية تمثل تحديات تحول دون تفعيل دورها في مجال التنمية المجتمعية. وتلتقي هذه النتائج أيضا مع دراسة (Ghaus, 2004) التي أظهرت نتائجها أن مؤسسات المجتمع المدني في كوريا ما زالت تعاني من مشاكل إدارية ومالية تقف عائق أمام أدوارها المتوقعة في المجتمع،

كشفت النتائج المتعلقة باختبار فرضية الدراسة الأولى والمتعلقة بمدى وجود أثر ذي دلالة إحصائية لخصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت. حيث كشفت النتائج أن الخصائص

المتعلقة بـ (طبيعة ملكية قطاعات المجتمع المدني، عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني، مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية، المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية، عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف، طبيعة العلاقة مع الدولة) لها أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha<0.05$) في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت، وأن هذه الخصائص قد فسرت (66.8 %) من التباين في مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت، وقد بينت النتائج أن أهم هذه الخصائص يتمثل في عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية، يليه " عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني "، ويليه " عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف " ، ثم " مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، وفي الترتيب الأخير متغير " طبيعة العلاقة مع قطاعات المجتمع المدني. وتلتقي هذه النتيجة مع منظور نظرية التطور الاجتماعي القائمة على عدة مبادئ، منها: "المشاركة والتبادل" والتي تعد عمليات أساسيات وضرورية في تطور البناء الاجتماعي (القريشي، 2011؛ القهوجي، 2002)، حيث أن توسع مؤسسات المجتمع المدني في مجال المشاركة وزيادة عدد أعضائها واختصاصاتها وأعمالها وسيؤدي إلى نمو بناؤها وتطورها ومجال تأثيرها في صنع السياسات الجنائية وهذا ما ارتبط بموضوع الدراسة وهذه النتيجة بالتحديد. وتلتقي هذه النتيجة أيضا مع نظرية الدور ونظرية التفاعل الاجتماعي Social Interaction من حيث أن مقدار ما تؤديه قطاعات المجتمع المدني في مجال المشاركة ينعكس على مدى فاعليتها في صنع السياسات الجنائية.

كشفت النتائج المتعلقة باختبار فرضية الدراسة الثانية والمتعلقة بمدى وجود أثر ذي دلالة إحصائية لخصائص قطاعات المجتمع المدني في مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في دولة الكويت. حيث كشفت النتائج أن الخصائص المتعلقة بـ (عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، النطاق الجغرافي لعمل قطاعات المجتمع المدني، مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، مدى وجود مطبوعات أو إصدارات لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة، المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية، المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الجريمة، عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية ، عدد الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف) لها أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha<0.05$) في مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في دولة الكويت، وأن هذه الخصائص قد فسرت (59.3 %) من التباين في مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مكافحة الجريمة في دولة الكويت، وقد بينت النتائج أن أهم هذه الخصائص يتمثل في: عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات المحلية، يليه عدد مرات المشاركة في المحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية، ويليه عدد الأعضاء الفعلي لمشتركي قطاعات المجتمع المدني، وأخيرا مدى وجود أهداف لدى قطاعات المجتمع المدني لمكافحة الجريمة. وتلتقي هذه النتائج مع نظرية الظروف الخاصة للمبادئ الواقعية من حيث أن الأخذ بعين الاعتبار لخصائص المجتمع المدني السابقة يجعل لمؤسسات المجتمع المدني دور كبير في مساهمتها في صنع السياسات الجنائية ومكافحة الجريمة (Young& Mathewes 1992)

وفي ضوء النتائج السابقة فقد تم استنتاج النقاط التالية:

- تقتصر أغلب أنشطة المجتمع المدني فيما يخص قضايا الجنائية على النشاط الثقافي المتمثل في الندوات والمحاضرات و المشاركة في المناسبات الوطنية
- أغلبية قيادات المجتمع المدني من الذكور(75.3 %) أما الإناث فكانت نسبتهم قليلة نسبيا.

- تعانى منظمات المجتمع المدني من ضعف استقلاليتها من النواحي المالية حيث أن غالبية مقراتها ملك للدولة (43.1 %)، كما أن (31.5%) من هذه المنظمات تعتمد على الحكومة كمصدر للمساعدات النقدية
- رغم كبر حجم عضوية هذه المنظمات إلا أن الأعضاء الفاعلين فيها أعدادهم قليلة نسبيا.
- لا توجد ضمن الهياكل المؤسسية لهذه المنظمات لجان أو وحدات خاصة بمكافحة الجريمة علي الرغم من أن الغالبية منها قامت بتنفيذ أنشطة حماية مجتمعية.

حول أولويات القضايا االجنائية

- جاءت قضايا المخدرات و جرائم القتل وقضايا الفساد وحرية الراي كأهم أولويات القضايا الجنائية من وجهة نظر منظمات المجتمع المدني اما الجريمة الالكترونية وعنف المولات وجمع السلاح احتلت اخر سلم اولويات القضايا الجنائية .

حول المشاركة في صنع السياسات الجنائية العامة

- شارك نحو 74.2% من منظمات المجتمع المدني في حل القضايا من خلال محافل المحلية، بينما بلغت نفس النسبة نحو 49.8.% في المحافل الجنائية الإقليمية والعالمية.
- نحو ثلث مشاركات منظمات المجتمع المدني في المحافل المحلية كانت عبارة عن تقديم دراسات أو أوراق عمل، كما أن نحو 17.2 % وهي النسبة الاعلى من تلك المشاركات كانت عبارة عن مبادرة من قبل قطاعات المجتمع المدني
- لم تحقق نحو 7.3% من منظمات المجتمع المدني أى إنجازات خاصة بالسياسة الجنائية بينما كانت نسبة 31.6 % من الانجازات من خلال اصدار قرار جنائي من جهة رسمية .
- غالبية الإنجازات الجنائية التي قامت بها منظمات المجتمع المدني (حوالي6 .31%) كانت من خلال اصدار قرار جنائي من جهة رسمية.

- معظم منظمات المجتمع المدني لم تشارك في أي من مراحل صنع السياسات الجنائية وأن نسبة المشاركة لم تتجاوز (41.1%)
- أن الأغلبية ممن شاركوا في مراحل صنع السياسات الجنائية (حوالي 58.9 %) قد شاركوا في اتخاذ القرار وهى مراحل متوسطة في صنع السياسات الجنائية.
- استخدمت منظمات المجتمع المدني النهج السلمي في التعبير عن أرائهم (الندوات و النشرات و المطبوعات وجلسات الاستماع الجماهيري و الحملات الصحفية) بشكل أكبر من النهج الدفاعي (الاعتصام و المسيرات الاحتجاجية و أخيرا الاحتكام للقضاء).

حول معوقات مشاركة منظمات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية

جاء ترتيب تلك المعوقات من وجهة نظر منظمات المجتمع المدني كالتالي: قلة الكوادر والخبرات ا، يليها في ذلك الإجراءات الإدارية والبيروقراطية التي تعيق عمل تلك المنظمات، ثم خصوصية القضايا الجنائية من حيث صعوبتها وتشابكها مع قضايا مجتمعية كثيرة، ثم التشريعات والقوانين التي تضع قيود على حرية عمل المنظمات الغير حكومية، وأخيرا المعوقات المالية.

فيما يخص فرضيات الدراسة

- فرضية الدراسة الأولى لها أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha<0.05$) في مستوى مشاركتها في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت، وأن هذه الخصائص قد فسرت (66.8 %) من التباين في مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية في دولة الكويت.
- فرضية الدراسة الثانية لها أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha<0.05$) في مستوى مشاركتها في مكافحة الجريمة في دولة الكويت، وأن هذه الخصائص قد فسرت (59.3 %) من التباين في مستوى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في مكافحة الجريمة في دولة الكويت

بناء على ما تقدم من نتائج في هذة الدراسة فقد تم صياغة التوصيات التالية:

- مراجعة القوانين والتشريعات لإعطاء مزيدًا من الحرية في الترخيص للجمعيات الغير حكومية وإلغاء القرارات والقوانين المقيدة لإنشاء هذه الجمعيات
- أن تعطى التنظيمات غير الحكومية استقلالية ماليًا وإداريًا ، بحيث يقتصر دور الدولة علي وضع التشريعات والقواعد التي تحكم نشاط هذه المنظمات دون التدخل في أعمالها.
- إتاحة الفرصة لقطاعات المجتمع المدنى للبحث عن مصادر تمويل ذاتية
- أن تولى الحكومة اهتماما أكبرلمشكلات الجرائم المستحدثة
- أن تولى الحكومة اهتماما أكبر لدعوة منظمات المجتمع المدني للمشاركة في كافة مراحل صنع السياسات الجنائية
- التركيز على بناء القدرات الذاتية لأعضاء هذه المنظمات من خلال برامج التدريب والتطوير
- تمكين المرأة لكي تشارك أكثر في عضوية منظمات المجتمع المدني ومجالس إداراتها.
- تعزيز مفهوم الشبكات بين هذه المنظمات كاداة فعالة للمشاركة الفعالة فى صنع السياسات الجنائية
- القيام بدراسات مستقبلا لقياس الوعي الجنائي لدي كافة شرائح المجتمع الكويتي باعتبارها أحد الفاعليين الأسساسيين في عملية صنع السياسات الجنائية
- تبني مبدا الشفافية في عمليات الاصلاح الجنائي من خلال مشاركة قطاعات المختصة من المجتمع المدني
- تمكين الشباب لتولي قيادة العمل الاهلي للنهوض بالمجتمع المدني .

أ- المراجع العربية

الاسكوا (2013) ، **المجتمع العربي مجموعة الإحصاءات الحادية والعشرين،** نيويورك، الولايات المتحدة.

الاسكوا (2005)، **نحو سياسات اجتماعية متكاملة في الدول العربية إطار وتحليل مقارن.** الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

الاسكوا، (2008)، **السياسة الاجتماعية المتكاملة من المفهوم إلى الممارسة،** التقرير الثاني ، نيويورك، الولايات المتحدة.

الاسكوا (2013)، **القطاع الأمني في المنطقة العربية في ظل عمليات التحول السياسي: الموروثات والمهام والتصورات،** الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

الاسكوا(2010)، **تحليل مقارن لمشاركة المجتمع المدني في السياسة العامة في بلدان عربية مختارة**،الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

الأمانة العامة لمجلس الوزراء(2014) **الهيكل التنظيمي للسلطة التنفيذية،** متوفر على الموقع الالكتروني، http://www.cmgs.gov.kw

الأمم المتحدة (2012)، **تحديات تواجه التنمية المستدامة:** مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة و العدالة الجنائية – بانكوك ، 18-25 نيسان/2012.

أدلوف فرانك (2009)، **المجتمع المدني النظرية والتطبيق السياسي** ، ترجمة عبد السلام حيدر، مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات ، المقطم، القاهرة .

أحمد، عبد اللطيف (2002)، **جرائم الأموال العامة،** دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.

أليسون، براين وآخرون (2002)، **المهارات البحثية للطلاب.** دار الفاروق للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة .

أندرسون، جيمس (1999)، **صنع السياسات العامة** .(ترجمة عامر الكبيسي). دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان.

الباز، شهيدة (1998)، دور **المنظمات الأهلية العربية في تنمية المجتمعات المحلية**، دار المجد للنشر، بيروت، لبنان.

البداينة، ذياب والخريشة، رافع (2013)، **نظريات علم الجريمة ،المدخل والتقييم والتطبيق**، كتاب مترجم، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

البشراوي، إبراهيم عاطف (2008)، **الشراكة المجتمعية في مكافحة الجريمة و أثرها علي المجتمع** ، منتدي الشراكة ، غرفة تجارة وصناعة البحرين ، وزارة الداخلية المملكة البحرينية

البشري، احمد (2004)، ضوابط العلاقة بين الشرطة وهيئة التحقيق والادعاء العام في مجال التحقيق الجنائي في النظام الإجرائي السعودي ، دراسة مسحية علي أعضاء هيئة القضاء والشرطة منطقة القصيم، **رسالة ماجستير غير منشورة،** جامعة نايف للعلوم الامنية ، الرياض، المملكة العربية السعودية.

البيضاني، إبراهيم سعيد (2013)، **دور منظمات المجتمع المدني في خلق مجتمع المعرفة**، بحث منشور على موقع مدونة التنمية البشرية والتطوير، متوفر عبر http://ahmedkordy.blogspot.com/2011/07/blog-

حامد ، جمال محمود والطاهر، منى مصطفى(2000، نوفمبر)، **المشاركة الشعبية في التنمية العمرانية في الأقاليم الصحراوية، دراسة حالة شمال السودان،** ندوة التنمية العمرانية في المناطق الصحراوية ومشكلات البناء،جزء التخطيط العمراني،المملكة العربية السعودية .

الحداد، سليمان (2010)، **مؤسسات المجتمع المدني في مواجهة العنف**، موسم عبد العزيز الصرعاوي لرابطة الاجتماعيين، منشورات رابطة الاجتماعيين، الكويت.

الحسن، إحسان محمد (2010)، **النظريات الاجتماعية المتقدمة، دراسة تحليلية في النظريات الاجتماعية المعاصرة** ، دار وائل للنشر، الأردن.

الحسين، احمد مصطفي(2002)، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة**، مطبعة الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

حمادة، لولوة (2000)، **تقييم أداء المجتمع المدني الكويتي وتوجهات للمستقبل**، وزارة التخطيط، الكويت.

الدبس عصام علي (2010)، **النظم السياسية، الحقوق والحريات العامة وضمانات حمايتها**، دار الثقافة للنشر، عمان، الأردن.

درويش، محمد فهيم (2008)، **الجريمة في عصر العولمة**، الطبعة الرابعة ، اتحاد الجامعات المصرية، القاهرة، مصر.

درويش، إبراهيم (2013)، **النظام السياسي، دراسة فلسفية تحليلية**، ط3، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.

دوحان، سالم محمد (2005)، اتجاهات السياسة الجنائية وتطبيقاتها، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية.

رشوان، حسين عبد الحميد (2008)، **التغير الاجتماعي والمجتمع**، سلسلة كتب علم الاجتماع، جامعة الإسكندرية، مصر.

رشوان، حسين عبد الحميد (2003)، **القانون والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، مصر.

رضا، عبد السلام (2004)، اقتصاديات الجريمة، المحددات الاقتصادية للجريمة، **مجلة الحقوق**، المجلد (1)، العدد (1)، جامعة البحرين، البحرين.

رطروط، فواز و العطيات، خالد (2006)، مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة وموظفيها في الأردن كما يراه بعض القائمين على شؤونها في ضوء مدى إدراكهم للمعايير العامة الرسمية المعتمدة لتقويمها، **مجلة العلوم التربوية**، العدد الرابع، ص ص 320-365، أكتوبر 2006. معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة.

رطروط، فواز و أبو شام، سلوى (2008)، **مدى قدرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن على تشكيل بيئة آمنة للأطفال الملتحقين فيها كما يظهره واقعها**"، دراسة مقدمة للمؤسسة الخيرية الملكية في البحرين بصفتها كمنظم للمؤتمر الثاني للأيتام(خير البيوت بيت فيه يتيم)، المعقود في المنامة بالفترة 1-3 نيسان 2008 .

الزعبي، أحمد محمد (2008)، **أسس علم النفس الجنائي**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

الزعبي، علي (2013)، المشاركة السياسية والمجال العام دراسة ميدانية علي عينة من شباب الكويت، **مجلة العلوم الاجتماعية**، جامعة الكويت، المجلد (41)، العدد (13)، ص ص 41-69.

الساعاتي، سامية حسن (2006)، **علم الاجتماع الجنائي**، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر.

الشامسى، ميثاء سالم (2000)، **معالم المجتمع المدني ومحدداته في منطقة الخليج العربي**. ورقة مقدمة في ندوة مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي. الكويت:جامعة الكويت.

السرحان، محمد محمود (2005)، **طريقة تنظيم المجتمع** وتدعيم عملية بناء قدرات منظمات المجتمع المدني الواقع وآفاق التطوير، دراسة مطبقة علي الجمعيات الاهلية بمدينة المنصورة ، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية المنصورة، جمهورية مصر العربية .

السعيد، كامل (2009)، **شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات**، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

السمري، عدلي (2009) **علم الاجتماع الجنائي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.

السنوسي، صالح (2012)، **إشكالية المجتمع المدني العربي**، العصبة والسلطة والغرب، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، مصر.

السيف، محمد بن إبراهيم (2005)، **الظاهرة الإجرامية في ثقافة وبناء المجتمع السعودي**، دار ألخريجي للنشر والتوزيع، الرياض.

السيوف، نبيلة (2007)، منظمات المجتمع المدني والتغير الاجتماعي: دراسة مدى فاعلية برامج تمكين المرأة الأردنية، **رسالة دكتوراه غير منشورة**، الجامعة الأردنية، الأردن.

السيوف، نبيلة(2011)، **اثر سياسات منظمات المجتمع المدني الأردنية في تمكين المرأة**، ورقة عمل مقدمة لمركز الأردن الجديد للدراسات، عمان، الأردن.

شتيوي، موسى وحوراني هاني (2006)، **المجتمع المدني والمجال العام**، مركز الأردن الجديد للدراسات، عمّان، الأردن.

الشحات، إيمان عبد التواب (2008)، نمط العلاقة بين الدولة والمنظمات الاهلية في عصر العولمة، دراسة ميدانية لواقع العلاقة بين الدولة والمنظمات الاهلية

في مدينة القاهرة، **رسالة ماجستير غير منشوره**، قسم علم الاجتماع ، كلية الاداب، جامعة عين شمس، القاهرة.

الشرقاوي سعاد (2007)، **النظم السياسي في العالم المعاصر**، ديوان جامعة القاهرة، القاهرة، مصر.

شعراوى، سلوى (2004)، **تحليل السياسات العامة في الوطن العربي**، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، القاهرة، مصر.

الشلال، خالد (2007)، منظمات المجتمع المدني والتنمية، تحليل سوسيولوجي لدور الجمعيات الأهلية في المجتمع الكويتي، **مجلة العلوم الاجتماعية**، جامعة الكويت، المجلد (30)، العدد (15)، ص ص 81-115.

الشوربجي، منار (2010)، **الديمقراطية وحقوق المرأة بين النظرية والتطبيق**، سلسلة ركائز الديمقراطية، ط2، دولة فلسطين.

الشيخ، ناصر محمود (2008)، **دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين.

الصرعاوي، محمد والربيعان، يحيى عبد العزيز (2002)، **دور جمعيات النفع العام في بناء المجتمع الحضري**، جمعية الاجتماعيين الكويتية، العديلية، الكويت.

العزام، عبد المجيد والهزيمة، محمد (2008)، أثر الثقافة السياسية في المشاركة السياسية في الأردن: دراسة استطلاعية، **أبحاث اليرموك "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية"**، المجلد (14) العدد (4) ص ص 80-111، جامعة اليرموك، الأردن.

العكري، عبد النبي، وجناحي عبدالله، والحافظ محمود (2012)، **حالة الأدبيات الموضوعة حول المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي**، المركز الوطني للدراسات، المنامه، مملكة البحرين.

العواملة، عبدالله والشنيكات ، خالد (2012) درجة وعي طلبة ، جامعة البلقاء التطبيقية بمفهوم الثقافة السياسية وابعادها ، مجلة دراسات ، العلوم الانسانية والاجتماعية ، المجلد 39 ، العدد 2 ، الجامعة الاردنية ، ص325 – 346.

العوجي، مصطفى (2007)، **السياسة الجنائية، دروس في العلم الجنائي**، ط 3، مؤسسة نوفل، بيروت، لبنان.

العويمر، وليد وحسن العايد (2009)، **النظرية السياسية-من العصور القديمة حتى العصر الحديث**، دار الكيلاني للنشر والتوزيع، معان، الأردن.

عيد، فتحي (2009)، **دور مؤسسات المجتمع المدني في خفض الطلب على المخدرات**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض، السعودية.

العيسوي، عبد الرحمن (2004)، **الجريمة بين البنية والوراثة، دراسات في علم النفيس الجنائي**، وتفسير الجريمة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.

الغريب، عبد العزيز (2009)، **نظريات علم الاجتماع**، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

الغزوي محمد (2005)، **الوجيز في التنظيم السياسي والدستوري** ، الطبعة الرابعة دار الثقافة للنشر عمان .

غلوم، يوسف (1995) ، تاثير الديوانيات على عملية المشاركة السياسية فى الكويت.**مجلة العلوم الاجتماعية**،المجلد (24) ،العدد (3). جامعة الكويت.

فرج، عبد اللطيف (2013)، **السياسة الجنائية المعاصرة واتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي**، دار المسيرة، القاهرة، مصر.

القبلاوي، محمود عبد ربه محمد (2003)، **التكييف في المواد الجنائية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر.

القريشي، غنى ناصر (2011)، **علم الجريمة**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن.

القصيبي، خالد (2007)، **المؤسسات الخيرية والأهلية ودورها في التنمية الاجتماعية**، جريدة الجزيرة السعودية، 24 آذار 2007، العدد 12595، متوفر عبر http://www.arabvolunteering.org/corner

قنديل، اماني (2006)، **تفعيل دور المجتمع المدني في مكافحة الفقر، دراسة تطبيقية علي 4 دول (لبنان ، مصر ، اليمن ،المغرب)** الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة، مصر.

قنديل، أماني (1998)، **دور المجتمع المدني، الفرص و المعوقات**، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العربي حول تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان و التنمية، بيروت، لبنان.

القهوجي، علي عبد القادر (2002)، **أصول علم الإجرام والعقاب**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

الكساسبة فهد يوسف (2010)، **وظيفة العقوبة ودورها في الإصلاح والتأهيل**، دراسة مقارنة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.

كيلش، فرانك (2000)، **ثورة الإنفوميديا، الوسائط المعلوماتية وكيف تغير عالمنا وحياتك.** (ترجمة حسام الدين زكريا) . الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

الكندري، يعقوب يوسف (2002)، **الديوانية الكويتية: دورها الاجتماعي والسياسي** ،مطابع دار البلاغ، الكويت.

لامبوس ، مشييل هارا (2001)، اتجاهات جديدة في علم الاجتماع، ترجمة: عبد المنعم الحسيني، بيت الحكمة، ص446 بغداد ، العراق.

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (2003 / أ) ،**النوع الاجتماعي والمواطنة ودور المنظمات غير الحكومية في دول خليجية مختارة.** دراسة حالة البحرين مع إشارة إلى حالة الكويت والمملكة العربية السعودية، 33، الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (2003 / ج)، **الضمان وشبكات الأمان الاجتماعي في إطار السياسات الاجتماعية**، الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(2003 / د)، **مجموعة دراسات عن دور المنظمات غير الحكومية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي متابعتها خلال عقد التسعينات من القرن العشرين نحو مدونة سلوك**، الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

مجلس الأمة الكويتي(2014)، **اللائحة الداخلية لمجلس الأمة الكويتي**، متوفر على الموقع الالكتروني http://www.kna.kw/clt/index.asp

المجلس الوطني للثقافة والفنون (2014)، **المركز الإعلامي**، متوفر على الموقع الالكتروني: http://www.nccal.gov.kw/

محمد زكي، أبو عامر (2003)، **دراسة في علم الإجرام والعقاب**، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، مصر.

المسعود عينيه (2013)، الراي العام والسياسة العامة بين الفواعل والأجندة الحكومية والنسق الاجتماعي ، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد 13 جامعة الجلفة، الجزائر.

المشاط، عبد المنعم (2005)، **تحليل وحل الصراعات: الإطار النظري**" ،المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط ، القاهرة.

معتوق، جمال (2014)، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر.

ملاوي، احمد إبراهيم (2008)، أهمية منظمات المجتمع المدني، **مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد 24، العدد 2، ص 255-275، دمشق، سوريا.

المنتدى الإنساني للإغاثة الإسلامية ووزارة التنمية الاجتماعية (2006)، **دور الجمعيات والهيئات الاجتماعية في العمل الإنساني، ومعوقاته**، نتائج ورشة العمل المعقودة في فندق " فور سيزن"، عمان- الأردن، خلال شهر شباط 2006.

منظمات المجتمع المدني (2013)، **مركز المعلومات والأبحاث**، وكالة الأنباء الكويتية (كونا) الكويت.

نصيف، عايدة (2011)، **السياسة والدين والديمقراطية**، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مصر.

نور، دعاء محمد (2008)، **الجريمة والمجتمع: بين النظرية والتطبيق**، دار المصطفى للنشر والتوزيع، طنطا، مصر.

الهيتي هيثم هادي (2012)، **الرأي العام بين التحليل والتأثير**، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

الوريكات، عايد، (2013)، **نظريات علم الإجرام**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.

وزارة التخطيط الكويتية (2014)، الخطة الإنمائية، متوفر على موقع الوزارة الالكتروني:http://www.mop.gov.kw /

الوريكات، محمد عبدالله (2009)، **أصول علمي الإجرام والعقاب**، دار وائل للنشر، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية .

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (2014)، **قطاع التنمية الاجتماعية**، متوفر على موقع الوزارة الالكترونيhttp://www.mosal.gov.kw

وزارة العدل (2015)، الكتاب الإحصائي، إدارة الإحصاء والبحوث، الكويت.

ب- المراجع الأجنبية

Barber, Teree (2009) Participation, Citizenship and Wellbeing, Engaging With Young People, Making Difference, **Young**, 17(1): 25-40.

Barrett G. (2005). **Community Civil Society and Intervening Institutions in Rural Chil**, Human Organization. The Free Press, New York, USA.

Basma bint Talal(2004) Rethinking an NGO; Developments , Donors and civil Society in Jordan . .London : I.BTAURIS,2004.

Bebbington, A. & Riddell, T, (1997). **Heavy Hands, Hidden Hands, Holding Hands? Donors, Intermediary NGOs and Civil Society Organizations**, In "NGOs, States And Donors" pp 107-127.

Cayli Baris (2003) **Italian Civil Society Against The Mafice: From Perceptions To Expectation, University Of Camerino Italy**, International Journal of Law, Crime and Justice.

Dror, Yehezkel. (2003) **Public Policymaking Reexamined** , Fifth Printing ,Liblary Congrees Catalog, Number :83-351,ISBN:0-87855-928-0, Printed In The United State Of America.

Freedom House (2013) **Asia Sees Some Significant Progress**, New York, USA. Available on Internet: https://freedomhouse.org.

Gerber, Daniels Shea. (2000). **The Effectiveness Of Partnership Approach In Community Development** Non –Government Organization. Available On Internet: http://www.effectiveservices.org.

Ghaus, P., Aisha (2004), **Role Of The Civil Society Organization In Governance**, 6 Global Forum On Reinventing Government Towards Participatory And Transparent Governance 24-27May, Seoul, Republic In Korea.

Green. G.Davied, Grove Emma, Martin A.Nadia, (2005), **Can We Become A More Law-Abiding People**, Civitas: Institute Of Study Of Civil Society, London.

Homans, George (1961) **Sentiments And Activities**, The Free Press, New York, USA.

Hulme, D. & Edwards, M. (1997). **NGOs, States and Donors**: An Overview in "NGOs, States and Donors" PP 3-22.

Kamyia Motoyo, (2007). **A study of Formal Relationships Between Civil Society and Multilateral Bobies**: A Credition and Other Consultative Modalities, Prepared For: Bukdings Bridges Engaging Civil Society From Muslims States and Communities With The Multilateral Sphere.

Larry Diamond, (1994). Rethinking Civil Society. Toward Democratic Consolidation, **Journal of Democracy**, Volume 5, No. 3, p. 5.

Lindblom, Charles E. (1990), "**Inquiry and change: The Troubled Attempt To Understand And shape Society**", Yale University Press, USA.

Muyaba, Austin E, (2000) **Partnership Between Governmental And Non –Government Organization In Human Settlements Development Through Training: The Zambian Case**. Available : www.un.org/esa/ .

Nasser Sheikh Ali (2010), Role Of Civil Society Organizations In Strengthening Political Participation In Palestine, Palestinian Center for Research And Cultural Dialogue **(PCRD**), Beit Sahour, Palestine, 2010, p. 16 (Arabic).

Nawaf Salam, (2002) **Civil Society in the Arab World**: The Historical and Political Dimensions, Islamic Legal Studies Program, Harvard Law School, Occasional Publications 3, October 2002, p. 2.

Norton, Augustus R.(1993).The Future Of Civil Society In The Middle East. **The Middle East Journal**, 47, 205-216

Sa'ed Karajah, (2007) Civil Society In The Arab World: The Missing Concept, **The International Journal Of Not-for-Profit Law,** Volume 9, Issue 2, April 2007, p. 2.

Tadesse Ephrem, Ameck Gullan, Christensen Collin, Maslko Pamela, Mathakola Mpho, Shillaho, Smith Richard,(2006), **The People Shall Govern**, Responsive And Particalpatory Govermance in South Africa.

Thandika, Mkandawire (2001). S**ocial Policy In A Development Context**, UNRISD, Social Policy And Development Programmed Paper No. 7, June 2001, p. 5

The Economist (2013). **The Non-Governmental Order: Will NGOs Democratize, or Merely Disrupt**, Global Governance, Available At: http://www.globalpolicy.org.

United Nations (2014) **UNDP and Civil Society Organizations**: A Policy of Engagement, Development Programmed New York, NY 10017 USA .

Waker, G-ST and James, Andrew, (2006). **The Emergence of Global Civil Society,** The Center For International Government Innovation. USA.

Ziad Abdel Samad (2007) Civil Society in the Arab Region: Its Necessary Role and the Obstacles to Fulfillment, **The International Journal of Not-for-Profit Law**, Volume 9, Issue 2, April 2007, p. 4.

المـــلاحق

ملحق رمز (أ): قائمة محكمي الاستبانة

قائمة محكمي الاستبانة

الاسم	الوظيفة
الدكتور فؤاد طلافحة	كلية العلوم التربوية - جامعة مؤتة
الدكتور راجي الصرايرة	كلية العلوم التربوية - جامعة مؤتة
الدكتور مراد المواجدة	قسم علم الاجتماع - جامعة مؤتة
لواء ركن دكتور محمد رافع	مدير كلية الامن الوطني - الكويت
دكتورة مها عيسى النشمي	كلية العلوم الطبية وطب المساعد - جامعة الكويت

ملحق ر مز (ب)
أدوات الدراسة في صورتها الاولية

أسئلة المقابلة الشخصية الخاصة في دراسة مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية

هذه الأسئلة التي أقدمها هي جزء من بحث للحصول على درجة الدكتوراة في علم الجريمة خاص بدراسة مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية ، وتهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على الدور الذي تقوم به تلك القطاعات في مشاركة صانعي القرار للتصدي للقضايا الجنائية ، ورسم السياسات الجنائية ، وفى هذا الصدد لا يسعني إلا أن أؤكد أن المعلومات التي سوف تدلون بها لن تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي ولن يطلع عليها احد سوى اللجنة الأكاديمية المشرفة على الدراسة.

شاكرا حسن تعاونكم مقدرا لكم الجهد و الاهتمام

الباحث

وليد عيسى احمد النشمى

اسم القطاع	1. غرفة تجارة وصناعة الكويت	2. مؤسسة الكويت للتقدم العلمي	3. قطاع الوقف	4. مجلس الأمة	5. روابط جمعيات التعليم العالي	6. تنظيمات بلا مرجعية والمؤسسية	7. القطاع التعاوني	8 قطاع النفع العام
تاريخ الإشهار								
نوعية النشاط	1. اقتصادي	2. ثقافي	3. علمي	4. مهني	5. تعاوني استهلاكي	6. ديني	7. سياسي	8. اجتماعي
الجنس	**1. ذكر**	**2. أنثى**	**العمر**	**الحالة الاجتماعية**	**1. متزوج**	**2. أعزب**	**3. أرمل**	**4. مطلق**
المركز الوظيفي في القطاع								

المؤهل الدراسي			
	ابتدائي		متوسط
	ثانوي		دبلوم
	جامعي		دراسات عليا

الجزء الأول: الأسئلة العامة

1-1 هل مقركم					
1	أملاك دولة	**2**	إيجار	**3**	ملك

2-1 ما هي مصادر مواردكم ؟			
A	تمويل ذاتي	**B**	مساعدات نقدية
C	مساعدات عينية	**D**	أخرى. أذكرها ....

3-1 ما هو مصادر المساعدات النقدية؟			
A	قطاع خاص	**B**	مصادر خارجية دولية (خارج الكويت)
C	جمعيات غير حكومية	**D**	مصادر حكومية
E	أفراد- اشتراكات	**F**	**أخرى**

4-1 ما هو مصدر المساعدات العينية			
A	قطاع خاص	**B**	**مصادر خارجية دولية(خارج الكويت)**
C	جمعيات عير حكومية	**D**	مصادر حكومية
E	أفراد- اشتراكات	**F**	**أخرى**

5-1 ما هو حجم القطاع بحسب عدد الأعضاء؟			
1	أقل من 30 عضو	**2**	من 30 إلى اقل 50 **عضو**
3	من 50 إلى اقل 100	**4**	من 100 فأكثر **عضو**

6-1 ما هو حجم الفاعلون الأساسيون العاملون في أنشطة القطاع ؟			
1	من 10 إلى 30	**2**	من 30 إلى اقل 50

3	من 50 إلى اقل100	4	من 100 فأكثر

1-7 ما هو النطاق الجغرافي لعملكم؟					
1	فرع لمنظمة دولية تعمل داخل الكويت	2	محلية تعمل داخل الكويت	3	محلية تعمل داخل وخارج الكويت

1-8 هل يوجد لديكم ضمن الهيكلة الداخلية لجان مهتمة بالقضايا الجنائية؟				
1	نعم		2	لا

1-9 هل يوجد لديكم ضمن أهدافكم أهداف لمكافحة الجريمة أو لها علاقة بحماية المجتمع؟			
1	نعم	2	لا

1-10 هل قمتم بأنشطة خاصة بالمجتمع؟			
1	نعم	2	لا

1-11 هل لديكم إصدارات خاصة بكم؟			
1	نعم	2	لا

1-12 هل تضمنت الإصدارات موضوعات عن الجريمة وطرق مكافحتها:			
1	نعم	2	لا

الجزء الثاني أسئلة تخص أولويات القضايا الجنائية

اختر درجة الأهمية التي تراها مناسبة لكل من القضايا الجنائية التالية:

	درجة الأهمية	مهم جدا	مهم	مهم إلى حد ما	قليل الأهمية	لا أهمية
1	**جرائم القتل**	5	4	3	2	1
2	عنف المولات	5	4	3	2	1
3	المخدرات	5	4	3	2	1
4	ازمة المرور والحوادث	5	4	3	2	1
5	جرائم النصب	5	4	3	2	1
6	الاتجار بالبشر	5	4	3	2	1
7	جرائم العمالة المنزلية	5	4	3	2	1
8	**الخطف والاعتداء**	5	4	3	2	1

9	حمل السلاح	5	4	3	2	1
10	قضايا الشرف	5	4	3	2	1
11	حرية الرايي والاعلام	5	4	3	2	1
12	الجرائم الالكترونية	5	4	3	2	1
13	الوعي الجنائي	5	4	3	2	1
14	قضايا الفساد	5	4	3	2	1

الجزء الثالث أسئلة تخص المشاركة

1-3 هل قمتم بالمشاركة في المحافل والمؤتمرات والندوات **المحلية** الخاصة بمكافحة الجريمة أو التي لها علاقة بحماية المجتمع؟

1	نعم	2	لا

2-3 إذا كانت الإجابة على السؤال السابق بنعم

مشاركتكم في المحافل و المؤتمرات كانت م

يمكن اختيار أكثر من إجابة

	الحضور فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة
	مبادرة من قبلكم للحضور فقط
	الحضور و المشاركة بتقديم دراسة
	الحضور والمشاركة في التنظيم
	الحضور و المشاركة في المناقشة وصياغة التوصيات
	الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ التوصيات

	الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ ومتابعة التوصيات

3-3 كم عدد مرات المشاركة في المحافل الجنائية المحلية خلال الخمس السنوات السابقة كانت ؟			
A	من 1 إلى 5 مرات	B	أكثر من 5 مرات إلى 10
C	أكثر من 10 إلى 15 مرة	D	أكثر من 15 مرة

4-3 هل قمتم بالمشاركة في المحافل والمؤتمرات والندوات الإقليمية و العالمية الجنائية؟			
1	**نعم**	2	**لا**

5-3 إذا كانت الإجابة على السؤال السابق بنعم **مشاركتكم في المحافل و المؤتمرات كانت**	
	الحضور فقط لتلبية دعوة من قبل جهة خارجية
	مبادرة من قبلكم للحضور فقط
	الحضور و المشاركة بتقديم دراسة
	الحضور والمشاركة في التنظيم
	الحضور و المشاركة في المناقشة وصياغة التوصيات
	الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ التوصيات

الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ ومتابعة التوصيات	

6-3 كم عدد مرات المشاركة في المحافل الجنائية العالمية خلال الخمس السنوات السابقة كانت ؟			
A	من 1 إلى 5 مرات	B	أكثر من 5 مرات إلى 10
C	أكثر من 10 إلى 15 مرة	D	أكثر من 15 مرة

8-3 هل قمتم بالمشاركة في صنع السياسات الجنائية في الدولة

1	نعم	2	لا

تعرف السياسات الجنائية (جملة القرارات والاستراتيجيات والبرامج التي تواجه قطاع عريض من المجتمع بهدف حماية المجتمع ومكافحة الجريمة وضمان حقوق الأطراف للمشكلة بشكل وقائي أو علاجي)

7-3 أي من الانجازات الجنائية التالية كان لكم دور مباشر في تحقيقها؟ يمكن اختيار أكثر من إجابة

	إصدار قانون يخص جرائم مستحدثة
	إصدار قرار جنائي من جهة رسمية
	التسجيل في عضوية شبكة للعمل الجماعي خارجيا أو داخليا
	الحصول على عضوية لجان أو برامج مكافحة الجريمة تابعة للأمم المتحدة
	اعتماد مناسبة رسمية لمكافحة الجريمة
	تنفيذ برامج توعية جنائية
	وقف تنفيذ مشروع ضار يؤثر جنائيا على المجتمع
	لم نحقق اى انجاز

9-3 إذا كانت الإجابة على السؤال السابق بنعم أجب على هذا السؤال

في أي من المراحل التالية شاركتم في صنع السياسات الجنائية

(يمكن اختيار أكثر من إجابة)

	المشاركة فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة
	المبادرة من قبلكم بوضع سياسة
	المشاركة بتحديد الأولويات بطرح
	المشاركة في اتخا
	المشاركة في عملية تقييم مشروع يخص الجرائم المستحدثة
	المشاركة في صياغة السياسات بطرح البدائل
	المشاركة في عملية تنفيذ قرار يخص التشريع الجنائي

الجزء الرابع أسئلة مختصة في الوسائل المستخدمة في صنع السياسات			
1-4 هل لديكم موسم ثقافي سنوي في القطاع؟			
1	***نعم***	***2***	***لا***

2-4 ما هي الوسائل و البرامج التي تستخدمونها لتحقيق أهدافكم بشكل عام ؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)		
1		محاضرات
2		ندوا ت
3		نشرات ومطبوعات
4		ورش عمل ونقاش
5		**جلسات استماع الجماهيري**
6		**معارض**
7		**احتفالات**
8		**مسابقات وحملات صحفية**
9		مسيرات احتجاجية
10		تفاوض
11		أعتصامات سلمية
12		الضغط
13		الاحتكام للقضاء
14		رقابة اجتماعية

3-4 كم عدد اجمالى الوسائل المستخدمة لتحقيق أهدافكم في الموسم الثقافي الواحد؟			
A	50 وسيلة تقريبا متنوعة	B	100 وسيلة متنوعة تقريبا
C	150 وسيلة تقريبا متنوعة	D	أكثر من 150 وسيلة متنوعة تقريبا

الجزء الخامس أسئلة مختص بمعلومات مشاركة قطاعات المجتمع المدني والعلاقة مع الدولة.

يعرف المجتمع المدني (مجموعة من القطاعات يمارس أفراد المجتمع نشاطات انطلاقا من قناعاتهم الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية دون إلزام من الدولة أو التدخل فيه وهو التعبير عن العمل التطوعي الجماعي المتجسد في تنظيمات غير خاضعة لسلطة الدولة أو ما يطلق عليها بالتنظيمات الغير حكومية (NGO's

1-5 كيف تصفون علاقتكم مع الدولة؟

1	حرية تامة	2	علاقة تعاون وتنسيق
3	مواجهه- متوترة	4	لا توجد علاقة

2-5 إذا كانت علاقتكم تعاون مع الدولة فما شكل التعاون؟

A	**قبول مساعدات**	B	**حوار حول السياسات والبرامج**
C	**مشاركة تنظيم نشاطات**	D	**طلب رعاية**
E	**غير ذلك حددها .....**		

3-5 كيف تصف حرية العمل الأهلي في قطاعات المجتمع المدني في دولة الكويت؟

1	**ممتازة**	2	**جيدة**
3	**متوسط**	**4**	**سيئة**

4-5 هل لديكم علاقة مع جمعيات أو قطاعات أخرى من المجتمع المدني لها نشاطات بمكافحة الجريمة ؟			
1	نعم	2	لا

5-5إذا كانت الإجابة على السؤال السابق بنعم هل طبيعة العلاقة؟			
1	تنسيق من خلال تبادل المعلومات	2	تحالف عبر تعزيز القدرات وتبادل الموارد والإمكانيات
3	تعاون من خلال القيام بأنشطة مشتركة	4	دعم من خلال تقديم مساندة مالية وفنية

6-5 كيف تصف درجة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في القضايا العامة؟			
1	ممتازة	2	جيدة
3	متوسط	4	سيئة

7-5 ما هي أبرز معوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية ؟			
A	مالية	B	قلة الكوادر والخبرات
C	الهيكلية الداخلية	D	خصوصية القضايا الجنائية
E	بيروقراطية الحكومة	F	جميع ما سبق
G	تشريعات	H	أخرى

ملحق رمز (ج)
أدوات الدراسة بعد التعديل والتحكيم

أسئلة المقابلة الشخصية الخاصة في دراسة مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية

هذه الأسئلة التي أقدمها هي جزء من بحث للحصول على درجة الدكتوراة في علم الجريمة خاص بدراسة مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية ، وتهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على الدور الذي تقوم به تلك القطاعات في مشاركة صانعي القرار للتصدي للقضايا الجنائية ، ورسم السياسات الجنائية ، وفى هذا الصدد لا يسعني إلا أن أؤكد أن المعلومات التي سوف تدلون بها لن تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي ولن يطلع عليها احد سوى اللجنة الأكاديمية المشرفة على الدراسة.

شاكرا حسن تعاونكم مقدرا لكم الجهد و الاهتمام

الباحث
وليد عيسى احمد النشمى

الرجاء وضع علامة (√) عند الاجابة المناسبة

1 اسم القطاع	1.1 غرفة التجارة	2.1 مؤسسة الكويت تقدم العلمي	3.1 الاهلي	4.1 مجلس الامة	5.1 روابط التعليم العالي	6.1 التعاوني	7.1 اتحاد اصحاب الاعمال	8.1 نقابات
2 نوع النشاط	1.2 اقتصادي	2.2 ثقافي	3.2 علمي	4.2 مهني	5.2 استهلاكي	6.2 ديني	7.2 سياسي	8.2 اجتماعي
3 الجنس	1.3 ذكر	2.3 انثي						
4 العمر								
5 الحالة الاجتماعية	1.5 متزوج	2.5 اعزب	3.5 ارمل					
6 المؤهل الدراسي	1.6 ابتدائي	2.6 متوسط	3.6 ثانوي	4.6 دبلوم	5.6 جامعي	6.6 دراسات عليا		

I. الجزء الاول : الاسئلة العامة

7. هل مقر قطاعكم ؟

- 7.1. املاك حكومية
- 7.2. أيجار
- 7.3. ملك خاص

8. ما مصادر موارد القطاع الذي تعمل بة ؟

- 8.1. تمويل ذاتي
- 8.2. مساعدات عينية
- 8.3. مساعدات نقدية
- 8.4. اخري اذكرها ....

9. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بمساعدات نقدية حدد مصادر هذة المساعدات للقطاع الذي تعمل بة ؟

- 9.1. مساعدات من القطاع الخاص
- 9.2. مساعدات من جمعيات غير حكومية
- 9.3. مساعدات من افراد واشتراكات
- 9.4. مساعدات خارجية من خارج دولة الكويت
- 9.5. مساعدات من الحكومة
- 9.6. اخري اذكرها ....

10. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بمساعدات عينية حدد مصادر هذة المساعدات للقطاع الذي تعمل بة ؟

- 9.1. مساعدات من القطاع الخاص
- 9.2. مساعدات من جمعيات غير حكومية
- 9.3. مساعدات من افراد واشتراكات

9.4. مساعدات خارجية من خارج دولة الكويت

9.5. مساعدات من الحكومة

9.6. اخري اذكرها ....

11. ما عدد الاعضاء الكلي لجميع المشتركين في القطاع الخاص بكم ؟
 11.1. اقل من 29 عضو
 11.2. من 30 الي اقل من 49
 11.3. من 50 الي اقل 99
 11.4. من 100 فاكثر
12. ما هو حجم الفاعلون الاساسيون العاملون في انشطة قطاعكم .
 12.1. من 10 الي 29
 12.2. من 30 الي 49
 12.3. من 50 الي 99
 12.4. من 100 فاكثر
13. ما النطاق الجغرافي لعمل قطاعكم ؟
 13.1. فرع لمنظمة دولية تعمل داخل الكويت
 13.2. محلية تعمل داخل الكويت
 13.3. محلية تعمل داخل وخارج الكويت
14. هل يوجد لديكم ضمن الهيكلة الداخلية لجان مهتمة بالقضايا الجنائية التي تخص المجتمع ؟
 14.1. نعم
 14.2. لا
15. هل يوجد لديكم ضمن اهدافكم اهداف خاصة لها علاقة بمكافحة الجريمة او حماية المجتمع من الجريمة ؟
 15.1. نعم
 15.2. لا
16. هل لديكم اصدرات مطبوعة او الالكترونية خاص بكم ؟
 16.1. نعم
 16.2. لا
17. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بنعم هل تظمنت اصدارتكم موضوعات تخص مكافحة الجريمة اوذات علاقة بحماية المجتمع من الجريمة ؟
 17.1. نعم
 17.2. لا

II. الجزء الثاني اسئلة تخص اولويات القضايا الجنائية ودرجة اهميتها

اختر درجة الأهمية التي تراها مناسبة لكل من القضايا الجنائية التالية:						
درجة الأهمية		مهم جدا	مهم	مهم إلى حد ما	قليل الأهمية	لا أهمية
18	جرائم القتل	5	4	3	2	1
19	عنف المولات	5	4	3	2	1
20	المخدرات	5	4	3	2	1
21	ازمة المرور والحوادث	5	4	3	2	1
22	جرائم النصب	5	4	3	2	1
23	الاتجار بالبشر	5	4	3	2	1
24	جرائم العمالة المنزلية	5	4	3	2	1
25	الخطف والاعتداء	5	4	3	2	1
26	حمل السلاح	5	4	3	2	1
27	قضايا الشرف	5	4	3	2	1
28	حرية الرايي والاعلام	5	4	3	2	1
29	الجرائم الالكترونية	5	4	3	2	1
30	الوعي الجنائي	5	4	3	2	1
31	قضايا الفساد	5	4	3	2	1

32 . رتب القضايا الجنائية حسب اولويتها كما ترونها		
	جرائم القتل	
	عنف المولات	
	المخدرات	
	ازمة المرور والحوادث	
	جرائم النصب	
	الاتجار بالبشر	
	جرائم العمالة المنزلية	
	الخطف والاعتداء	
	حمل السلاح	
	قضايا الشرف	
	حرية الرايي والاعلام	
	الجرائم الالكترونية	
	الوعي الجنائي	
	قضايا الفساد	

III. الجزء الثالث اسئلة تقيس مدى المشاركة

33. هل قمتم بالمشاركة في المحافل والمؤتمرات والندوات المحلية الخاصة بمكافحة الجريمة او التي لها علاقة بحماية المجتمع ؟

33.1. نعم

33.2. لا

34. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بنعم هل مشاركتكم في المحافل والمؤتمرات كانت من خلال (يمكن اختيار اكثر من اجابة)

التساسل	اختيار	نوع المشاركة	التقدير
34.1		الحضور فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة	1
34.2		مبادرة من قبلكم للحضور فقط	2
34.3		الحضور و المشاركة بتقديم دراسة	3
34.4		الحضور والمشاركة في التنظيم	4
34.5		الحضور و المشاركة في المناقشة وصياغة التوصيات	5
34.6		الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ التوصيات	6
34.7		الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ ومتابعة التوصيات	7

35. كم عدد مرات المشاركة المشاركة في المحافل الجنائية المحلية خلال الخمس سنوات السابقة

35.1 . من 1 الي 5 مرات

35.2. اكثر من 5 مرات الي 10

35.3. اكثر من 10 الي 15 مرة

35.4. اكثر من 15 مرة

36. هل هل قمتم بالمشاركة في المحافل والمؤتمرات والندوات الاقليمية والعالمية الخاصة بمكافحة الجريمة او التي لها علاقة بحماية المجتمع ؟

36.1. نعم

36.2. لا

37. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بنعم هل مشاركتكم في المحافل والمؤتمرات كانت من خلال

(يمكن اختيار اكثر من اجابة بوضع العلامة √ تحت مربع الاختيار)

التساسل	اختيار	نوع المشاركة	التقدير
37.1		الحضور فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة	1
37.2		مبادرة من قبلكم للحضور فقط	2
37.3		الحضور و المشاركة بتقديم دراسة	3
37.4		الحضور والمشاركة في التنظيم	4
37.5		الحضور و المشاركة في المناقشة وصياغة التوصيات	5
37.6		الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ التوصيات	6
37.7		الحضور و المشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذ ومتابعة التوصيات	7

38. كم عدد مرات المشاركة المشاركة في المحافل الجنائية الاقليمية والجنائية خلال الخمس سنوات السابقة

38.1. من 1 الي 5 مرات

38.2. اكثر من 5 مرات الي 10

38.3. اكثر من 10 الي 15 مرة

38.4. اكثر من 15 مرة

39. اي من الانجازات التالية كان لكم دورمباشر في تحقيقها ؟

(يمكن اختيار اكثر من اجابة بوضع علامة √ داخل مربع)

39.1		إصدار قانون يخص جرائم مستحدثة
39.2		إصدار قرار جنائي من جهة رسمية
39.3		التسجيل في عضوية شبكة للعمل الجماعي خارجيا أو داخليا
39.4		الحصول على عضوية لجان أو برامج مكافحة الجريمة تابعة للأمم المتحدة

39.5		اعتماد مناسبة رسمية لمكافحة الجريمة
39.6		تنفيذ برامج توعية جنائية
39.7		وقف تنفيذ مشروع ضار يؤثر جنائيا علي المجتمع
39.8		لم نحقق اى انجاز

تعرف السياسات الجنائية (جملة القرارات والاستراتيجيات والبرامج المنبثقة من السلطات الثلاثة التشريعية والقضائية والتنفيذية و التي تواجه قطاع عريض من المجتمع بهدف حماية المجتمع ومكافحة الجريمة وضمان حقوق الاطراف للمشكلة بشكل وقائي أو علاجي)

40. هل قمتم بالمشاركة في صنع السياسة الجانية في الدولة .

40.1. نعم

40.2. لا

41. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بنعم اجب علي هذا السؤال ، في اي مرحلة من المراحل التالية شاركتم في صنع السياسة الجنائية ،

(يمكن اختيار اكثر من اجابة بوضع علامة √داخل المربع)

41.1		المشاركة فقط لتلبية دعوة من قبل الحكومة
41.2		المبادرة من قبلكم بوضع سياسة
41.3		المشاركة بتحديد الأولويات بطر
41.4		المشاركة في اتخا
41.5		المشاركة في عملية تقييم مشروع يخص الجرائم المستحدثة
41.6		المشاركة في صياغة السياسات بطرح البدائل
41.7		المشاركة في عملية تنفيذ قرار يخص التشريع الجنائي

IV. الجز الرابع اسئلة تقيس الوسائل المستخدمة في صنع السياسات

42. هل لديكم موسم ثقافي سنوي في القطاع ؟

42.1. نعم

42.2. لا

43. اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بنعم ، ما الوسائل التي تستخدمونها لتحقيق اهدافكم بشكل عام

(يمكنكم اختيار اكثر من اجابة بوضع علامة √)

34.1		محاضرات
34.2		ندوا ت
34.3		نشرات ومطبوعات
34.4		ورش عمل ونقاش
34.5		**جلسات استماع الجماهيري**
34.6		**معارض**
34.7		**احتفالات**
34.8		**مسابقات وحملات صحفية**
34.9		مسيرات احتجاجية
34.10		تفاوض
34.11		أعتصامات سلمية
34.12		الضغط
34.13		الاحتكام للقضاء
34.14		رقابة اجتماعية

44. كم عدد اجمالي الوسائل المستخدمة لتحقيق اهدافكم في الموسم الثقافي الواحد؟

44.1. 50 وسيلة تقريبا متنوعه

44.2. 100 وسيلة متنوعة تقريبا

44.3. 150 وسيلة تقريبا متنوعة

44.4. اكثر من 150 وسيلة متنوعة تقريبا

V. الجزء الخامس تقيس علاقة مشاركة مجتمع المدني مع الدولة

يعرف المجتمع المدني (مجموعة من القطاعات يمارس أفراد المجتمع نشاطات انطلاقا من قناعاتهم الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية دون إلزام من الدولة أو التدخل فيه وهو التعبير عن العمل التطوعي الجماعي المتجسد في تنظيمات غير خاضعة لسلطة الدولة أو ما يطلق عليها بالتنظيمات الغير حكومية NGO's)

45. كيف تصفون علاقتكم مع الدولة ؟

45.1. حرية تامة

45.2. علاقة تعاون وتنسيق

45.3. مواجة – توتر

45.4. لا توجد علاقة

46. اذا كانت علاقتكم تعاون وتنسيق مع الدولة فما شكل هذا التعاون

46.1 قبول مساعدات

46.2 حوار حول سياسات وبرامج

46.3 مشاركة في تنظيم نشاطات

46.4 طلب رعاية

46.5 غير ذلك اذكرها ....

47 كيف تصف حرية العمل الاهلي في قطاعات المجتمع المدني في دولة الكويت ؟

47.1 ممتازة

47.2 جيدة جدا

47.3 جيدة

47.4 متوسطة

47.5 سيئة

48 هل لديكم علاقة مع جمعيات اوقطاعات اخري من المجتمع المدني

48.1 نعم

48.2 لا

49 اذا كانت الاجابة علي السؤال السابق بنعم ، كيف تصف طبيعة العلاقة ؟

49.1 تنسيق من خلال تبادل معلومات

49.2 تحالف عبر تعزيز القدرات وتبادل الموارد والامكانيات

49.3 تعاون من خلال القيام بانشطة مشتركة

49.4 دعم من خلال تقديم مساندة مالية وفنية

50 كيف تصف درجة مشاركة قطاعات المجتمع المدني في القضايا العامة

50.1 ممتازة

50.2 جيد جدا

50.3 جيد

50.4 متوسط

50.5 سيئة

51 ما هي ابرز معوقات عملية مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع السياسات الجنائية ؟

51.1		مالية	51.5		بيروقراطية الحكومة
51.2		قلة الكوادر والخبرات	51.6		تشريعات
51.3		الهيكلية الداخلية	51.7		جميع مما سبق
51.4		خصوصية القضايا الجنائية	51.8		اخري

ملحق رمز (د)

المراسلات الرسمية

تاريخ التسجيل الآلي	نظام ميكنة وثائق وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	رقم التسجيل الآلي
03/08/2014	D . A. W	I_17416_2014
تاريخ كتاب الجهة المرسلة	Documents Automated Workflow	رقم كتاب الجهة المرسلة

الجهة من : افراد

الموضوع : طلب تسهيل مهمه باحث بتقديم الاستبيان بدراسه مدى مشاركه قطاعات المجتمع المدني في صنع سياسه الجنائيه - الباحث/ وليد عيسى الشمري

الإجراءات

- ☐ تحويل الى وكيل الوزارة
- ☐ تحويل الى الوكيل المساعد ------------
- ☐ إعداد مذكرة -----------
- ☐ لإجراء اللازم حسب اللوائح والنظم
- ☐ للمراجعة
- ☐ للإفادة
- ☐ للمتابعة
- ☐ للدراسة
- ☐ لإعداد الرد
- ☐ يعمم على القطاعات

☐ للحفظ ☐ للاطلاع

ملاحظات:

التوقيع:

التاريخ:

معالي / وزير الشئون الاجتماعية والعمل الموقرة
تحية طيبة وبعد،،،

I_17416_2014

03/08/2014

الموضوع / تسهيل مهمة باحث

بالاشارة الى الموضوع اعلاه والخاص بالباحث وليد عيسى احمد النشمي لدى جامعة مؤتة في برنامج الدكتوراه في كلية العلوم الاجتماعية بتخصص علم الجريمة ووفق خطة الباحث لذا نرجو التكرم بالموافقة لتسهيل مامورية الباحث ومخاطبة من يلزم بتقديم الاستبيان الخاص بدراسة مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني في صنع سياسة الجنائية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

الباحث / وليد عيسى احمد النشمي

3.8.2014

66828582

مرفقات
- كتاب المكتب الثقافي
- نسخة من الاستبيان

EMBASSY OF
THE STATE OF KUWAIT

AMMAN
CULTURAL DIVISION



سفارة دولة الكويت

عمّان

المكتب الثقافي

التاريخ : 26 رمضـان 1435هـ

الموافق: 24 تموز/ يوليو 2014م

الموضوع: تسهيل مهمة باحث

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه والخاص بالطالب/ وليد عيسى احمد النشمي، والمقيد لدى جامعة مؤتة في برنامج الدكتوراة في كلية العلوم الإجتماعية بتخصص علم الجريمة، ووفقاً لكتاب الجامعة رقم 316/71/107 الصادر بتاريخ 2014/07/13، فإنه وبصدد توزيع الإستبيان الخاص بالبحث الموسوم ب " مدى مشاركة قطاعات المجتمع المدني الكويتي في صنع السياسات الجنائية". نأمل التكرم بتسهيل مهمته.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

رئيس المكتب



2417

المعلومات الشخصية

الاسم : وليد عيسى احمد النشمي

التخصص :الدكتوراه في علم الجريمة

الكلية : العلوم الاجتماعية / قسم علم الاجتماع

السنة : 2015

هاتف رقم : 0096566828582